
شقائق الرجال


بسم الله الرحمن الرحيم



تأليف

عبد القادر بن محمد العماري



الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية (٢٥٦/ ٢٠١٠)
الرقم الدولي (ردمك) (٤/ ٧٧٠/ ٣٦٠/ ٩٩٩٢١)

دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع
الدوحة - قطر

هاتف: ٤٤٤٤٠٤٥٧ ٠٠٩٧٤
فاكس: ٤٤٤٤٠٤٥٨ ٠٠٩٧٤
ص. ب: ١٢٥٩٨

إضاءات

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (٣٥)﴾ [الأحزاب].

وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ (٩٧)﴾ [النحل].

عَنْ أُمِّ المؤمِنينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أنَّ رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ[1].

---

(١) أحمد في «المسند» (٢٦٢٣٨)، أبو داود (٢٣٦)، الترمذي (١١٣)، وصححه الألباني.



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علىٰ أشرف المخلوقات، نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه صلاة وتسليماً كثيراً. أما بعد:

لما بعث محمد ﷺ بالإسلام الذي أضاء نوره المعمورة، حينها انقشع ظلام اضطهاد المرأة واستبدادها، وأسفر عن صبح مشرق، وأمل مورق، تعمقت جذور الإسلام، وثبتت أصوله، وورفت ظلاله، وخفقت أعلامه، وعمّ خيره الكون، ونعمت المرأة تحت ظلاله بالإيمان، ونهلت من معين المعرفة، وارتوت من ينبوع العلم الصافي ـ علم الكتاب والسنة ـ، وكان لها في التشريع نصيب، فجعلها شقيقة الرجل ونصف المجتمع، فشرع لها من الحقوق ما رقىٰ بها في سلم العزة والعفة، والكرامة والشرف، وكان لها من الحقوق ما لم يكن في دين من الأديان، في جلال حياتها وسناء منزلتها، وعظيم مكانتها،

وسميِّت باسمها في القرآن سورة، هي سورة النساء، تعظيماً لها وتشريفاً، واحتراماً لها وتقديراً. وقد كانت مهضومة الحقوق مهيضة الجناح مسلوبة الكرامة، مهانة مزدراة، محل التشاؤم وسوء المعاملة، معدودة من سقط المتاع.

إن الإسلام رفع المرأة وشرع لها ما يصونها ويحفظها به، ودافع عن كرامتها وشرفها ولم يعتبرها جرثومة خبيثة كما اعتبرها بعضهم، بل هي شقيقة الرجل لها ما له وعليها ما عليه من الحقوق. لٰكنها اختصت بحقوق تناسب تكوينها وفطرتها، كما اختص الرجل بما يناسب عظيم مكانته وشرف رجولته، وقوته وجلادته، فله القوامة والولاية ليكون حصنها وترسها وسيفها ورمحها وسترها ولباسها، والساعي في جلب رزقها وقوتها، قال الله سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

إنها المرأة التي سما بها الإسلام، وسمت به، وأثرها في خدمته ونصرته والدفاع عنه ملموس، ولا يكابر في المحسوس إلا ممسوس.

إن شرف المرأة وكرامتها في الإسلام لا يقتصر علىٰ ذاتها وسيرتها فحسب، بل يشمل حضورها وغيبتها، فصان الإسلام عرضها وحفظ اسمها من غمز العين وهمز اليد

ولمز اللسان. فهي جوهرة مكنونة، ودرة مصونة، إنها الأم الرؤوم، والبنت المرحومة، والأخت العطوفة، والزوجة الحنونة.

ومما يدل علىٰ احترام الإسلام للمرأة ورعاية حقوقها أن شرع لها الحجاب وفرضه عليها ودافع عن عفتها وكرامتها، وحذرها من الاختلاط ببني جنسها من الرجال خشية الفتنة والوقوع في المحرم، وجعل لها نصيباً في الميراث، وضمن لها حقوقاً كثيرة، وجعلها مساوية للرجل في كثير من الواجبات الشرعية، وأحاطها بسياج منيع من الصيانة والحماية، ورسم لها خير منهج لما لها من الأهمية والمكانة.

وهٰذا كله جملة ستجد الحديث عنه في هٰذا المجموع اللطيف الذي حوىٰ عناوين شتّىٰ كألوان زهر الربيع. وكنت قد كتبتها في أزمان متفرقة، ونشرتها في مواضع مختلفة، فجمعتها في هٰذه الصفحات وهذبتها وأعدت النظر فيها، فأخرجتها للقارئ الكريم، أسأل الله أن ينفع بها، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يكتب لنا أجرها في الأخرىٰ إنه سميع قريب مجيب.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد والحمد لله رب العالمين

عبدالقادر بن محمد العماري

قطر ـ الدوحة

تاريخ: ١٤٣١/٥/٢٤هـ

الموافق: ٢٠١٠/٥/٨م

الحجاب فريضة فرضها الله في القرآن
والذين يتهجمون على دعاة الإسلام هم في ضلال

الحجاب فريضة شرعية ثبتت بدليل مقطوع لا شبهة فيه، قال تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ﴾ [النور]. فالآية الأولىٰ تخص المؤمنين، والآية الثانية تخص المؤمنات، حيث أمر الرجل بغض البصر وحفظ الفرج، أما المرأة فزيادة علىٰ ذٰلك أمرت ألّا تبدي من زينتها إلا ما ظهر، وأن تضرب بالخمر علىٰ الجيوب، وهـٰذا هو الحجاب. وقد أورد فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه «فتاوىٰ معاصرة للمرأة والأسرة المسلمة» سؤالاً من أحد الأشخاص يقول السؤال: جرت مناقشة بيني وبين بعض الزملاء حول زِيّ المرأة وزينتها، فكان مما قالوه: أن شعر المرأة ليس بعورة، وكشفه ليس بحرام، زاعمين أنه ليس هناك دليل

علىٰ وجوب تغطية الشعر، وقد جاء في إجابة الشيخ عن السؤال: أن من أعظم الفتن والمؤامرات الفكرية التي أدخلت علىٰ دنيا المسلمين تحويل المسائل اليقينية إلىٰ مسائل جدلية، وجعل مواضع الإجماع القطعي موضع خلاف نظري، وبذٰلك تنقلب المحكمات إلىٰ متشابهات يسأل عنها السائلون، ويختلف فيها المختلفون، ويشكك فيها المشككون، ومن أمثلة ذٰلك هـٰذا الحكم الذي يسأل عنه الأخ المستفتي، فقد أجمع المسلمون في كل أعصارهم وأمصارهم، فقهاء ومحدثين ومتصوفين وظاهرية وأهل رأي وأهل أثر بأن شعر المرأة من الزينة التي يجب سترها، ولا يجوز كشفها للأجانب من الرجال، ويسند هـٰذا الإجماع نص صريح محكم من كتاب الله تعالىٰ، ففي سورة النور [الآية:٣١] يقول الله ﷻ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾. وذكر الشيخ وجهي الاستدلال بالآية.

فأول الوجهين: أن الله نهىٰ في الآية عن إبداء المرأة المؤمنة لزينتها إلا ما ظهر منها، ولم يقل أحد من علماء السلف والخلف: إن الشعر داخل في ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾، حتىٰ الذين توسعوا في الاستثناء أكثر من غيرهم.

والوجه الثاني: أن الله أمر المؤمنات في الآية

بضرب خمرهن علىٰ جيوبهن، والجيوب مواضع فتحات الثياب وهي الصدور، والخمر كما قال المفسرون: جمع خمار وهو ما تغطي به المرأة رأسها، وذكر فضيلة الشيخ ما قاله المفسرون بالتفصيل، وما جاء في ذٰلك من الآثار.

المهم أن الحجاب أمر فرضه الله، أما ما يقوله العلمانيون من أنه ليس فرضاً في الإسلام، وأنه كان تقليداً مقدساً في كل الحضارات القديمة، وزعم البعض أن الحجاب خاص بزوجات الرسول ﷺ، وتجاهل الآيات الصريحة في فرض الحجاب علىٰ جميع المسلمات.

سألني بعض الإخوة قائلاً: كيف أن بعض الذين يقولون بعدم فرضية الحجاب يحسبون علىٰ دعاة الإسلام؟

فقلت له: لا غرابة في ذٰلك، فعم الرسول ﷺ أبو لهب وهو من أكبر أعداء الإسلام، وأنزل الله فيه قوله تعالىٰ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۝٢ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝٣ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ۝٤ فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ ۝٥﴾ [المسد] فالدين والحق ليس بالقرابة والنسب، فكان أبو لهب كثير الأذىٰ للرسول ﷺ، والبغض له ولدينه، والدعاية ضده في الأسواق والتجمعات، يلاحقه في كل مكان يحل به ويحذر منه، وكانت زوجته تحمل الشوك وتلقيه في طريق

الرسول ﷺ[1]. والذين يحاربون الإسلام بهٰذه الأفكار اليوم لا شك أنهم سيصلون ناراً ذات لهب، ولن تغني عنهم أموالهم وما كسبوا من مراكز وامتيازات، ولن ينفعهم نسبهم ولا قرابتهم، والمرأة التي تكشف ما لا يجوز كشفه من جسدها إنما تتحدىٰ أمر الله، وتعرض نفسها لعقاب الله في الدنيا والآخرة. لذٰلك ننصح أخواتنا المؤمنات أن يمتثلن أمر الله ولا يطعن دعاة الضلال وعناصر الفساد، الذين أظهروا أنفسهم أنهم مع نصرة قضايا المرأة، فيدافعون عن الغرب ويدعون إلىٰ تقليده. والمسلمون لا يمانعون من تقليد الغرب في ما يساعد في التقدم العلمي والصناعي، لا في الأفكار الهدامة. والعجيب أن هٰذه العناصر تدّعي الإسلام وفي نفس الوقت يتهجمون علىٰ دعاة الإسلام، ويطعنون فيهم بدون دليل، بل بتخرصات واتهامات باطلة، وهم بهٰذا إنما يجنون علىٰ أنفسهم، ويتعرضون لسخط الله تعالىٰ ومقته، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب].

ونقول لمثل هٰؤلاء: إن الإنسان إذا أراد أن يعيب الناس ويتهجم عليهم، فعليه قبل ذٰلك أن يفكر في عيوب نفسه ويشتغل بإصلاحها:

---

(١) «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٩٩، ٢٠٧).

فإن عبت قوماً بالذي فيك مثله
فكيف يعيب الناس من هو أعور
إذا عبت قوماً بالذي ليس فيهم
فذٰلك عند الله والناس أكبر[1]

فلا يجوز لمن يدّعي الإسلام أن يطعن في دعاة الإسلام، ومن طعن فيمن ثبتت عدالته وأمانته وإخلاصه في دعوته، فلا بدّ أن يكون ذٰلك نتيجة تعصب أو حقد وحسد، كما جاء في الحديث: «**دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ**»[2]. وهٰذا الذي يتهجم علىٰ العلماء الأفذاذ حاله كحال من قال فيه الأعشىٰ:

كناطحٍ صخرة يوماً ليفلقها
فلمْ يضرها وأوهىٰ قرنهُ الوعلُ

أو كمن قيل فيه:

يا ناطح الجبل العالي لتكلمه
أشفق علىٰ الرأس لا تشفق علىٰ الجبل[3]

---

(١) ذكره ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» ولم ينسبه لأحد (٥١/ ٢٦٥)، وكذا في «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة المقدسي (٢٢٣).

(٢) أحمد في «المسند» (١٤١٢)، الترمذي (٢٥١٠)، وحسنه الألباني.

(٣) نسبه السبكي في «الطبقات» إلىٰ الحسين بن حميد (٢/ ١١).

ومن ذا الذي ينجو من الناس سالماً

وللناس قال بالظنون وقيل[1]

وقيل لابن المبارك: فلان تكلم في أبي حنيفة، فقال:

حسدوك إن رأوك فضَّلك اللـ

ـه بما فُضِّلت به النجباء[2]

وقال الآخر:

حسدوا الفتىٰ إذ لم ينالوا سعيه

فالناس أعداء له وخصوم[3]

وأولٰئك بفعلهم هٰذا إنما يأمرون بالمنكر، وينهون عن المعروف. وأما الذين يدعون إلىٰ وحدة المسلمين وإلىٰ تطهير مجتمعاتهم من الفساد، والتمسك بمبادئ الإسلام، واتباع السلف الصالح من الصحابة والتابعين واحترامهم، فهٰؤلاء يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ

(١) نسبه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» إلىٰ أبي العتاهية (٢/ ١٦١).

(٢) البيت لابن الرقيات، وإنما تمثل به ابن المبارك كما في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (٢/ ١٦٢).

(٣) نسبه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» لأبي الأسود الدؤلي (٢/ ٣١٣)، ونسبه الصيمري في «أخبار أبي حنيفة» إلىٰ أبي حنيفة (٦٥)، وكذا قال غيره.

يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالىٰ: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. فكل مسلم مخلص يتألم لما يتعرض له دعاة الإسلام من هجوم بسبب حرص هٰؤلاء الدعاة علىٰ بيان حكم الإسلام فيما يحصل من طغيان وفساد، ووقوفهم في وجه المحاولات التي تهدف إلىٰ إفساد الأخلاق في المجتمعات الإسلامية، وأصدروا الفتاوىٰ التي تحفظ للمسلمين دينهم وأخلاقهم، وعلىٰ رأس هٰؤلاء الدعاة المظلومين الشيخ يوسف القرضاوي، والشيخ عبد المجيد الزنداني، نسأل الله لهما التوفيق والمعونة، وأن ينصرهما علىٰ الحاقدين والحاسدين الذين يروّجون علىٰ الدعاة الإشاعات، والذين يجادلون بغير علم، كما قال الله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ ٣ كُتِبَ عَلَيۡهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهۡدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ٤﴾ [الحج].

تعقيب على كاتب

جعل أحد الكُتَّاب الحجاب والنقاب للمرأة من القضايا الفرعية المرتبطة بالعادات والتقاليد، وهو مثقف عربي يجهل ما في القرآن الكريم من آيات بينات تتعلق بهٰذا الموضوع، ويجعل المسألة عادات وتقاليد. فهل حكم القرآن والسنة المطهرة عادات وتقاليد؟ ألم يسمع قوله تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓا إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ

ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؟

والقول بأن مكان المرأة الطبيعي هو البيت ليس فيه أي خطأ؛ لأن مكان المرأة الطبيعي فعلاً هو البيت لا الشارع. وليس معنىٰ ذٰلك ألّا تعمل المرأة إذا احتاجت، أو احتاج لها المجتمع. فلا علاقة بين الحجاب والنقاب والعمل، ففي إمكان المرأة المحجبة أو المنقبة أن تعمل وتبدع في عملها أيما إبداع، كما يصدق ذٰلك الواقع. وقدكنّ في ذٰلك خير مثال للمرأة المسلمة المحجبة، وأصدق دليل علىٰ أن الحجاب ليس بعائق في طريق العمل والإبداع. وأما اللاتي يتبرجن ويكشفن عن أجسادهن مثل الراقصات وعارضات الأزياء والمغنيات ومن يتشبه بهن من الموظفات فإنهن يعرضن أنفسهن لغضب الله ومقته، مع ما يصحب التبرج من مفاسد تعود ويلاته علىٰ الأخلاق والأسرة والمجتمع بأسره. فنسأل الله الهداية والتوفيق، والحمد لله رب العالمين.

تحية للمتحجبات في باريس

قامت بعض المدارس الحكومية في فرنسا بمنع طالبات مسلمات من ارتداء الحجاب الإسلامي بحجة أن وضعه يتنافىٰ مع مبادئ العلمانية التي تسير عليها فرنسا منذ عام ١٨٨٢م، والتي تدعو إلىٰ فصل تام بين الدين والتعليم في المدارس. ولٰكن الطالبات تمسكن وأصررن علىٰ ارتداء الحجاب، فقامت تلك المدارس بطردهن وحرمانهن من التعليم إذا لم يخلعن الحجاب.

وقد أثار ذٰلك ضجة بين المسلمين، واهتماماً لدىٰ المسؤولين في الحكومة الفرنسية، وعرضت الصحافة الفرنسية الموضوع في صفحاتها الأولىٰ، فقام المسلمون هناك بمظاهرة تضامناً مع الفتيات المسلمات، ورأينا علىٰ شاشات التلفزيون هٰذه المظاهرة، وفيها كثير من المسلمات المتحجبات. وقد سبق أن طردت فتاة مسلمة من مدرستها في ألمانيا بسبب الحجاب، فلجأت إلىٰ القضاء الذي قضىٰ بإعادتها إلىٰ مدرستها باعتبار أن ذٰلك تدخل في الحرية الشخصية. وكل ذٰلك إن دل علىٰ شيء فإنما يدل علىٰ امتداد الصحوة الإسلامية وتعاظمها في كل

مكان حتىٰ في باريس أرض الحرية والتبرج والخلاعة.

وهٰؤلاء المسلمون الذين يحرصون علىٰ تطبيق أوامر دينهم في كل مكان رغم ما يعترضهم من عقوبات وصعوبات، وما يحيط بهم من فتن ومغريات، وما يوجه إليهم من تهم وشتائم، لا شك أن مكانة هٰؤلاء عظيمة، وثوابهم في الآخرة بنيل الدرجات العلىٰ أعظم من غيرهم، ففي الحديث: «**إن من ورائكم زمان صبر للمتمسك فيه أجر خمسين شهيداً**. فقال عمر: يا رسول الله منا أو منهم؟ قال: **منكم**»[1].

ليس بغريب ما أقدمت عليه فرنسا في ذٰلك مع تشدقها بالديمقراطية، إنما الغريب أن يأتي أناس يدّعون الإسلام ويقولون: إن هٰذا تخلف ورجعية وتطرف. فكيف يتسع لهٰؤلاء بعد ذٰلك أن يقولوا عن أنفسهم: إنهم مسلمون، وهم يرفضون حكم الإسلام بكل وقاحة وسخرية وكبر وادعاء؟!

إن بعض الناس يعتقد أن مسالة الحجاب مسألة جزئية يجب ألّا يختلف بسببها. ونحن نقول: صحيح إنها جزئية، لٰكنها جزئية من جزئيات الإسلام الثابتة بالنص والإجماع، التي لا يجوز الخلاف فيها ولا التنازل عنها

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٢٣٤).

بحال، وهي شعار ورمز لمدىٰ تمسك المسلمات بإسلامهن، قال الله تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور].

وقال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [الأحزاب].

إننا نقول للمتحجبات هناك: تحية علىٰ صبركنّ وتمسككنّ بأمر ربكنّ، وكان الله في عونكنّ.

رسالة إلى الفتاة الغيورة على دينها وبنات جنسها

في إحدىٰ الجرائد وجهت إحدىٰ المواطنات رسالة إلىٰ مدير هيئة إعلامية، ورجته أن يعمل علىٰ أن تكون المذيعات في التلفزيون ملتزمات بالستر المطلوب شرعاً، فلا يكشفن عن رؤوسهن وأذرعهن، ولا عن كل ما يعتبر من مفاتن المرأة، فيكون مظهرهن متفقاً مع تعاليم الدين وتقاليد البلد. وفي ثنايا مقالها وجهت إلي شخصياً سؤالاً عن حكم الدين في خروج المذيعات علىٰ الشاشة وهن متبرجات.

واستجابة لطلب المواطنة الغيورة علىٰ دينها وشعبها وبنات جنسها أقول: إننا نعلم أن أنظمة عرض البرامج في التليفزيونات كلها متشابهة. فالذي ينظر إلىٰ التليفزيونات في المنطقة والبلاد العربية الأخرىٰ يلاحظ أن بعضها يقلد بعضاً. فقد كانت نشرة الأخبار يذيعها الرجال، ثم أصبحت يذيعها الرجال والنساء بالتناوب، والآن أصبحت تذاع من رجل وامرأة بالاشتراك، كل منهما يجلس في زاوية ويذيع فقرة.

وفي بعض البلاد تلبس المذيعة لباساً تقليدياً من التراث، ولٰكنها تكشف عن رأسها وذراعيها وكأنها في بيتها، أو في حفلة عرس نسائي. وقدّم أحد تليفزيونات المنطقة برنامجاً للشعر النبطي، وكان كل الموجودين فيه من الرجال، ولٰكن لحرص المخرج علىٰ حضور المرأة أدخل إلىٰ البرنامج صوراً للمرأة، وكلما قال أحد الشعراء بيتاً من الشعر فيه غزل أظهر امرأة بكامل زينتها، فإذا وصف الشاعر عيونها ركز المصور علىٰ العيون، وإذا ذكر سيقانها ركز علىٰ السيقان، وإذا ذكر نحرها ركز علىٰ النحر وهٰكذا، وهي تظهر من الحركات والنظرات ما يثير الغرائز. كل ذٰلك دليل علىٰ أن ظهور المرأة في شاشاتنا بالشكل المغري أمر مقصود.

أريد أن أخرج من هٰذا الاستطراد بسؤال موجه إلىٰ وزراء الإعلام في الدول العربية والإسلامية يقول: هل من الضروري أن تظهر المرأة في التليفزيون مذيعة، أو مقدمة برنامج؟ وإذا كان هناك في الأفلام والمسلسلات ممثلات من النساء مما لا يدخل ـ جدلاً ـ في نطاق سلطتكم، وأمر مفروض عليكم، فما هو العذر في إيجاد نساء في أجهزة الإعلام يختلطن بالرجال؟ وإذا قلنا تنزلاً: إنه ليس في الإمكان منع ذٰلك نهائياً، لٰكن أليس في الإمكان الالتزام بعض الشيء بمنع كشف الرؤوس والأذرع

والأنحر والسيقان؟ ثم أليس من الإنصاف الاستجابة لجانب كبير من الناس أو أغلبهم الذين يريدون مثلاً أن يسمعوا نشرة الأخبار أو البرامج الأخرىٰ المحلية، ولا يريدون أن يروا النساء علىٰ الشاشة أثناء عرض تلك البرامج؟ أليس هٰذا حق عام مشترك؟ فهل من اللائق أن نرغم الناس إذا أرادوا الاستماع إلىٰ نشرة الأخبار والبرامج أن يروا ذٰلك لمجرد أن مسؤولاً يريد أن تشترك المرأة في ذٰلك؟ وهل هناك ضرر من جعل المذيع رجلاً؟

إن من الخير للمرأة ألّا يكون لجمالها دخل في عملها، فذٰلك أكرم لها، وعملها بعيداً عن الأنظار والاختلاط أحفظ لدينها وشرفها. ومن منطلق أن الدين النصيحة، فإني أنصح إخواني في الإسلام من رجال ونساء أن يتقيدوا بما شرعه الله بقدر استطاعتهم قال تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، وأُذكِّرهم بقول الله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]. ولا ريب أن ظهور النساء علىٰ الشاشة وهن متبرجات محرم شرعاً، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]. وما نشاهده اليوم من التبرج أعظم من تبرج الجاهلية الأولىٰ، مصداقاً لقول النبي ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ**

كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ»[1]. فهل ترضىٰ المرأة أن تكون من أهل النار؟ إن أولـٰئك الذين يغررون بها ويشجعونها علىٰ التبرج لن ينفعوها في ذٰلك اليوم: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ۝٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ۝٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ۝٣٦ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ۝٣٧﴾ [عبس]. نسأل الله أن يهدينا جميعاً سواء السبيل.

(١) مسلم (٥٧٠٤)، أحمد في «المسند» (٨٦٥٠).

إن هـٰذا لشيء عجاب

يدور جدل حول الحجاب والنقاب للمرأة المسلمة، وقد اشتد الجدل بعد أن تعرّض عميد كلية في جامعة عربية مشهورة للطالبات المتنقبات، وحاول أن ينزع النقاب عنهن بالقوة. والغريب أن الفتاة التي تكشف عن مفاتنها فتلبس الثياب القصيرة، وتتزين أمام الرجال الأجانب لا ينكر عليها، ويعتبر ذٰلك منها أمراً عادياً، فلا تمنع من الدخول إلىٰ الجامعة، بل يُرحب بها ويُحتفىٰ بها، بينما تلك التي امتثلت أوامر دينها، وسترت مفاتنها، تُمنع وتطرد وتعاقب، فيالله العجب.

ولو قالوا: إن علىٰ الفتاة في وقت دخول الامتحان أن تكشف فيه عن وجهها حتىٰ تعرف شخصيتها، لقلنا: لهم ذٰلك، علىٰ أن يتولىٰ القيام بذٰلك نساء، وإذا تعذر ـ جدلاً ـ وجود هـٰؤلاء النسوة فلا بأس حينها أن يتولىٰ ذٰلك بعض الرجال الكبار مثلاً وقت دخولها فقط، لا في كل وقت الامتحان؛ لأن دخول الامتحان من المواضع التي يجوز للمرأة أن تكشف عن وجهها، مثل الإدلاء بالشهادة عند العلماء القائلين بوجوب ستر الوجه والكفين؛

لأن هـٰؤلاء العلماء يقولون: لها أن تكشف عن وجهها وكفيها عند الحاجة وبقدرها. وحينها نقول: ليس لها أن تمتنع عن كشف وجهها عند الدخول فقط، فإذا امتنعت، فلهم الحق في منعها من الامتحان. لـٰكن أن يأمروا الفتاة أن تسفر عن وجهها في كل وقت، ومن غير حاجة، فهـٰذا يعتبر تدخلاً في الحرية الشخصية التي ينادون بها.

يقول عميد هـٰذه الكلية ـ هداه الله ـ: إنه لا يعترض علىٰ ارتداء الحجاب، ولـٰكنه يرفض النقاب ويمنعه. ونحن نقول له: إذا كنت لا ترىٰ مانعاً أن تلبس الفتاة الحجاب الذي يظهر الوجه والكفين ويستر باقي الجسد، فلماذا لا تعمم ذٰلك في الجامعة، وتجعله الزي الرسمي للفتيات؟ وتمنع التفسخ والعري وفتح الصدور والنحور والشعور بين فتيات الجامعة؟ أما أن تقوم بحملة علىٰ المتنقبات، وتترك المتبرجات والمتفسخات، فإن هـٰذا ينبئ عن أمر مبيَّت تجاه الحجاب والمحجبات. فبأي حق تشن حملتك علىٰ الفتيات المؤمنات اللاتي أردن أن يطعن الله؟ اعلم أن أكفهن سترتفع بالشكوىٰ إلىٰ الله؛ لأنك آذيتهن وحرمتهن من الدراسة.

قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب]، وأنك ستقف بين يدي الله وحيداً مسؤولاً عما فعلته بإماء الله، فماذا سيكون ردك؟ نسأل الله تعالىٰ أن يردنا إليه رداً جميلاً.

حدود الحجاب

لاحظت أن بعض الكُتَّاب كتب عن الحجاب مستنكراً له، ويدعو المرأة المسلمة أن تترك الحجاب وتكشف عن جسدها وشعرها وتظهر مفاتنها، ويدّعي أن ذٰلك جائز في الإسلام. بل وادّعىٰ أحدهم أن بنات الشيخ حسن البنا رئيس جماعة الإخوان المسلمين السابق في مصر غير متحجبات.

إن المرء ليستغرب ممن ينتسب إلىٰ الإسلام أن ينكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة كمسألة الحجاب! فالكاتب الأول جاهل بالحجاب ومعنىٰ الحجاب وحدوده ومقاصده. فالعلماء حينما اختلفوا في بعض مسائل تتعلق بالحجاب لم يختلفوا في حرمة كشف الشعور والسيقان ونحو ذٰلك، وإنما اختلفوا في الوجه والكفين.

ويجدر أن ننقل هنا أقوال العلماء من كتاب فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي من «هدي الإسلام فتاوىٰ معاصرة»، قال فضيلة الشيخ: المجتمع الإسلامي مجتمع يقوم ـ بعد الإيمان بالله واليوم الآخر ـ علىٰ رعاية الفضيلة والعفاف والتصوّن في العلاقة بين الرجل والمرأة، ومقاومة

الإباحية والتحلل والانطلاق وراء الشهوات.

وقد قام التشريع الإسلامي في هٰذا الجانب علىٰ سد الذرائع إلىٰ الفساد، وإغلاق الأبواب التي تهب منها رياح الفتنة كالخلوة والتبرج، كما قام علىٰ اليسر ودفع الحرج والعنت بإباحة ما لا بد من إباحته استجابة لضرورات الحياة، وحاجات التعامل بين الناس كإبداء الزينة الظاهرة للمرأة، مع أمر الرجال والنساء جميعاً بالغض من الأبصار وحفظ الفروج، قال تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ﴾ [النور: ٣٠]، وقال: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وقد روىٰ المفسرون عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: الكف والخاتم والوجه. وعن ابن عمر رضي الله عنهما: الوجه والكفان. وعن أنس رضي الله عنه: الكف والخاتم. قال ابن حزم: وكل هٰذا عنهم في غاية الصحة، وكذٰلك عن عائشة رضي الله عنها وغيرها من التابعين[1].

وتبعاً للاختلاف في تفسير ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ﴾ اختلف العلماء في تحديد عورة المرأة. والذي تدل عليه النصوص

---

(١) «المحلىٰ» لابن حزم (٣/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).

والآثار أن الوجه والكفين ليسا بعورة، وهو ما روي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين والأئمة، واستدل ابن حزم ـ وهو ظاهري يتمسك بحرفية النصوص ـ بقوله تعالىٰ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ علىٰ إباحة كشف الوجه، حيث أمر بضرب الخمر علىٰ الجيوب لا علىٰ الوجوه، كما استدل بحديث البخاري[1] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه شهد العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه عليه السلام خطب بعد أن صلىٰ، ثم أتىٰ النساء، ومعه بلال، فوعظهن وذكرهن، وأمرهن أن يتصدقن. قال: فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه ـ أي: المال ـ في ثوب بلال. قال: فهٰذا ابن عباس بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأىٰ أيديهن، فصح أن اليد من المرأة والوجه ليسا عورة[2].

وروىٰ الشيخان وأصحاب السنن[3] عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة من خثعم، استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، والفضل بن العباس رضي الله عنهما رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الحديث: أن الفضل جعل يلتفت

(١) البخاري (٨٢٥)، مسلم من حديث جابر (٢٠٨٥).

(٢) «المحلىٰ» لابن حزم (٣/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٣) البخاري (١٤٤٢)، مسلم (٣٣١٥)، أبو داود (١٨١١)، الترمذي (٨٨٥)، النسائي (٢٦٤١)، ابن ماجه (٢٩٠٩).

إليها ـ وكانت امرأة حسناء ـ وأخذ النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلىٰ الشق الآخر، وفي بعض ألفاظ الحديث: فلوّىٰ ﷺ عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول الله، لِمَ لويت عنق ابن عمك؟ فقال: «**رأيت شاباً وشابة، فلم آمن الشيطان عليهما**». وفي رواية: «**فلم آمن عليهما الفتنة**».

وقد استنبط بعض المحدثين والفقهاء من هٰذا الحديث جواز النظر عند أمن الفتنة، حيث لم يأمر النبي ﷺ المرأة بتغطية وجهها، ولو كان وجهها مغطىً ما عرف ابن عباس رضي الله عنهما أحسناء هي أم شوهاء. وقالوا: لو لم يفهم العباس رضي الله عنه أن النظر جائز ما سأل النبي ﷺ، ولو لم يكن فهمه صحيحاً ما أقره النبي ﷺ عليه.

وهٰذا بعد نزول آية الحجاب قطعاً؛ لأنه في حجة الوداع سنة عشر، والآية نزلت سنة خمس.

معنىٰ الغض من البصر:

والغض من البصر الذي أمر الله به ليس إغماض العين، أو إطراق الرأس، حتىٰ لا يرىٰ الإنسان أحداً، فهٰذا ليس بمستطاع، وإنما معناه: خفضه وعدم إرساله بحيث لا يغلغل النظر وراء المفاتن المثيرة. وهٰذا سر التعبير بالغضِّ من الأبصار لا بِغضِّ الأبصار. فيجوز

للرجل أن ينظر إلىٰ ما ليس بعورة من المرأة ما لم يكن بشهوة، فإن كان بشهوة كان حراماً.

والمرأة في هٰذا كالرجل، فيجوز لها أن تنظر ـ مع الأدب والغض ـ ما ليس بعورة من الرجل، وقد روىٰ أحمد[1] وغيره عن عائشة رضي الله عنها: أن الحبشة كانوا يلعبون عند رسول الله ﷺ في يوم عيد. قالت: فاطلعت من فوق عاتقه، فطأطأ لي منكبيه، فجعلت أنظر إليهم من فوق عاتقه حتىٰ شبعت، ثم انصرفت.

وذهب بعضهم إلىٰ أنه لا يجوز للرجل أن يرىٰ امرأة، ولا للمرأة أن ترىٰ رجلاً، واستند إلىٰ ما رواه الترمذي عن أم سلمة وميمونة رضي الله عنهما ـ زوجي النبي ﷺ ـ: أن رسول الله ﷺ أمرهما بالاحتجاب من عبد الله بن أم مكتوم. فقالتا له: أليس أعمىٰ لا يبصرنا؟ قال: «**أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا؟! أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟!**»[2].

وليس لصاحب هٰذا الرأي حجة بهٰذا الحديث، فالحديث لم يسلم من الطعن: طعن في سنده وطعن في دلالته. ومهما تسوهل فيه، فليس في درجة الأحاديث التي

---

(١) أحمد في «المسند» (٢٤٣٤١)، قال الأرناؤوط: (إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين). وأصل الحديث في «الصحيحين».

(٢) أبو داود (٤١١٢)، الترمذي (٢٧٧٨)، وضعفه الألباني.

رويت في «الصحيحين»، وهي تفيد جواز الرؤية، ومنها أحاديث فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول ﷺ أن تقضي عدتها في بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: «**إِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَىٰ تَضَعِيْنَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ**»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: إن الأمر بالاحتجاب من ابن أم مكتوم لعله لكون الأعمىٰ مظنة أن يتكشف منه شيء وهو لا يشعر به[2]. وقد كان كثير من العرب لا يلبسون السراويل.

وجعل أبو داود حديث أم سلمة وميمونة رضي الله عنهما، مختصاً بأزواج النبي ﷺ، وحديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها وما في معناه لعامة النساء[3]، واستحسنه ابن حجر وغيره، وهو الذي نميل إليه. فإن لنساء النبي ﷺ وضعاً خاصاً بحيث ضاعف الله العذاب مرتين لمن يأتي منهن بفاحشة، كما ضاعف الأجر مرتين لمن تعمل منهن صالحاً: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ...﴾ [الأحزاب:٣٢]، وجعل لهن أحكاماً خاصة لمنزلتهن وأمومتهن الروحية للمؤمنين، وقد تكفلت ببيانها سورة الأحزاب.

---

(١) مسلم (٣٧٧٠)، أحمد في «المسند» (٢٧٣٦٨)، وغيرهما.
(٢) «الفتح» (٩/ ٣٣٧).
(٣) ذكره أبو داود في «سننه» بعد ذكر الحديث (٤١١٢).

وأجمع المسلمون علىٰ شرعية صلاة النساء في المساجد مكشوفات الوجوه والكفين ـ علىٰ أن تكون صفوفهن خلف الرجال ـ، وعلىٰ جواز حضورهن مجالس العلم.

كما عرف من تاريخ الغزوات والسير: أن النساء كن يسافرن مع الرجال إلىٰ ساحات الجهاد والمعارك، يخدمن الجرحىٰ، ويسقينهم الماء، وقد رووا أن نساء الصحابة رضي الله عنهن كن يساعدن الرجال في معركة اليرموك[1].

وكما أجمعوا علىٰ أن للنساء المحرمات في الحج والعمرة كشف وجوههن في الطواف والسعي والوقوف بعرفة ورمي الجمار وغيرها، بل ذهب الجمهور إلىٰ تحريم تغطية الوجه ـ ببرقع ونحوه ـ علىٰ المحرمة لحديث البخاري وغيره: «**لا تنتقب المرأة المحرمة، ولا تلبس القفازين**»[2].

ومن الفتاوىٰ السديدة ما أفتىٰ به ابن عقيل الفقيه الحنبلي رداً علىٰ سؤال وجه إليه عن كشف المرأة وجهها في الإحرام ـ مع كثرة الفساد اليوم ـ أهو أولىٰ؟ أم التغطية؟

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق» (٧٠/ ٢٢٨)، «المعرفة بالتاريخ» (٣/ ٣١٤).
(٢) البخاري (١٧٤١)، أحمد في «المسند» (٦٠٠٣)، وغيرهما.

فأجاب: بأن الكشف شعار إحرامها، ورفع حكم ثبت شرعاً بحوادث البدع لا يجوز؛ لأنه يكون نسخاً بالحوادث، ويفضي إلىٰ رفع الشرع رأساً. وليس ببدع أن يأمرها الشرع بالكشف، ويأمر الرجل بالغض، ليكون أعظم للابتلاء، كما قرب الصيد إلىٰ الأيدي في الإحرام ونهىٰ عنه. اهـ. نقله ابن القيم في «بدائع الفوائد»[1]. انتهىٰ النقل من «فتاوىٰ» الشيخ القرضاوي[2].

وأما ما ادعاه الكاتب الثاني من أن بنات الشيخ حسن البنا رئيس جماعة الإخوان المسلمين السابق في مصر غير متحجبات، فقد سألت بعض علماء مصر والذين لهم صلة بالشيخ حسن البنا ويعرفون أسرته عن ذٰلك فأجاب: لو صح ذٰلك فإن هٰذا غير حجة. علىٰ أن الواقع أن بنات الشيخ حسن البنا من المتحجبات الملتزمات، وما قيل: إنهن غير متحجبات غير صحيح.

والغريب أن يسمِّي بعض الكتَّاب من يعارض الحجاب ويطالب بتكشف المرأة أمام الرجال يسميهم

---

(١) «بدائع الفوائد» (٣/ ٦٦٣ ـ ٦٦٤) بتصرف.

(٢) «هدي الإسلام فتاوىٰ معاصرة» للدكتور يوسف القرضاوي (١/ ٤٥٤ ـ ٤٥٨) بتصرف.

تقاة! فأين هي التقوىٰ في أقوالهم وأفكارهم، وهم ينكرون ما علم من الدين بالضرورة؟ أليس الذي ينكر ما علم من الدين بالضرورة يعتبر مرتداً في شرع الله؟

الحجاب شرف للمرأة
والتبرج إهانة وهلاك

قرأت في الصحف تصريحاً لوزير ثقافة في إحدىٰ البلدان العربية حيث قال: إنه لم يقل إن الحجاب حلال أو حرام، وقال: إني لست بهٰذه الدرجة من عدم الوعي بما يثير الجدل، وقال: قلت: إن ارتداء الحجاب ليس له علاقة بالتقوىٰ، وإلا فما تفسير الفتيات المحجبات اللاتي يجلسن علىٰ كورنيش النيل مع الشباب في مناظر بعيدة كل البعد عن التقوىٰ والالتزام. قال: ولم أقل هٰذا رأي عام، بل قلت وأكرر: إن هٰذا رأي شخصي جداً، ولم يكن الهدف منه النشر، بل قلته في جلسة فجائية مع المحررة وهي استغلت الموقف، ونشرت الكلام علىٰ أنه رأي عام.

ونقول لمثل هٰذا الوزير: سواء قلت هٰذا رأي شخصي أو رأي عام لا فرق في الحكم علىٰ هٰذا القول، فلا يجوز أن يقول الإنسان قولاً لا يسمح الدين بقوله. وأما قولك: فما تفسير الفتيات المحجبات اللاتي يجلسن

علىٰ كورنيش النيل مع الشباب في مناظر بعيدة كل البعد عن التقوىٰ والالتزام؟

ونحن نقول: إن هـٰذا بلا شك منكر، ويجب عليكم أن تزيلوا أنتم هـٰذا المنكر، فقد قال ﷺ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذٰلك أَضْعَفُ الإِيْمَانِ**»[1].

وقد ذكرتني مواقف الذين يطالبون بمنع الحجاب ما نشر عن السوداني المدعو محمود محمد طه، فقد كان مهندساً أشغل نفسه بالفكر والثقافة، وكان يتحدث بمفتريات علىٰ الإسلام، وتبنّىٰ أفكار الملحدين، ومما كان يطالب به إلغاء الحجاب، حتىٰ قدم للمحاكمة بتهمة الردة عن الإسلام، وصدر عليه الحكم بالردة. ومما جاء في أسباب الحكم إشارة إلىٰ ما جاء في كتابه: «رسالة من الإسلام» عن الحجاب النص الآتي: الأصل في الإسلام السفور؛ لأن مراد الإسلام العفة وهو يريدها عنه تقوم في صدور الرجال لا عفة مضروبة بالباب المقفول والثوب المسدول[2]. وجاء في الحكم عليه: وهو بهـٰذا ينكر الحجاب، ويدعو إلىٰ التبرج، ويسفه الله ورسوله، فالله

---

(١) مسلم رقم (١٨٦)، أحمد في «المسند» (١١٠٨٨)، أصحاب السنن.

(٢) «رسالة من الإسلام» لمحمود محمد طه (١٣٩).

تعالىٰ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [الأحزاب]، ويقول تعالىٰ: ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾ [النور:٣١]، ويقول تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ﴾ [الأحزاب:٣٣]. فالسفور ليس أصلاً في الإسلام، وعلم ذٰلك ضرورة، ومن أنكر شيئاً معلوماً من الدين ضرورة فهو كافر ومرتد. وحكمت عليه المحكمة بالردة من أجل ذٰلك، ومن أجل مسائل أخرىٰ قالها عن بعض أحكام الإسلام، وحكم عليه بالإعدام.

الإسلام احترم المرأة وأكرمها وأعزها، وهٰؤلاء الذين يتظاهرون أنهم مع المرأة يعملون علىٰ إهانتها.

وإذا نظرنا في تاريخ الإسلام نجد فيه الكرامة والعزة والشرف للمرأة. فهاهي أم سلمة رضي الله عنها زوج الرسول ﷺ وموقفها العظيم يوم الحديبية، حينما أراد رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم العمرة، فلما كانوا بالحديبية علىٰ بعد عشرين كيلو متراً من مكة، وقف الكفار ليصدوهم عن الذهاب إلىٰ البيت، وانتهىٰ الموقف بأن يعقد رسول الله ﷺ معاهدة تنص علىٰ أن يرجع هٰذه السنة دون أن يدخل مكة، علىٰ أن يعودوا في العام القادم، وكتب العهد، وحزن المسلمون علىٰ ذٰلك. فلما فرغ من قضية الكتاب

قال رسول الله ﷺ: «**قوموا فانحروا ثم احلقوا**». فما قام رجل منهم لما أصابهم من الحزن، حتىٰ قال ذٰلك ثلاث مرات، فاشتد ذٰلك عليه، فدخل علىٰ أم سلمة فقال: «**هلك المسلمون، أمرتهم أن ينحروا ويحلقوا فلم يفعلوا**». فما كان منها إلا أن أشارت عليه بالرأي الجميل السليم، فقالت: يا رسول الله، لا تلمهم فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت علىٰ نفسك من المشقة في أمر الصلح، ورجوعهم بغير فتح. يا نبي الله، اخرج ولا تكلم أحداً كلمة، حتىٰ تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك. فقام رسول الله ﷺ واضطبع بثوبه ـ أي: أخذ الإزار أو البرد فجعل وسطه تحت إبطه الأيمن، وألقىٰ طرفيه علىٰ كتفه الأيسر من جهتي صدره وظهره ـ، فخرج فأخذ الحربة، ويمّم هديه، وأهوىٰ بالحربة الىٰ البُدن رافعاً صوته: «**بسم الله والله أكبر**»، ونحر. فتواثب المسلمون إلىٰ الهدي، وازدحموا عليه ينحرونه، حتىٰ كاد بعضهم يقع علىٰ بعض، فجلّىٰ الله تعالىٰ عن الناس بأمِّ سلمة، وهدأت العاصفة، وانتهت الزوبعة، واستقر الأمر كما كان[1].

ويعرض لنا القرآن ملكة سبأ بلقيس حينما أرسل

---

(١) القصة مذكورة في كتب السير وغيرها، انظر مثلاً: «سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد» (٥٦/٥).

إليها سليمان رسالة يقول فيها: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣٠ أَلَّا تَعۡلُواْ عَلَيَّ وَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ ۝٣١﴾ [النمل]. وكانت صاحبة رأي وحكمة، وعرفت بعقلها الناضج أن سليمان رسول من الله، وليس ملكاً من الملوك المفسدين. فآمنت به وتبعها علىٰ ذٰلك قومها.

وأخيراً لو تأملنا آيات القرآن والأحاديث وأحكامهما عن المرأة لعرفنا أن الإسلام رحيم بالمرأة؛ لأنه يريد أن يؤمِّن لها حياتها، ويحفظ لها كرامتها وعزتها وشرفها، ويجعلها امرأة عاملة صانعة للرجال الذين يقودون الأمم. ولذٰلك لم يتركها حتىٰ شرع لها ما يحفظ وظيفتها ومهمتها العظيمة والجسيمة في هٰذه الحياة. ولو تركها تصنع ما شاءت لضاعت المرأة، وضاع المجتمع بضياعها. ولذٰلك نقول: الحجاب شرف للمرأة، والتبرج إهانة وهلاك.

هل الحجاب ردة حضارية؟

عقدت في القاهرة في جمعية تضامن المرأة ندوة حول تأثير التغييرات الاقتصادية علىٰ وضع المرأة المصرية، وقد تحدث في الندوة كل من الدكتور جلال أمين، والدكتورة نوال السعداوي، والدكتور محمود عبد الفضيل، والدكتور فرج فودة، وقد نشرت «جريدة الأهالي المصرية» في عددها الصادر بتاريخ ٣ نوفمبر ١٩٨٧م ملخصاً لما دار في الندوة.

فكان مما قاله جلال أمين: إن الحراك الاجتماعي الذي شهدته مصر خلال العشرين عاماً الأخيرة، وخاصة في صفوف الطبقة الوسطىٰ، حقق انتعاشاً لهٰذه الفئات علىٰ الصعيد الاقتصادي، مع خوفهم من التأثير السلبي لهٰذا الانتعاش علىٰ ما يعتقدون أنه الأخلاق والفضيلة، خاصة أن انتعاش هٰذه الفئات رفع من قدراتها الاستهلاكية، وإحلال المرأة مكان الزوج الغائب، وقيامها بدور اجتماعي أكبر، وأدىٰ ذٰلك لحدوث الردة المتمثلة في ارتداء الحجاب والنقاب.

أما فرج فودة فقد قال: إن ظاهرة ارتداء الحجاب

والنقاب ترجع إلىٰ عوامل متعددة، وإنها في معظمها تخرج عن إرادة المرأة ورغبتها. وقال: إن مصر تعيش ردة حضارية عامة، أحد مظاهرها هو ارتداء النقاب.

وذكر محمود عبد الفضيل: أن ظاهرة الحراك الاجتماعي الذي شهدته مصر قد شملت المجتمع بأسره، وإن كانت أكثر حدة في الطبقة الوسطىٰ. وقال: إن الانتعاش الاقتصادي لهٰذه الفئات الوسطىٰ لم يشمل أفكارها، وبالتالي فإن هٰذا التغيير شمل السطح فقط دون الجوهر، وأبقىٰ علىٰ الأفكار القديمة والرجعية.

أما نوال السعداوي فقد قالت: إن ظاهرة ارتداء الحجاب تعكس نظرة متخلفة للمرأة، وتعتبرها مصدراً للإثارة الجنسية فقط، وليس مصدراً لقيم اجتماعية مثل العمل والنشاط الاجتماعي. وقالت: إن الحجاب والنقاب يماثل في جوهره سفور المرأة، وتعرية جسمها؛ لأن كِلا الموقفين يعكسان النظرة المتخلفة للمرأة باعتبارها سلعة.

هٰذه الأقوال تمثل الحنق والانزعاج عند اليساريين والعلمانيين من ظاهرة إقبال الشباب علىٰ الدين، وإقبال النساء خاصة علىٰ الحجاب. فقد أفقدهم ذٰلك صوابهم وجعلهم يتخبطون في آرائهم حول هٰذه الظاهرة. وأنساهم ذٰلك أن الشعب المصري شعب عريق في إسلامه وفي حضارته، كما تناسوا أن ظاهرة رجوع الشباب إلىٰ الدين

ليست خاصة بمصر، وإنما هي ظاهرة عمّت العالم الإسلامي، بعد أن رأت الشعوب أنها كانت مخدوعة ببعض الأفكار التي ترىٰ التقدم والحضارة مرتبطان بتقليد الغرب في كل صغير وكبير، وما يحب منه وما يكره، وما يحمد وما يعاب.

فَمَن من المسلمين لا يعرف أن الله ﷻ قد فرض الحجاب في القرآن؟ فالمرأة عندما تتحجب إنما تطيع الله، وعندما تخلع الحجاب إنما تعصيه. فهل عندما تترك المرأة المسلمة معصية الله وتعود إلىٰ رضوانه بالامتثال لما فرضه في قرآنه يعتبر ذٰلك ردة حضارية؟! فإذا كانت الحضارة تتمثل في كشف رأس المرأة ونحرها، وصدرها وساقيها وذراعيها، فبئس بها من حضارة.

إن هناك نساء مسلمات متحجبات ملتزمات بالدين هن أرقىٰ في العلم والمعرفة، وأكثر عملاً ونشاطاً من كثير ممن تمثلهن نوال السعداوي، ويقدمن خدمة لمجتمعاتهن. فمنهن الطبيبة والمهندسة والأستاذة في الجامعة. فأين التخلف والرجعية إذن؟

إن هٰؤلاء الناقمين علىٰ الحجاب لن ينزعجوا، ولن يضيرهم إذا تحجبت النساء الجاهلات؛ لأن الحجاب في رأيهم لازم للجهل، ولٰكن الذي يثير حفائظهم أن يروا الجامعيات والمثقفات متحجبات؛ لأن ذٰلك يسقط

حجتهم، ويقضي علىٰ أفكارهم الخادعة.

والدكتورة نوال السعداوي تقول: (إن الحجاب والنقاب يماثل في جوهره سفور المرأة، وتعرية جسمها؛ لأن كِلا الموقفين يعكسان النظرة المتخلفة للمرأة باعتبارها سلعة). ولا أدري بأي منطق تتحدث الدكتورة؟ فهل هي استنكرت العري، وما يجري في الشرق والغرب من استخدام المرأة في الدعايات ومسابقات الجمال وعروض الأزياء؟ وكان قد ظهرت في الستينيات موضة الميني جيب والميكروجيب في لباس المرأة، فهل استنكرت الدكتورة مثل ذٰلك في حينه؟ لـٰكنهم الآن فقط يقولون: إنه مثل الحجاب تماماً. فهل الحجاب جاء به الغرب كما جاء بالعري؟ أو أن الحجاب أمر به الله المرأة المسلمة قبل أن يكون للغرب أي نفوذ علىٰ المسلمين؟

ويلاحظ القارئ أن بعض المتحدثين في الندوة يرجع ظاهرة الحجاب إلىٰ عوامل اقتصادية، بل هـٰذا ما تضمنه عنوان الندوة، وهي عادة الشيوعيين في إرجاع كل شيء إلىٰ عامل اقتصادي، انطلاقاً من النظرية الشيوعية في تفسير الأحداث والتاريخ تفسيراً مادياً، وحتىٰ الإسلام نفسه أرجعوا ظهوره إلىٰ عامل اقتصادي في الجزيرة العربية. ونراهم في مسألة الحجاب يتخبطون في تطبيق هـٰذه النظرة، فبينما نرىٰ هـٰؤلاء يرجعونه إلىٰ

الإنعاش الاقتصادي، نرىٰ آخرين يرجعونه إلىٰ الأزمة الاقتصادية.

وهٰكذا استبدت بهم الحيرة أمام المتغيرات التي قلبت عليهم موازينهم، كما قلبت موازين إمامهم ماركس من قبل عندما تنبأ بأن تقوم أول ثورة شيوعية في بريطانيا أو ألمانيا، باعتبارهما متقدمتين اقتصادياً في ذٰلك الوقت، فقامت في روسيا الأقل تقدماً.

وقد كانوا يقولون: إن العالم يتجه نحو الشيوعية والأممية، فصدمهم الواقع، وسقطت الشيوعية في قعر دارها، وعلىٰ يد أصحابها دون طلقة نار.

ونحن نقول للجميع: قولوا ما شئتم، فإنه لا بقاء إلا للأصلح، فكلما تقلص الاستبداد وزاد الوعي عند الناس، رجعوا إلىٰ الصواب.

والنساء المسلمات اللاتي تحجبن قد استجبن لله الذي خلقهن، ولن ينفعهن في دنياهن وأخراهن إلا هٰذه الاستجابة؛ لأنها هي الحق الذي لا مراء فيه، وقول أولٰئك هو الباطل الذي لا مراء فيه، مهما ألبسوه من أثواب التقدم والحضارة. والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد ضرب مثلاً للحق والباطل، فالحق هادئ ساكن، لٰكنه باق ودائم لا يذهبه شيء، والباطل زبد يذهب ويتبدد ولو طال به الزمان، ولنتأمل قول الله تعالىٰ: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتۡ أَوۡدِيَةُۢ

بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾ لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٨﴾﴾ [الرعد].

فالحجاب هو تمسك بالإسلام وبالحضارة معاً، أما التبرج والسفور ورفض أوامر الدين والنظر إليها باعتبارها تخلفاً فهو كفر وردة عن الدين. والذين يتشبثون بواقعهم الفاسد المعوج يخدعون أنفسهم إذا ظنوا أنهم تقدميون. والحق أنهم جامدون علىٰ ما ألفوا من أوضاع غير صحيحة، حيث لم تتسع آفاقهم لغير ما قرأوه في الثقافة الغربية. ونحن نعتقد أنهم إذا فتحوا صدورهم وقلوبهم للحق، ونظروا فيما يصلح مجتمعاتهم نظرة مخلصة، وراجعوا مواقفهم وأفكارهم مراجعة جادة، سيتركون ما هم عليه، وسيرون إن شاء الله أن الحجاب ليس ردة حضارية.

﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].

هل المراد تحرير المرأة من الدين والعفة والأخلاق؟

عقد في القاهرة مؤتمر تحرير المرأة بمناسبة مرور مائة عام علىٰ صدور كتاب «تحرير المرأة» لقاسم أمين، اشترك في هـٰذا المؤتمر عدد من مختلف البلاد العربية، وقدمت بعض المشاركات أوراق عمل تضمنت المطالبة بمساواة المرأة بالرجل في الميراث، وإلغاء قوامة الرجل علىٰ زوجته، ومنع الرجل أن يتزوج بأخرىٰ، وحرية المرأة في الخروج والسفر بدون إذن الزوج، وحق كل من الزوجين في الزنىٰ ولا يعاتبان علىٰ ذٰلك، وسلب حق الرجل في طلاقها حتىٰ لو ارتكبت خطيئة، وإلغاء عدة الطلاق والوفاة، والاكتفاء بالفحص الطبي للتأكد من براءة الرحم، وإلغاء حق الزوج في ردِّ زوجته أثناء العدة، كما طالب البعض من المشاركات بإقرار اعتبار الحجاب تخلفاً، وأن للمرأة أن تكشف ما أوجب الله ستره من الجسد.

وبعد انتهاء المؤتمر دعيت المشاركات إلىٰ حفلة

علىٰ إحدىٰ البواخر في النيل، وكما كان هناك الإبداع في الكلام الفارغ، فقد كان هناك إبداع في الرقص وهز الوسط في الحفل، والرجال من حولهن يتفرجون علىٰ رقص المثقفات والأديبات من بنات العرب.

وقد أثار المؤتمر بما قدم من أوراق بحثية للمشاركات تساؤلات وعلامات استفهام. وأدان علماء الدين في مصر هٰذا المؤتمر، وأكدوا أن الإسلام هو المستهدف، وأن هناك فكراً ضالاً يتبناه العلمانيون للهجوم علىٰ الإسلام وثوابته.

ومن حسن الحظ أن بعض المشاركات في المؤتمر كشفن خطة أعداء الإسلام من العلمانيين، مما أدىٰ إلىٰ عدم خروج المؤتمر بتوصيات، فكانت لهن مواقف مشرقة، مثل الدكتورة عبلة الكحلاوي أستاذة الفقه المقارن في جامعة الأزهر التي رفضت ما حدث في المؤتمر، وأكدت أن هناك من يصوّب سهامه علىٰ الأصول والثوابت، محاولاً السيطرة علىٰ المرأة المسلمة بدعوىٰ التحرر، وأنها ليست مع تجهيل المرأة، وفي نفس الوقت ليست مع الرجل في استعمال حقه في الجور علىٰ المرأة، وحذرت من الفكر الضار والرأي الشارد الذي بثته بعض الجهات والمنظمات النسائية الغربيَّة التي تخفت وراء بعض الباحثات اللاتي لم يعبرن عن آرائهن بقدر ما عبّرن عن

رغبة أكيدة تدعمها هٰذه المؤسسات لهدم الثوابت الدينية، والتي لم تكن يوماً سجناً كما يدَّعي البعض. فكم من سيدات فضليات استطعن أن يحققن أكبر النجاحات العلمية والعملية مع أزواج عاشا معاً في مودة ورحمة.

وكشفت مشاركة أخرىٰ وهي الدكتورة سهيلة زين العابدين من المملكة العربية السعودية أصابع الصهيونية في هٰذا المؤتمر، وناشدت علماء المسلمين إنقاذ المرأة المسلمة من براثن الصهيونية، والتصدي لدعوىٰ الخطاب اللغوي الأنثوي الخاص بالمرأة، الذي طالبت به بعض المشاركات، كما طالبت بإعادة النظر في المناهج التعليمية، ووضع مناهج تتفق مع الدين الإسلامي في مواجهة تيارات العولمة والعلمانية التي تريد أن تمسخ هويتنا الإسلامية، كما طالبت بإعادة النظر في الخطط الإعلامية، وأن يكون الإسلام هو القاعدة.

ولٰكن مع الأسف أن أغلبية المشاركات كنّ ممن وقعن في شرك العلمانية والصهيونية. فبدلاً من أن يطالبن بتحرير المرأة من رق العبودية المتمثل في جعلها سلعة ومادة لترويج التجارة، وعامل جذب للزبائن، وزينة لحفلات المتعة والسياحة، طالبن بتكريس هٰذه العبودية، وزيادة إذلالها وإهانتها بالانصياع لدعوات التحرير والانحلال من القيم.

إحدىٰ المشاركات من هٰذا الصنف طالبت بمساواة المرأة بالرجل في العقوبة، وهي تشير إلىٰ مادة في بعض القوانين المستمدة من القانون الفرنسي، وتقول المادة: إن الرجل لا يعاقب علىٰ فعل الزنىٰ إلا إذا كان فعل ذٰلك في بيت الزوجية، أما المرأة فتعاقب حتىٰ لو كانت خارج بيت الزوجية، بل ويصح أن يكون الرجل الذي زنىٰ أو زوجها شاهد عليها، وتقبل شهادته عليها. وهٰذا بلا شك من القوانين الظالمة، وقد أخذ القانون الفرنسي هٰذه المادة من القانون الروماني، وجاء عبيد الاستعمار في البلاد العربية والإسلامية وأخذوها في قوانينهم. فماذا نقول لهٰؤلاء الذين لا يرون الحق إلا فيما يأتي به الغرب، ويرفضون كل ما أتىٰ به دين الإسلام؟

إن هناك هيئات ومنظمات تمولها جهات مشبوهة تعقد الندوات والمؤتمرات تحت أسماء مختلفة، وكلها تهدف إلىٰ إفساد المجتمعات الإسلامية وإضعافها والترويج للأفكار السيئة.

فمثل مؤتمر تحرير المرأة لا يفيد المرأة بقدر ما يزيدها ضرراً. ألا فلتحذر نساء الأمة من كيد الماكرين والمتآمرين عليها.

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

أمر وزير التربية الفرنسي في مذكرة وجهها إلىٰ مديري المدارس ألا يسمحوا للطالبات المسلمات بلبس الحجاب، أيضاً فعل وزير تربية في بلد عربي الأمر نفسه، وطلب موافقة أولياء أمور الطالبات علىٰ الحجاب موافقة خطية علىٰ ذٰلك، وقد ألغت محكمة القضاء في تلك البلاد قرار الوزير، إلا أننا فوجئنا بإلغاء قرار المحكمة من المحكمة العليا بعد استئناف الوزير، وأيدت المحكمة العليا وجهة نظر وزير التربية.

إن قرار المحكمة العليا هٰذه سبق للقضاء في بعض دول الغرب التي تعتبر أن لبس المسلمة للحجاب يدخل في نطاق الحرية الشخصية. فهٰذا القضاء الألماني أمر بإعادة طالبة إلىٰ المدرسة عندما طردت إحدىٰ المدارس في ألمانيا طالبة مسلمة؛ لأنها تلبس الحجاب.

لا ريب أن ما تعانيه الطالبات المسلمات لإرغامهن علىٰ ترك الحجاب فتنة في الدين سيجدن إن شاء الله الجزاء الأوفىٰ والثواب العظيم من رب السماوات والأرض، الذي أردن طاعته وامتثال أمره. وإذا كانت

هٰذه محنة في الدنيا فهي عند الله منحة سيجدن حلاوتها في يوم سيشعر العصاة فيه بمرارة الندم علىٰ ما فرّطوا في جنب الله.

والذين يربطون الحجاب بالأصولية حسب زعمهم، ويريدون محاربتها من خلال منع الحجاب، ويظنون أنهم بذٰلك يقاومون التطرف حسب زعمهم، إنما هم كمن يسكب الزيت علىٰ النار من حيث لا يشعرون. وإذا كانت فرنسا وهي ترفع شعار الحرية والإخاء والمساواة منذ الثورة الفرنسية، إلا أن بعض قادتها اليوم يتجاهل هٰذا الشعار خوفاً من انتشار الإسلام في مجتمعهم. ولا غرابة في ذٰلك فهم مدفوعون بخلفيتهم الكاثوليكية المتعصبة التي يتظاهرون أنهم قد تخلوا عنها، وإنما الغرابة أن يصدر مثل هٰذه القرارات التعسفية في بلاد المسلمين.

إننا ومن باب إسداء النصح الذي أرشدنا إليه رسولنا عليه الصلاة والسلام في قوله: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**». قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «**لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»[1]. وإننا عندما ننصح إخواننا الذين تهيأت لهم الظروف والأحوال أن يكونوا في السلطة يأمرون وينهون، إنما يدفعنا إلىٰ ذٰلك حب النصح، ويدفعنا كذٰلك واجب ديني يتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

---

(١) مسلم (٢٠٥)، أحمد في «المسند» (١٦٩٨٢)، وغيرهما.

ونحذرهم مما حذرنا الله جميعاً منه في قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

إن المسؤول أو الآمر والناهي إذا أمر بما يخالف حكم الله فحلل الحرام وحرم الحلال، ماذا سيقول لأحكم الحاكمين عندما يقف بين يديه؟ وماذا سيقول أيضاً من أقر هٰذا المسؤول علىٰ ذٰلك؟ هل سيقول: لقد تحديت أمرك بمخالفته وكفرت بآياتك؟ ألا يتذكر هٰؤلاء قوله سبحانه: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا ۚ سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾ وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾ وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُوا۟ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا ۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَـٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾﴾ [مريم]. إنه يقف أمام الله فرداً، لا حاشية ولا صولجان ولا هيلمان ولا حشم ولا خدم.

إن تحريم الحلال وتحليل الحرام من الكفر المستبين المجمع عليه بين الأمة قاطبة، بل هو من أعظم أنواع الكفر؛ لأن من وضع نفسه في مقام المحلل لما حرم الله

أو المحرم لما حلل الله؛ فقد نازع الله في ألوهيته وربوبيته. فقد قال عدي بن حاتم: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «**يَا عَدِيْ، اطْرَحْ عَنْكَ هٰذا الوَثَنَ**» وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِيْ سُوْرَةِ بَرَاءَةٍ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُوْنُوْا يَعْبُدُوْنَهُم وَلَكِنَّهُمْ كَانُوْا إِذَا أَحَلُّوْا لَهُمْ شيئاً اسْتَحَلُّوْهُ، وَإِذَا حَرَّمُوْا عَلَيْهِمْ شيئاً حَرَّمُوْهُ**»[1]. قال السدي: (استنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم). ولهٰذا قال: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا﴾ [التوبة: ٣١]؛ أي: الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام، وما حلله حل، وما شرعه اتبع، وما حكم به نفذ[2].

قال الرازي: الأكثرون من المفسرين قالوا: ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا أنهم آلهة العالم، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم[3].

وقال سيد قطب رحمه الله تعالىٰ: العبادة هي الاتباع في الشرائع بنص القرآن وتفسير رسول الله ﷺ، فاليهود والنصارىٰ لم يتخذوا الأحبار والرهبان أرباباً بمعنىٰ

---

(١) الترمذي (٣٠٩٥)، وغيره، وحسنه الألباني.

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٣٥).

(٣) «مفاتيح الغيب» (١٦/ ٣٠).

الاعتقاد بألوهيتهم، أو تقديم الشعائر التعبدية إليهم، ومع هٰذا فقد حكم الله سبحانه عليهم بالشرك في هٰذه الآية[1].

ونحمد الله أن المسلمين لم تعد تخدعهم مظاهر الكذب من الذين تزيوا بزي الدين، وتولوا مناصب دينية. لقد كانت إجابة تلك المرأة المسلمة مفحمة عندما قالوا لها: إن فلان العالم المسلم يقول: إن الحجاب لا يأمر به الإسلام، فلماذا تحجبت وأنت طالبة في جامعة السربون؟ وظروف المحجبات صعبة في المؤسسات التعليمية الفرنسية؟ أجابت (اسمهان جوبير) الفرنسية والجزائرية الأصل: بأن أصحاب هٰذا القول مخطئون، وهم جاهلون بالإسلام، أو رافضون لتعاليمه، وفلان هٰذا لا يمثل إلا نفسه. لقد شككت ذات فترة في الدين كله، كنت أظن أن الصلاة والصوم والحج عادات اجتماعية فقط، لم أكن أفهم حقيقة الدين ومبادئه، ولٰكني بعد حوارات ونقاشات مع الشباب المسلم فهمت وأصلحت عقيدتي، ومارست عبادتي ولله الحمد، ولم أشك أبداً في الحجاب ووجوبه، وهٰذا ما يقتضيه الإسلام. في فهمي أن الحجاب قرار إلٰهي لا ينكره مسلم.

هٰذه المواقف تدخل السرور علىٰ قلب المسلم،

---

(١) «في ظلال القرآن» (٣/ ١٦٤٢).

ويطمئن إلىٰ أن مسيرة الإسلام مستمرة علىٰ الرغم من كل العوائق.

نحن لا نستغرب أن تتخذ السلطات الفرنسية هٰذه المواقف المتعنتة ضد المسلمين، علىٰ الرغم من الأحكام التي صدرت من المحاكم الفرنسية لصالح المحجبات، إلا أن ما يقوم به مدّعو الإسلام في هٰذا المجال هو الذي يغيظ أكثر، فهم يحاربون الحجاب في عقر ديار الإسلام.

فوا أسفاه من أناس يدّعون أنهم يمثلون المسلمين في أنحاء الأرض، يكونون هم أول من يخذلون المسلمين في صراعهم مع أعداء الإسلام، ولا يخجلون أن يدّعوا لأنفسهم الصفة الدينية!! فأمثال هٰؤلاء طغت عليهم الماديات، ولذا تراهم يسعون لإرضاء الغرب والطواغيت علىٰ حساب دينهم، يتهافتون علىٰ الدرهم والدينار.

أظهـرُوا للنَّاس دِيناً
وعلىٰ الدِّينار دارُوا
ولـه صامُوا وصلّوا
ولـه حَجوا وزَارُوا
لو بَدا فوق الثّريّا
ولهمْ رِيشٌ لطارُوا[1]

---

(١) نسبها الجاحظ في «كتاب الحيوان» إلىٰ العلاء بن الجارود (٣/ ٤٦٧)، ونسبها بعضهم إلىٰ محمود الوراق.

والملاحظ أن العلمانيين وأدعياء الدين يتضامنون من أجل محاربة أحكام الإسلام ومضايقة الملتزمين به، فهم يريدون إسلاماً بالاسم فقط، وشعارات لا مضمون لها. وحتىٰ ما يدعون أنهم نجحوا فيه من أمور الدنيا، فهم في الواقع فاشلون فيه. فالحذر من اتباع أهوائهم وضلالهم، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة].

الإسلام لم يظلم المرأة
أيها الحاقدون الجاهلون

درج بعض من يسمّون أنفسهم دعاة تحرير المرأة علىٰ اتهام الإسلام بأنه ظلم المرأة واحتقرها، وجعلها علىٰ النصف من الرجل في الميراث، وجعل شهادة امرأتين في مقابل شهادة رجل واحد، كما أباح للرجل أن يتزوج أربع نساء، ولم يجوز للمرأة أن تتزوج أربعة رجال. ويقول هـٰؤلاء: إن الغرب أعطىٰ المرأة حقوقها، وساواها بالرجل في كل شيء، كما أعطاها الحرية المطلقة في نفسها ومالها وجسدها إلىٰ آخر ما هنالك من الحريات.

ونقول لهـٰؤلاء: كذبتم أيها الجاهلون الحاقدون. فهلا نظرتم إلىٰ حال المرأة كيف كانت قبل الإسلام؟ وكيف أن الإسلام أنقذها وكرمها ومنحها حقوقها؟ وقد كانت كل الحقوق التي منحها إياها وفق طبيعتها وفطرتها، فكل شيء عنده بميزان.

إن مسألة أن الإسلام فاضل بين الرجل والمرأة في

الميراث، ليس ذٰلك لمجرد كونها امرأة، بل لأن الرجل مسؤول عن الإنفاق علىٰ الأسرة والأقارب. ففضله الله هنا مقابل المسؤولية، لا لأنه ذكر. فالتركة هنا هي تركة الأب الذي قام مقامه أولاده الذكور، وتحملوا كل المسؤوليات في الحياة، والرجل ينفق علىٰ زوجته وأخته وأمه إن احتاجا، والأخت تتزوج، وسيقوم زوجها بالإنفاق عليها، وما جاءها من أبيها فهو زيادة لها. والدليل علىٰ أن المسألة ليست للذكورة أو الأنوثة أن الرجل والمرأة يتساويان في الميراث في بعض الحالات، مثل حالة الإخوة لأم، وحالة الأبوين إذا كان للميت ولد، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ﴾ [النساء: ١٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ﴾ [النساء: ١١]. فنلاحظ هنا مساواة الذكر بالأنثىٰ في الميراث.

وأما موضوع أن الرجل له الحق في الإسلام أن يتزوج أربع نساء، وليس للمرأة أن تتزوج أربعة رجال وتقتصر علىٰ رجل واحد، فالحكمة في ذٰلك واضحة في المنطق والعقل، وليست المسألة أنها تساوي الرجل في الرغبة الجنسية والمتعة. وإذا قال الآخرون ذٰلك فالحجة

عليهم قائمة بمنطق العقل والواقع. فالمرأة هي التي تحمل وتضع، والرجل هو الذي يضع النطفة فقط، فينسب إليه الأولاد؛ لأنهم من نطفته، وليس من العقل والمنطق أن يتقاسم الأزواج الأولاد بالأسهم أو القرعة، وعليه فقد ينسب الولد إلىٰ غير أبيه.

أما مسألة كون شهادة الرجل تساوي شهادة امرأتين فقد أوضحها القرآن، وأن ذٰلك في مصلحة المرأة ومصلحة صاحب الحق، قال تعالىٰ: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ﴾ [البقرة:٢٨٢]. وقد أثبت العلم أخيراً أن هناك فوارق في الدماغ بين الرجل والمرأة، فعند المرأة يشتغل فصّان من أقصىٰ المخ عند الكلام، بينما عند الرجل يشتغل فص واحد، مما يجعله أكثر تخصصاً ودقة في ضبط الكلام؛ لأن الفص الآخر قد تخصص عند الرجل لوظيفة الذاكرة، فلا يحدث لديه التشويش في الذاكرة عند الكلام(١).

وقد ناقش الشيخ عبد المجيد الزنداني المتخصص في الإعجاز العلمي للقرآن هٰذه المسائل مع مجموعة من أهل العلم والاختصاص في الغرب، فأبدوا إعجابهم مما جاء في القرآن منذ قرون.

فالإسلام هو الذي رفع شأن المرأة وأكرمها، وما

---

(١) مجلة تايم الأمريكية ٣١ يوليو ١٩٩٥م، ص(٣٥).

يدّعيه عملاء الغرب اليوم ليطعنوا في أحكام الإسلام، ويدّعون أنهم يحررون الشعوب، ويرفعون مستواها بإلغاء أحكام الدين، فيمنعون المسلمة من الحجاب، ويساوون المرأة بالرجل في الميراث، ويمنعون تعدد الزوجات، وفي المقابل تراهم يسمحون بتعدد الخليلات، وتكليف المرأة بما لم يكلفها الله به، ويشجعون الفسوق والدعارة، ويشيعون المنكر والفحشاء في بلاد المسلمين، كأولٰئك الذين اجتمعوا في مؤتمر وزعموا أنهم يعالجون مشكلة زيادة السكان في العالم الثالث، فكان من حلولهم نشر الفوضىٰ الجنسية والإجهاض بدلاً من التوجه نحو التنمية الحقيقية من خلال تنمية الموارد الطبيعية، واستغلال الأراضي، وتدريب أبناء البلاد علىٰ المهارات المختلفة، وتوفير الإمكانات الضرورية من أجل زيادة الإنتاج، واستيعاب الطاقات المعطلة. ففي الوثيقة التي قدموها في المؤتمر ركزوا علىٰ تشجيع العلاقات الجنسية بين المراهقين والمراهقات، لتتمكن المراهقات من الحمل سفاحاً، ودعت الوثيقة إلىٰ رعايتهن وتشجيعهن علىٰ الإجهاض للتخلص من الجنين، لئلا يزداد النسل.

هل هٰذا هو الحل لرفع المستوىٰ المعيشي والمستوىٰ الصحي في المجتمع؟ أم هو ترويج للإباحية في بلاد المسلمين؟ لماذا لا يمنع الزنىٰ ويسهل علىٰ الناس

أمر الزواج الشرعي، ويساعدونهم في معيشتهم بالعمل الشريف، والاهتمام بالرعاية الاجتماعية والصحية بدلاً من تشجيعهم علىٰ الفوضىٰ الجنسية؟

إن الله ليس بغافل عما يعمل الظالمون. وإذا كان هٰؤلاء قد وجدوا المجال مفتوحاً لهم في هٰذه الحياة ليفسدوا في الأرض، ويطغوا ويتجبروا، فإن ربهم لهم بالمرصاد. ولن تنفعهم الحشود التي تخرج تهتف لهم، ولا القصور التي يعيشون فيها.

إنهم بدعواهم تلك إنما هم يتحدون خالقهم، ويضلون عباده، ويعيثون في الأرض فساداً، ثم يقولون بعد نحن علىٰ الإسلام الصحيح، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب]، ويقول: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَـٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى ۙ ٱلشَّيْطَـٰنُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ ﴿٢٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ كَرِهُوا۟ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ ٱلْأَمْرِ ۖ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَـٰرَهُمْ ﴿٢٧﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُوا۟ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَـٰلَهُمْ ﴿٢٨﴾﴾ [محمد].

ما لكم كيف تحكمون؟

قالوا: يجب أن تتعلم المرأة، قلنا: نعم، والإسلام أول من يدعو إلىٰ تعليم المرأة، فلم يفرق بين الرجل والمرأة في حثها علىٰ طلب العلم، وقد ظهرت في التاريخ الإسلامي عالمات جليلات، ونحن نرىٰ الفتاة المسلمة اليوم تنهل من العلم ولم يعقها عائق.

قالوا: يجب أن تعمل المرأة، قلنا: نعم، تعمل في الميدان الذي يناسبها ويحفظ كرامتها، وقد كانت النساء يخرجن مع الجيش الإسلامي ومعهن أدوات العلاج، فإذا سقط الجريح حملنه وضمدن جراحه، ومنهن من شارك في القتال عندما لزم الأمر، كنسيبة بنت كعب التي قاتلت في أحد[1].

ولٰكن الحقيقة أن هٰؤلاء يريدون أن يجعلوا من المرأة رجلاً، ومن الرجل امرأة. وتناسوا أن لكل جنس مهمته وطبيعته في الحياة. فللرجل مهمته وللمرأة مهمتها، وبينهما فوارق طبيعية.

---

(١) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٢٦٦).

إننا نرىٰ المرأة تتعرض للاعتداء علىٰ شرفها وعفتها وكرامتها، من صنفين من الناس، فصنف يعتدي بصورة مباشرة، وهم أولـٰئك الشباب المنحط الساقط الذي فقد كل القيم بفعل تأثير المجتمعات المنحطة والبعيدة عن الدين. وصنف هم أولـٰئك الذين يعتدون بصورة غير مباشرة، فيحرضون الفتاة علىٰ الخروج إلىٰ حيث المصائد، ويغررون بفكرها، ويسعون بها إلىٰ مجاراة المرأة الغربية. فتفقد المرأة شرفها وكرامتها تحت مظلة العمل واستقلالية المرأة وتحريرها ونحو ذٰلك، وهـٰذا الصنف أخطر من الصنف الأول.

إننا نريد أن تكون المرأة معززة مكرمة مصانة، لا تمتد إليها أيدي الفساق والمنحلين المتهتكين من الصنفين المعتدين، وأما دعاة الاختلاط فيريدونها عرضة للأذىٰ.

إن المشكلة اليوم هو هـٰذا التفسخ والتحلل والتفكك، وليست المشكلة هي في عدم خروج المرأة إلىٰ العمل.

وإنه يجب علىٰ دعاة الإصلاح وخاصة المختصين منهم في الشريعة الإسلامية، والذين تقع عليهم أولاً مسؤولية التوجيه الإسلامي، أن تكون دعوتهم إلىٰ التمسك بالفضيلة والابتعاد عن الاختلاط، لا أن يكونوا مناصرين لدعاة الاختلاط، كما هو حال بعضهم. ونحن نقول: هل

دعاة الاختلاط في حاجة إلىٰ من يناصرهم بالتبريرات واعتساف النصوص؟

فإذا كان الإسلام قد أباح للمرأة أن تخرج إلىٰ المسجد لتؤدي عبادتها وتسمع الوعظ والإرشاد، وأن تخرج لقضاء حاجتها من السوق عند اللزوم، فليس معنىٰ ذٰلك أنها تخرج لتختلط بالرجال وتزاحمهم في المكاتب والمؤسسات، وتسرح وتمرح وتضحك معهم.

إن تلك الفتاة التي سموها بالمثالية في بعض البلاد عندما خرجت مع زملائها للنزهة، والذين قالوا: إن زمالتهم كانت بريئة؟ لٰكن تلك الزمالة آلت إلىٰ هتك شرف تلك الزميلة بعد أن أقنعوها بأن الحياة العصرية تقتضي ألا تخاف الزميلة من زميلها في العمل والدراسة.

كنا نود من أولٰئك أن يشجعوا الفتاة علىٰ التمسك بتعاليم دينها، ومضاعفة جهدها في العلم. فإن ميدان الطب وخاصة طب النساء والولادة فقير من العنصر النسائي، وقد عرف في العالم أجمع أن طالبات كليات الطب يرفضن التخصص في الجراحة وأمراض النساء؛ لأنها أكثر مشقة من التخصصات الأخرىٰ.

أما كان الأجدر بهٰؤلاء أن ينصحوا الطالبات النابهات بالتخصص فيما يحتاج إليه المجتمع، بدلاً من

دفعهن إلىٰ مكاتب السكرتيرات وعارضات الأزياء ومزاحمة الرجال في أعمالهم؟

يقولون: إن ظروف هٰذه المنطقة تقتضي أن تعمل المرأة لتسد مسد العمالة الأجنبية. ولٰكن الذي نشاهده أن المرأة التي تعمل لا تلبث أن تجلب المربيات والخادمات والسائق والطباخ من الهند وسيرلانكا والفلبين. فهل هٰذا هو الحل؟

إن التقليل من قيمة تربية الأولاد وعمل البيت، وعدم اعتبار ذٰلك عملاً مشرفاً هو الخطأ بعينه، فضلاً عن آثاره السيئة علىٰ النشء. وكيف يكون النشء صالحاً وقد ترك للمربيات والخدم؟ وكيف تكون العلاقة بين الأمهات وأولادهن إذا تركت الأم أولادها وفضلت عليهم العمل في المكاتب، وخاصة إذا كانت سكرتيرة كل مهمتها أن تدخل البهجة والسرور علىٰ المدير المتصابي؟

إن اعتبار قرار المرأة في بيتها من فعل الجاهلية عكس للحقيقة تماماً، إذ كيف يكون ذٰلك، والله في القرآن الكريم يقول: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]؟ علىٰ أن تبرج الجاهلية الأولىٰ لا يساوي شيئاً عند تبرج الجاهلية الحديثة.

إننا لا ننكر ما وقع علىٰ المرأة من ظلم واضطهاد في عصور مختلفة في التاريخ، ولٰكن الظلم لا يعالج

بظلم أشد يتعدىٰ أثره إلىٰ المجتمع كله. فما ذنب الأطفال والأسرة فيما جرىٰ علىٰ المرأة من ظلم وحيف في أدوار التاريخ؟

فكِّروا يا قوم فيما تدعون إليه، واتقوا الله في أبنائكم وبناتكم، وحكّموا عقولكم قبل عواطفكم، فكيف ترضون لأسركم أن تتشتت، ولبناتكم وأبنائكم أن يضيعوا، ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [القلم]؟

لماذا لا تثور المرأة من أجل كرامتها؟

تملأ الصحف والمحطات الفضائية صور النساء في الإعلانات للترويج للبضائع وفي عرض الأزياء. والغريب أن المرأة تقبل علىٰ هـٰذه الأمور علىٰ الرغم مما فيها من الإهانة لها، وكأنها سلعة وأداة لإثارة الغرائز والشهوات، من أجل تحقيق الأرباح للشركات والسماسرة والمتاجرين بالقيم والأخلاق، الذين لا يهمهم في الحياة إلا أن يحصلوا علىٰ متاع الدنيا مهما كانت النتائج السلبية لأعمالهم في المجتمعات، ومهما كان مصيرهم في النهاية.

والواقع أن كشف السوءات والتعري قد بدأه إبليس اللعين، والذين يمارسونه الآن يمشون علىٰ نهج إبليس في محاولته إغواء آدم وحواء، قال تعالىٰ: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ [الأعراف: ٢٠].

وقد حذر الله بني آدم من سلوك طريق الشيطان في هـٰذا الأمر، قال تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأعراف].

فأولـٰئك الذين اتخذوا أعداء الله وأعداء الإسلام أولياءهم، وانحرفوا في طريق الغواية، ويطالبون المرأة المسلمة أن تتخلىٰ عن دينها وكرامتها، ويقولون: إن بروز المرأة بزينتها وتعريها من ثيابها، وعرضها مفاتنها للرجال الأجانب أمر لا شيء فيه، بل هو جائز ولا ينافي الأخلاق.

أَوَما علم هـٰؤلاء أن المسلم يكفر إذا أنكر ما علم من الدين بالضرورة كحرمة إظهار المرأة مفاتنها للرجال الأجانب؟

لا أحد من المسلمين علىٰ امتداد التاريخ أباح للمرأة أن تفعل بنفسها ما يفعله بعض النساء اليوم، مما يعتبر انتهاكاً لكرامة المرأة وإنسانيتها. فالمرأة ليست جماداً ولا حيواناً حتىٰ يكون جسدها مجرد دعاية لجذب الزبائن، وسلعة وأداة مسخرة لبيع السلع. لماذا لا تحتج النساء الفضليات علىٰ هـٰذه الحالة التي وصلت إليها المرأة في هـٰذا العصر؟ ولماذا لا تثور من أجل كرامتها؟ فبدلاً من عقد مؤتمرات تطالب فيها بعض النساء أن يطلق لهن العنان لتفعل المرأة ما تشاء من خير أو شر باسم الحرية، ينبغي أن تعقد مؤتمرات لتحفظ للمرأة كرامتها وعزتها، لتأسيس بيت سعيد وأسرة سعيدة محترمة يربىٰ أطفالها علىٰ الأخلاق واحترام الوالدين، وفعل الخيرات، والبعد عن

كل ما يسبب الانحراف في السلوك من مسكرات ومخدرات، وما يهلك الروح والجسد.

لا أحد من العقلاء يعارض أن تحتل المرأة المكانة المرموقة والمحترمة في المجتمع، وأن تعمل في المجالات التي تناسبها ولا تخدش كرامتها، وأن تتاح لها الفرصة الكاملة لتنهل من العلم والمعرفة بما يعود علىٰ مجتمعها بالخير والتقدم والازدهار. فإسلامنا حث الذكور والإناث علىٰ طلب العلم، ولم يفرق في ذٰلك بين الذكر والأنثىٰ، كما أمر المؤمنين والمؤمنات بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلهم متضامنين في التعاون علىٰ البر والتقوىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢]. ومن التعاون علىٰ الإثم والعدوان إلزام المرأة المسلمة بنزع الحجاب في بعض الدول العربية، وتأييد ذٰلك من الجماعات العلمانية. فهٰؤلاء تعاونوا علىٰ الإثم والظلم، واعتدوا علىٰ عفة المرأة المسلمة، ويزعمون أنهم يؤيدون حقوق الإنسان، وهم لا يعترضون ولا يتدخلون إلا إذا أرادت المرأة أن تصون نفسها عن الفساد، وأن تحافظ علىٰ كرامتها، وتمتثل أمر دينها، عند ذٰلك يعترضون طريقها، ويتدخلون في حريتها

ويلزمونها بالمعصية. وإذا قلت في هٰؤلاء حكم الله، قالوا: إنك متطرف.

ومن الغرائب أن تخرج علىٰ الناس صحيفة عربية، تسمي الفنانات المعتزلات اللاتي هداهن الله بأنهن مافيا. قالت الصحيفة: إن هناك ما يسمىٰ بمافيا الحجاب. وقد أغاظ العلمانيين الذين يؤيدون الفسق والفجور إقبال بعض الفنانات علىٰ اعتزال التمثيل والرقص، والالتزام بالحجاب الذي أمر به الإسلام.

إن الذين ينشرون رايات ضلالهم وباطلهم، ويفترون علىٰ المؤمنين، ويفترون علىٰ الله لا يفلحون، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (٦٩) مَتَٰعٌ فِى ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ (٧٠)﴾ [يونس].

أما آن للمرأة أن ترفض العبودية الحديثة؟

ذهب بعض العرب إلىٰ فيتنام ونزلوا في أحد الفنادق الكبرىٰ، ثم اشتاقوا إلىٰ الرقص الشرقي الذي تؤديه الراقصات في فنادق الدرجة الأولىٰ في بعض الدول العربية، فطلب أولٰئك العرب السياح في فيتنام من إدارة الفندق الذي نزلوا فيه إقامة حفلات لهم فيها رقص شرقي، ولٰكن هٰذا البلد الذي يدين أهله بالبوذية لا يعرفون الرقص الشرقي. ولٰكن حرصاً من إدارة الفندق علىٰ إرضاء الزبائن العرب طلبوا من موظفات الفندق الفيتناميات أن يتعلمن الرقص الشرقي من مشاهدة الفضائيات العربية. وفعلاً بعد مشاهدتهن للرقص الشرقي في الفضائيات عرفن أنه يتمثل في كشف الراقصة عن أفخاذها ونحرها وأكثر جسمها، وأن تتلوىٰ بخصرها. فأقام الفندق الحفلة المطلوبة. ولما شاهد بعض الفيتناميين موظفات الفندق يكشفن عن أجسادهن أبلغوا الشرطة، وتدخلت السلطات الفيتنامية ومنعت هٰذا النوع من الرقص؛ لأنه يكشف أكثر جسد المرأة، وذٰلك مخالف لعاداتهم وتقاليدهم.

فهٰؤلاء بوذيون لا يسمحون بالعري كما يسمح بعض العرب والمسلمين الذين انحرفوا نحو الفساد أكثر من غيرهم.

الفضائيات العربية تقدم مناظر للنساء العربيات في غاية العري والتبرج، والشركات التجارية تتنافس علىٰ الفتيات من أجل الدعاية لبضائعها، فتعرض المرأة مفاتنها لجذب الأنظار. حيث أصبحت المرأة وسيلة للاستهلاك وجذب المشترين والسياح وإثارة الغرائز. فلماذا تمكن المرأة السماسرة والمفسدين من استغلالها وإهانتها ودوس كرامتها؟ ولماذا تجعل من نفسها سلعة من السلع الرخيصة وقد كرمها الله عزّ وجلّ أيما إكرام؟ أليس لها رسالة عظمىٰ في الحياة؟

فعندما تكون المرأة عارضة أزياء أو عارضة سلعة من السلع بجسدها وحركاتها، فإن في ذٰلك إساءة إلىٰ إنسانيتها، حيث لا تبقىٰ للمرأة قيمة إلا بهٰذا الجسد. فإذا ذهب جماله وطراوته ذهبت قيمته ومكانته. فأين حقوق المرأة وقد انتهت إلىٰ هٰذا الحد؟

هناك مؤتمرات ومنظمات ومجلات من أجل المرأة وحقوقها، لٰكننا لا نرىٰ منها أي إدانات لما يجري لها من انتهاكات حقيقية لكرامتها في مجال الفن والدعاية والإعلام. ألا يجدر بمثل هٰذه المنظمات قبل أن تطالب

بحقوقها الجسدية أن تحافظ أولاً علىٰ حقوقها الروحية التي أهدرتها بنفسها تحت تأثير إغراء المادة، فصارت تلبي نزوات الأغنياء والمنحرفين والعصابات التي تتاجر في كل المحرمات، وتضع نفسها تحت تصرف هٰؤلاء في سبيل الكسب غير المشروع؟

ومن المؤسف أن بعض العرب والمسلمين يرون في المرأة الغربية مثلاً أعلىٰ، مع أن المرأة الغربية قد انزلقت وانحطت. ففي خبر من الدنمارك ـ وهو البلد الذي بلغت حرية المرأة فيه أقصىٰ مداها، حتىٰ تحولت إلىٰ إجرام ـ: حكمت المحكمة العليا في الدانمارك علىٰ الطبيبة (اليزابث وينر) بالسجن المؤبد لاقترافها ثلاث جرائم قتل عن طريق الحرق، وكانت الطبيبة المذكورة قد ارتكبت فعلتها تلك في إحدىٰ الجزر الدانماركية ـ وهي جزيرة (بوتهولم) ـ، وأوضحت المحكمة أن الطبيبة أساءت استخدام وظيفتها، وقامت بإعطاء زوجة عشيقها السابق حقنة مورفين، ثم أقدمت علىٰ إحراق الزوجة مع طفليها لتوهم لجنة التحقيق والشرطة الجنائية بأن الحرق حدث بسبب الأم التي تتعاطىٰ المورفين. كما أصدرت المحكمة حكماً آخر بالسجن المؤبد بحق شاب اغتصب فتاة عمرها ٢٢سنة ثم قتلها.

وها هي أجهزة الإعلام في العالم تكشف ما تتعرض

له المجندات في بعض الجيوش، وما تتعرض له النساء من حوادث الاغتصاب التي تجري كل يوم.

هٰذه صورة عما يجري في الدول التي يحاول بعض الناس من العلمانيين في بلادنا أن يقلدهم فيما يسمونه حرية المرأة، ويدّعون أن الإسلام هو الذي احتقر المرأة، وأن المسلمين ينظرون إلىٰ المرأة من الناحية الجنسية فقط.

إن الإسلام لا يريد للمرأة أن تكون أداة محتقرة لا ينظر إليها إلا من خلال الجنس وإثارة الغرائز، أو أداة ووسيلة للكسب في ميدان التجارة والسياسة والاستخبارات، كما يحدث الآن علىٰ نطاق واسع. فلم تعد المرأة أمّاً محترمة، ولا زوجة ترعىٰ أسرة، بل أداة فقط للشهوة الجنسية والإغراء، ووسيلة لتحقيق مهمة بعيدة عن مهمة المرأة.

إن الإسلام يحمل المرأة والرجل معا مسؤولية تطهير المجتمعات من الانحراف، والقيام بدور الإصلاح، والقضاء علىٰ السلبيات، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ

طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾ [التوبة].

إننا لا نرىٰ أحداً من الذين يتظاهرون بالدفاع عن حقوق المرأة يتقدم بمشروع لانتشالها من مأساة العبودية الحديثة التي جعلت من المرأة آلة من الآلات وكلفتها فوق طبيعتها وطاقتها. فقد خرجت المرأة للعمل لترفع المستوىٰ الاقتصادي للأسرة، لٰكن لم تعد هناك حدود للأعمال التي تشغلها، واستغلت أبشع استغلال في الجنس والدعارة، وأصبح هناك ملايين الأطفال الذين ليس لهم آباء ولا أمهات معروفون، ونشطت العصابات التي تتاجر بالأطفال، بل ربما أصبحت السيارة عند بعضهم أفضل من طفله. فقد نقلت صحيفة أسبوعية في لندن قصة رجل وزوجته، كان عليهما أن يختارا بين طفلتهما المولودة حديثاً في المستشفىٰ وبين سيارة كلفتها ثلاثة آلاف وأربعمائة جنيه استرليني، إذ أنهما لا يمكنهما الاحتفاظ بالاثنتين معاً، فاختارا السيارة. ويبرر الأب استغناءه عن الطفلة وتفضيل السيارة أن عندهما ثلاثة أطفال آخرين، وهٰذه الطفلة يمكن أن تجد عند غيرنا ما هو أفضل مما عندنا. كما بررت الزوجة استغناءها عن ابنتها بعدم استطاعتها تحمل مسؤوليتها مع حاجتهم إلىٰ هٰذه السيارة. هٰذه الحياة المادية البحتة.

فلا بد لنا من التفكير في أمر مستقبل الأسرة المسلمة التي تهرول وتلهث وراء الماديات، ولا يجوز أن نطلق العنان لتقليد الغرب في كل صغيرة وكبيرة، وألّا ننخدع بالمظاهر الكاذبة.

إن أكثر ما يقال عن تحرر المرأة هو في الواقع عبودية للمرأة أسوأ مما كانت عليه في العصور السالفة. وتاريخ الغرب مع المرأة تاريخ عبودية واحتقار. وما يجري عندهم اليوم من حرية إنما هو ردة فعل لما حصل عندهم من قبل من ظلم واضطهاد لها، حتىٰ أن بعضهم اعتبر المرأة شيطاناً، لا حق لها ولا واجب. أما نحن فبحمد الله جاءنا الإسلام وأنقذ المرأة مما كانت تعانيه في الجاهلية، وأعطاها حقوقها الجسدية والروحية، وأكرمها وأعزها، وأعطاها حق التملك وحق التصرف في أملاكها، وجعلها مساوية للرجل في الكسب تماماً، قال: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ﴾ [النساء: ٣٢]، وذٰلك لأنها في حكم الإسلام إنسان وليست شيطاناً كما يراد لها الآن أن تكون: ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ [النساء]، وذٰلك لأنها في حكم الإسلام إنسان مشرف مصان مكرم، وليست شيطاناً مرجوماً.

وفي هٰذا العصر يريد العلمانيون إرجاعها إلىٰ سابق عهدها من الذل والعبودية، ولٰكن تحت شعارات مبهرجة مزيفة، يخدعون بها المرأة، لا اعتبار عندهم لعفة ولا لشرف.

وهنا نذكر بعض أقوالهم من كتاب فضيلة الشيخ عبد السلام البسيوني «ماذا يريدون من المرأة». تقول الدكتورة نجاح العطار: إن قضية الشرف هي القيد الأكبر الذي يشل حركة المرأة في المشاركة في كافة الميادين والنشاطات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ويقول الدكتور خليل أحمد خليل: الذين يكتفون بالحديث عن شرف المرأة الجنسي فقط، نسألهم ما هو شرف المرأة العربية في المجتمع والسياسة والصناعة والتجارة والعلم والأدب والفن؟ وتقول الدكتورة نوال السعداوي: إن المرأة البدوية تعيش قهراً ومأساوية في المجتمع البدوي الذي يختصر كل كيان المرأة في جسدها وشرفها المركّز في عفافها الجنسي المتمثل سطحياً بغشاء البكارة التي لا يرتبط بها شرف المرأة وحدها، بل وحتىٰ شرف أبيها. أما عبد الهادي عباس فيرىٰ أن المفارقة المرعبة تظهر عندما ترىٰ امرأة في كلية الطب أو الحقوق أو الهندسة وهي تدرس أحدث النظريات، ومع ذٰلك تعيش علىٰ يقين أن جسدها عورة يجب أن يستر، وأن الشرف بالنسبة لها هو

الحفاظ علىٰ هـٰذه السترة دون أن يخطر ببالها أن تتمرد عليها.

إذن ليس المهم في نظر هـٰؤلاء أن تكون المرأة طبيبة، ومهندسة، وعالمة ذرة، وفي نفس الوقت محافظة علىٰ شرفها ودينها، وتستر ما حرم الله كشفه من جسدها. إنما يريدونها أن تكون متفسخة ومتبرجة، وملكة إغراء وعارضة أزياء، ووسيلة للدعاية للشركات التجارية، وعميلة للمخابرات تصيد الكبار بجسدها. فهل ترضىٰ لنفسها أن تكون سلعة ورقيقاً أبيض؟ لماذا لا ترفض المرأة هـٰذه العبودية وتنأىٰ بكرامتها عن هـٰذا السقوط، وتضرب سماسرة الشر علىٰ وجوههم؟

إن الله لم يخلق المرأة لتكون مغنية، وممثلة، وراقصة، ووسيلة للتسويق، وجسداً مداساً، بل خلقها للعمل الصالح مثل الرجل: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾ [الأحزاب]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾

[الحجرات]، وقال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾ [الإسراء].

فما تقوم به المرأة اليوم في التلفزيون والمسرح والسينما والفنادق لا يليق بكرامتها، بل هي العبودية الحديثة لها في أبشع صورها. وقد آن لها أن ترفضها، وأن تصول وتجول في ميدان الدعوة إلىٰ الحق والعفة والعدل والشرف. إنَّا لنرجو ذٰلك.

الإسلام أنقذ المرأة من الظلم والعنف والإهانة

الذين يتهمون الإسلام والمسلمين اليوم بالظلم والعنف ضد المرأة وإهانتها، إنما يجهلون تاريخ البشرية في هٰذه الحياة، أمَا علموا أن المرأة كانت قبل الإسلام عند الأمم إجمالاً: فقد كانت تشترىٰ وتباع كالبهيمة والمتاع، وكانت تكره علىٰ الزواج وعلىٰ البغاء، وكانت تُورَث ولا ترِث، وكانت تُملَك ولا تَملِك، وكان أكثر الذين يملكونها يحجرون عليها التصرف في ما تملكه بدون إذن الرجل، وكانوا يرون للزوج الحق في التصرف بمالها من دون إذنها[1].

ولما بعث الله محمداً عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين، وأنزل عليه القرآن، فكان مما أنزل فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحجرات]، وفيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن

---

(١) «تفسير المنار» (١١/ ٢٣٢).

نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]، وفيه: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وفيه: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [النحل: ٧٢]، وكان ﷺ يقول: «**إنما النساء شقائق الرجال**»[1]. قال لهم الرسول ﷺ ذٰلك بعد أن كان الرجل يخجل إذا رُزق ببنت تبرّم وتوارىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِي ٱلتُّرَابِ﴾ [النحل]، وكانت العرب تئد البنات، وشاعت عندهم عبارة وأد البنات من المكرمات، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ [التكوير]. وكان الرجل أحياناً يهجر داره وزوجته إذا ما ولدت له أنثىٰ، وكأنها هي المسؤولة عن ذٰلك. وقد حدث أن امرأة ولدت أنثىٰ فهجرها زوجها، وجلس في بيت جاره، فسمعها يوماً تنشد وتقول:

ما لأبي حمزة لا يأتينا
يظل في البيت الذي يلينا
غضبان أن لا نلد البنينا
تالله ما ذٰلك في أيدينا

---

(١) أحمد في «المسند» (٢٦٢٣٨)، أبو داود (٢٣٦)، الترمذي (١١٣)، وصححه الألباني.

وإنـمـا نـأخـذ مـا أعـطـيـنـا

ونـحـن كـالأرض لـزارعـيـنـا

نـنـبـت مـا قـد زرعـوه فـيـنـا[1]

فرجع إليها.

وكانت أثناء الحيض تعتزل كل شيء باعتبار أنها نجسة، فلا يسمح لها بأن تطعم مع أهلها، أو تشرب من آنيتهم، أو تجالسهم علىٰ فراش، أو تمسك ملابسهم. . .إلخ، وكان أهلها يأخذون مهرها إذا تزوجت، وإذا مات الزوج تزوجها من شاء من أقاربه ولا يدفع لها شيئاً.

ولٰكن في ظل الإسلام آمن النساء كما آمن الرجال، وهاجرن من أجل الإسلام كما هاجر الرجال، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وجعل إيذاءهن محرماً كإيذاء الرجال، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُواْ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾﴾ [البروج]، بل وأمر الله رسوله أن

---

(١) تُنسب هٰذه الأبيات إلىٰ امرأة أبي حمزة الضبي، كما في «البيان والتبيين» للجاحظ (١٠٨).

يستغفر للمؤمنين والمؤمنات معاً، فقال تعالىٰ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴿١٩﴾﴾ [محمد].

ولٰكن بعضهم يقول: إن الإسلام أباح للرجل أن يضرب المرأة في حالة نشوزها، مشيراً إلىٰ الآية: ﴿وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ﴾ [النساء: ٣٤]. ونقول لهٰؤلاء: إن النشوز معناه الارتفاع، فإذا ترفعت المرأة علىٰ زوجها، وخرجت عن طبيعتها وعمّا يقتضيه نظام الفطرة في التعامل فإنه أولاً يعظها وينصحها، فإذا لم ينفع ذٰلك هجرها في المضجع، ثم إذا لم ينفع ذٰلك ضربها ضرباً غير مبرح (خفيفاً). فهو كعلاج للضرورة حتىٰ لا تكون هناك مضاعفات من الجانبين وتتحطم الأسرة. أما الضرب المؤذي المبرح فقد نهىٰ عنه الشرع، وقد وردت أحاديث كثيرة في تقبيح الضرب، والتنفير عنه، منها حديث عبد الله بن زمعة رضي الله عنه في «الصحيحين» وغيرهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يجلد أحدكم امرأته كما يضرب العبد**»[1]، وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها عند عبد الرزاق: «**أما يستحي أحدكم أن يضرب امرأته كما يضرب العبد، يضربها أول النهار، ثم يضاجعها آخر**

(١) البخاري (٤٩٠٨)، ومسلم (٢٨٥٥).

الليل»[1]. وهنا يقول الشيخ محمد رشيد رضا تعليقاً علىٰ هٰذا الحديث: يُذكِّر الرجل بأنه إذا كان يعلم من نفسه أنه لا بد من ذٰلك الاجتماع والاتصال الخاص بامرأته، وهو أقوىٰ وأحكم اجتماع يكون بين اثنين من البشر، يتحد أحدهما بالآخر اتحاداً كاملاً فيشعر كل منهما بأن صلته بالآخر أقوىٰ من صلة بعض أعضائه ببعض، إذا كان لا بد له من هٰذه الصلة والوحدة التي تقتضيها الفطرة، فكيف يليق به أن يجعل امرأته وهي كنفسه، مهينة كمهانة عبده، بحيث يضربها بسوطه أو يده؟ حقّاً إن الرجل الحيي الكريم ليتجافىٰ بطبعه عن مثل هٰذا الجفاء، ويأبىٰ عليه أن يطلب منتهىٰ الاتحاد بمن أنزلها منزلة الإماء، فالحديث أبلغ ما يمكن أن يقال في تشنيع ضرب النساء. وقال الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده في تعليقه علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ﴾ [النساء: ٣٤]؛ أي إن أطعنكم بواحدة من هٰذه الخصال التأديبية، فلا تبغوا بتجاوزها إلىٰ غيره، فابدأوا بما بدأ الله به من الوعظ، فإن لم يفد فالهجر، فإن لم يفد فليضرب، فإذا لم يفد أيضاً فيلجأ إلىٰ التحكيم. ويفهم من هٰذا أن القانتات لا سبيل عليهن حتىٰ في الوعظ والنصح، فضلاً عن الهجر والضرب. ثم قال الشيخ رشيد عن قوله تعالىٰ:

---

(١) «مصنف عبد الرزاق» (١٧٩٤٣).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]، قال: فإن سلطانه عليكم فوق سلطانكم علىٰ نسائكم، فإن بغيتم عليهن عاقبكم، وإن تجاوزتم عن هفواتهن كرماً وشمماً تجاوز عنكم. قال الأستاذ ـ محمد عبده ـ أتىٰ بهـٰذا بعد النهي عن البغي؛ لأن الرجل إنما يبغي علىٰ المرأة بما يحسه في نفسه من الاستعلاء عليها، وكونه أكبر منها وأقدر، فذكّره تعالىٰ بعلوه وكبريائه وقدرته عليه ليتعظ ويخضع ويتقي الله فيها(١).

إن الإسلام دافع عن المرأة وأعطاها حريتها في كل ما لا يشينها، ولا يسبب لها الضرر في دنياها وآخرتها. ولـٰكن هـٰؤلاء الذين يزعمون أنهم مع المرأة ومع حريتها، إنما يقصدون حريتها فيما لا ينفعها. أما إذا أرادت المرأة المسلمة أن تطيع الله وترضيه وتحترم نفسها وقفوا في طريقها. وقد رأينا كيف أن نساء مسلمات منعن عن الحجاب والاحتشام، بل بعضهن هُدِّدن بالقتل كما حدث للمرأة المغربية (نعيمة أنزيل) التي تعمل في مصنع في بلجيكا، وكانت ملتزمة بالحجاب مع قيامها بعملها وجدارتها فيه. فقد أرسلت منظمة إرهابية تطلق علىٰ نفسها (أحرار الفليدرز الجديد) تهديدات بالقتل لمدير المصنع إن لم يطرد هـٰذه المسلمة التي ترتدي الحجاب. وكان مدير

---

(١) «تفسير المنار» (٥/ ٦٢ ـ ٦٣) بتصرف.

المصنع قد رفض الاستجابة لطلب هٰذه المنظمة بطردها من المصنع؛ لأنه رآها مخلصة وقائمة بعملها، ومتقنة له. وقد وقف معها ملك بلجيكا الذي قابلته مع زوجها المسلم ومدير المصنع. وللأسف في المقابل نجد أن بلداً عربياً منع الموظفات والطالبات من ارتداء الحجاب. فنسأل الله الهداية والتوفيق والسداد.

الإسلام رفع مكانة المرأة
وهــؤلاء أهانوها

كل من قرأ التاريخ سيجد أن الإسلام هو الذي رفع مكانة المرأة بعد أن كانت مهانة في كل المجتمعات. وكنا في الموضوع السابق تحدثنا عن نظرة الأمم إلىٰ المرأة إجمالاً، وهنا نذكر شيئاً من التفصيل عن نظرة بعض هٰذه الأمم إلىٰ المرأة ملخصاً من بعض الكتابات مثل «تفسير المنار» للشيخ محمد رشيد رضا، ومن أبحاث الفاضل علي بن نايف الشحود في «المفصل في الرد علىٰ شبهات أعداء الإسلام»، ثم نعقب ذٰلك بنظرة الإسلام إلىٰ المرأة، مع ذكر بعض النماذج في ذٰلك.

فقد كانت عند الهنود القدماء تعتبر مخلوقاً نجساً، وكانت إذا مات زوجها تحرق مع جثته بالنار المقدسة بزعمهم، بل إن بعض القبائل الهندية القديمة كانت لا تراها أهلاً لتحرق مع جثة زوجها باعتبارها المخلوق النجس، لذٰلك كانوا يرون دفنها حية أو حرقها بعد موت زوجها، فإذا كان للرجل أكثر من زوجة دُفنَّ جميعاً أو

حُرقنَ جميعاً. وكانت المرأة في العقائد الهندية القديمة أشد ضرراً من الموت والأوبئة والسموم الناقعات، والعقارب والأفاعي القاتلة، والنيران المحرقة.

وعند اليونان كانت المرأة مخلوقاً حقيراً بل لم تكن إنساناً، وأن لزوجها الحق في بيعها، وأن تظل عند المشتري فترة للتجربة، كما كان لزوجها الحق في قتلها إذا اتهمها ولو بمجرد النظر إلىٰ شخص، ولا مسؤولية عليه في ذٰلك.

وعند الرومان كانت تباع وتشترىٰ كأي سلعة من السلع، كما أن زواجها كان يتم عن طريق بيعها لزوجها، وكانت في نظرهم تعتبر مخلوقاً بدون روح، ولهٰذا كان يحرم عليها الضحك والكلام إلا بإذن، كما كان بعضهم يغالي أحياناً فيضع في فمها قفلاً من حديد كانوا يسمونه (MOSELIER)، وكانوا يحرمون عليها أحياناً أكل اللحوم، كما كانت تتعرض لأشد العقوبات باعتبارها أداة للغواية وأحبولة[1] من حبائل الشيطان، وكان للرجل أن يتزوج من النساء ما شاء، ويتخذ من الخليلات ما يريد.

والمسيحيون يعتقدون أن الجنس البشري كله قد تعرض للهلاك بسبب عصيان المرأة وإغوائها لزوجها آدم،

---

(١) حَبائل الشيطان؛ أَي: مَصايِدُه، واحدتها حِبالة بالكسر وهي ما يصاد بها من أَيّ شيء كان. «لسان العرب» (١١/ ١٣٤).

وهي كما قالوا مطية الشيطان، وهي العقرب الذي لا يتوانىٰ عن لدغ أي إنسان، وهي الأفعىٰ التي تنفث السم، ومنعت المرأة من التعلم والتزين بالملابس الغالية، كما جاء في (رسالة بولس الأولىٰ إلىٰ تيما توس). ويقول في (رسالته إلىٰ كورنثوس): إن الرجل لم يخلق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل، ويدعو النساء إلىٰ عدم الزواج. وقالوا: إن جميع النساء أرواحهن غير تامة ما عدا السيدة مريم البتول.

وفي فرنسا سنة ٥٨٦م عقد مؤتمر للبحث في موضوع المرأة، وهل تعد إنساناً أو غير إنسان؟ وبعد مناقشة طويلة وجدال عنيف تقرر أنها إنسان، ولٰكنها إنسان خلق لمجرد خدمة الرجل.

وفي إنجلترا صدر أمر ملكي من هنري الثامن: يحظر علىٰ المرأة قراءة الكتاب المقدس، ولم يكن للمرأة الحق في التملك حتىٰ سنة ٨٨٢م. وفي إنجلترا أيضاً ظل من حق الأزواج بيع زوجاتهم حتىٰ القرن الحادي عشر الميلادي، بل إن المحاكم الكنسية في هٰذا القرن أباحت للزوج أن يعير زوجته لغيره، كما أنه كان من حق الأفراد الإقطاعيين والنبلاء في ذٰلك العهد أن يتمتعوا بالزوجة التي يتزوجها فلاحوهم في الليلة الأولىٰ قبل دخول زوجها بها، وكانت الكنيسة المسيحية تقر

هٰذا الوضع ولم تمنعه إلا في سنة ١٤٨٩م حين أصدر الملك فروناند الكاثوليكي مرسوماً يمنع ذٰلك، وقد جاء في هٰذا المرسوم قوله: إننا نطبق العدل ونعلن أن النبلاء والبارونات لن يناموا الليلة الأولىٰ مع المرأة التي يتزوجها الفلاح.

وفي القرون الوسطىٰ وصل سوء الظن بالمرأة أن الرجل إذا سافر في مهمة يضع في ملبس المرأة حزاماً حول خصرها يقفل بمفتاح ويحفظ معه.

أما من ناحية أهلية المرأة للتصرف فقد قرر القانون الفرنسي الذي صدر قبل قرنين من الزمان تقريباً في المادة (٢١٧) ما يأتي: لا تستطيع المرأة أن تهب، ولا أن تبيع ولا أن تقتني، سواء أكان ذٰلك مجاناً أو كان فيه عليها غبن من غير مشاركة زوجها في العقد أو بموافقته عليه موافقة كتابية.

وكان الغربيون يؤمنون بالأساطير اليونانية التي تعتبر المرأة هي سبب الأوجاع والآلام للعالم كله، وذٰلك أن الناس في اعتقادهم كانوا يعيشون في أفراح، ولا يعرفون معنىٰ الألم ولا الحزن، ولٰكن حدث أن الآلهة أودعت أحد الناس صندوقاً، وأمرته أن لا يفتحه، وكانت له زوجة تسمىٰ (باندورا) ما زالت تغريه بفتحه حتىٰ فتحه، فانطلقت منه الحشرات، ومنذ تلك اللحظة أصيب الناس

بالآلام والأحزان، فلهٰذا كانت المرأة سبباً في الكوارث التي حلت بالبشرية. وبعد ذٰلك جاء أهل إسبرطة وحصلت المرأة علىٰ بعض الحريات، وكان أرسطو يعيب عليهم التهاون مع النساء ومنحهن بعض الحقوق حتىٰ سقطت إسبرطة. وكان سقراط يعزو سقوطها إلىٰ منحها الحرية للنساء، مع أن هٰذه الحرية إنما حدثت لانشغال الرجال من أهل إسبرطة دائماً بالحروب مما ترتب عليه أيضاً بعض الحريات للأرقاء. وتمتعت المرأة في إسبرطة بحريات لا يسمح بها للرجل، فكان لها أن تتزوج أكثر من رجل، في الوقت الذي يحرم فيه علىٰ الرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلا في الحالات الضرورية جداً. وكان أفلاطون يرىٰ شيوعية النساء وإلغاء نظام الأسرة علىٰ أن تتكفل الدولة بتربية الأبناء. ولم يكونوا يسمحون بتعليم المرأة اليونانية، وإنما كان التعلم للنساء قاصراً علىٰ البغايا، حتىٰ كان الرجل الذي يكره الجهل في المرأة يلجأ إلىٰ البغي. هٰذه هي حضاراتهم، وهٰذه هي نظرتهم إلىٰ المرأة.

أما الإسلام فقد جاء ورفع مكانة المرأة وأنقذها من المهانة. وعندما تقرأ آيات القرآن، وتلاحظ التغيير الذي حصل في المجتمع بعد نزول القرآن وانتشار الإسلام تؤمن بأن الإسلام والالتزام بأحكامه هو الحل لكل السلبيات في

المجتمعات بما فيها مشاكل المرأة. فليست هناك تفرقة بين الرجل والمرأة في الجملة، لذا خاطبها الله تعالىٰ كما خاطب الرجل، قال تعالىٰ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل]، وقال: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وقال: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١] وما كانت من تفرقة فبسبب التكوين العضوي، والاستعدادات الفطرية، واحتمال تبعات الحياة وأعبائها، لذٰلك يقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ويقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ﴾ [النساء: ٣٤]. وهٰذا في حقيقته لصالح المرأة وليس فيه انتقاص لها. فينظر الإسلام إليهما نظرة تكاملية يكمل بعضهما بعضاً، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ﴾ [النساء: ١]، وقال: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ﴾ [النحل: ٧٢].

يقول أعداء الإسلام الذين يتهمون الإسلام بأنه لم

يساو بين الرجل والمرأة، فقد أعطىٰ الرجل القوامة علىٰ المرأة، وجعل شهادتها علىٰ النصف من شهادة الرجل، كما جعل للذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث، وجعل الطلاق بيد الرجل. ويقولون: إن هـٰذا كله نتيجة سيطرة الرجل علىٰ المرأة من أقدم العصور بسبب الجهالة المتفشية في العالم القديم، وإن استبداد الرجل هو الذي حرمها حق المساواة.

ونحن نقول: إن الإسلام يزن الأمور بميزان العدل حتىٰ لا يكون هناك طغيان ولا ظلم. فعندما جعل شهادة الرجل مقابل شهادة امرأتين كان ذٰلك من أجل العدالة، وحتىٰ لا تتحمل المرأة مسؤولية ما لا يد لها فيه، فقال تعالىٰ: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فذٰلك بلا شك في صالح المرأة وصالح العدالة، كما سبق تفصيله في موضوع الإسلام أنقذ المرأة.

وعندما جعل لها نصف ما للذكر في الميراث، ذٰلك لأن علىٰ الذكر هنا مسؤولية أكبر من مسؤوليتها، فعليه الإنفاق علىٰ الأسرة، حتىٰ أخته يلزمه الإنفاق عليها إذا لم يكن هناك من ينفق عليها غيره، كما أن جهده وعمله أكثر منها بكثير في تنمية ثروة الأسرة. هـٰذه هي الأمور الغالبة والعامة، أما النادر فلا حكم له. كما أن بعض مسائل

الميراث كمسألة الإخوة للأم يتساوىٰ فيها الذكر والأنثىٰ، كما سبق تفصيله أيضاً في موضوع الإسلام أنقذ المرأة.

فالمرأة في كل الأحوال معززة مكرمة، لا تُكلّف إلا في حدود إمكاناتها، وهـٰذه هي العدالة قال تعالىٰ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ١٤﴾ [الملك].

إن ادعاء المساواة التامة لا يقوم علىٰ أساس فطري، ولا علىٰ أساس علمي، ولا واقع فسيولوجي، وإنما ساوىٰ الإسلام بين الرجل والمرأة في أمور تقتضي المساواة فيها، فساوىٰ الإسلام بين الرجل والمرأة في حق التملك، وحق التعليم، وحق اختيار الزوج وغير ذٰلك. كما ميّز المرأة في الشهادة في بعض القضايا الخاصة بالنساء، إذ تقبل شهادتها وحدها في إثبات الحمل والبكارة والعيوب الداخلية. وأعطىٰ للمرأة حق مثل الرجل في كثير من المواقف والشؤون العامة. فقد استأمنت أم حكيم زوج عكرمة لزوجها مع أن النبي ﷺ قد أمر بقتله، ولو وجد متعلقاً بأستار الكعبة(١). وأجارت زينب بنت الرسول ﷺ أبا العاص بن الربيع عندما أُسر قبل إسلامه(٢). وتولت المرأة في عصر الإسلام الأول

---

(١) «المستدرك» للحاكم (٥٠٥٦).

(٢) «المستدرك» للحاكم (٦٨٤١) وسكت عنه الذهبي، «مصنف عبد الرزاق» (٩٤٤٢).

مسؤوليات، فقيل إن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل الشفاء بنت عبد الله علىٰ السوق[1]. ولقيت خولة عمر، فقالت: كنا نعرفك وأنت عمير، ثم صرت بعد عمير عمر، ثم من بعد عمر أمير المؤمنين، فاتق الله يا ابن الخطاب، وانظر في أمور الناس، فإنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد. فنبهها تابعه إلىٰ أنها أبكت أمير المؤمنين، فقال له عمر: اسكت أتدري من هـٰذه؟ إنها خولة بنت حكيم التي سمع الله قولها، فعمر أحرىٰ أن يسمع قولها[2]. وهو يشير هنا إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝١﴾ [المجادلة]. فالمرأة هنا تحاور رسول رب العالمين. ولا ننسىٰ أن أول من آمن بالرسول عليه الصلاة والسلام امرأة هي زوجته خديجة[3]. وأول شهيدة في الإسلام هي سمية أم عمار بن ياسر[4]. وأول من اؤتمن علىٰ حفظ كتاب الله هي حفصة بنت عمر

---

(١) «تاريخ مدينة دمشق» (٢٢/ ٢١٦).

(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٧/ ٦٢٠).

(٣) «المصنف» لابن أبي شيبة (٣٥٧٦٠)، «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (١٢٨٦٠).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٠٩)، «الإصابة في تمييز الصحابة» (٧/ ٧١٢).

أم المؤمنين[1]. وفي صلح الحديبية أخذ النبي ﷺ برأي أم سلمة رضي الله عنها فكانت سبباً لاستجابة الصحابة لأمر الله ورسوله ﷺ[2]. وكانت المرأة تشارك في الجهاد. فيحدثنا التاريخ أن أمية بنت قيس استأذنت الرسول ﷺ لمداواة المرضىٰ والجرحىٰ في غزوة خيبر، فأذن لها، وقال لها: «**اخْرُجِيْ عَلَىٰ بَرَكَةِ الله**»[3]. وعائشة وأم سليم كانتا في غزوة أحد تحملان قرب الماء تغدوان بها وتروحان تسقيان الجند[4]. وذكر أن نسيبة بنت كعب الأنصارية التي قاتلت بشجاعة الرجال، فكانت ترمي بالقوس، وتضرب بالسيف، وظلت تدافع عن رسول الله ﷺ في أحد حتىٰ أثخنت بالجراح، حتىٰ قال الرسول ﷺ: «**مَا الْتَفتُ يَومَ أُحُدٍ يَمِيناً وَلَا شِمَالاً إِلَّا وَأَرَاهَا تُقَاتِلُ دُونِيْ**»[5]، كما أنها اشتركت هي وابنها في حرب اليمامة، حتىٰ أصابها اثنا عشر جرحاً، وقطعت يدها[6].

---

(١) البخاري (٤٤٠٢).

(٢) القصة مذكورة في كتب السير، وغيرها، انظر مثلاً: «سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد» (٥/ ٥٦).

(٣) «طبقات ابن سعد» (٨/ ٢٩٢)، «المنتخب من ذيل المذيل» للطبري (١١٥).

(٤) البخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (٤٧٨٦).

(٥) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٢٦٦).

(٦) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٢٦٦).

وأم عطية الأنصارية قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، وأصنع لهم طعامهم، وأداوي الجرحىٰ، وأقوم علىٰ المرضىٰ[1]. وأم حكيم بنت الحارث خاضت معارك المسلمين مع الروم في الشهر الأول لزواجها[2].

هٰذه هي المرأة في الإسلام، أما الغربيون وأذنابهم فيريدونها أن تكون للترفيه علىٰ الجنود، ويريدونها أن تتبرج بالزينة والخروج إلىٰ المجتمعات كاسية عارية، لباسها يكشف عن جزء كبير من جسدها، يكشف عن صدرها وظهرها وذراعيها وساقيها إلىٰ جانب شفافية الملابس وضيقها، بحيث تظهر الأرداف والأثداء في أوضاع مغرية مزرية مثيرة تعلن نزعة الجنس. كما أنهم اتخذوا المرأة وسيلة ودعاية لإنفاق السلع والمنافسة في التجارة وعامل جذب للشهوانيين. ولا ندري كيف ترضىٰ المرأة لنفسها هٰذا الوضع؟ ولماذا يكون هناك من الرجال من يحملها علىٰ ذٰلك ويشجعها علىٰ التحلل والتفسخ من أجل دريهمات، أو ليقال: إنهم متحررون؟ وهل عندما تعرض المرأة مفاتنها وترفه علىٰ الشهوانيين في فيلم أو

(١) مسلم (٤٧٩٣)، أحمد في «المسند» (٢٠٨١١)، وغيرهما.
(٢) «تاريخ مدينة دمشق» (٧٠/ ٢٢٦)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٨٥).

مسرحية تكون قد عبّرت عن القهر الذي كانت تعانيه كما يزعم من يسمون أنفسهم متحررين؟ فهٰذه واحدة منهنّ تتحدث عن مسرحية فتقول: تعبّر المسرحية عن هزيمة النساء في صراعهن الطويل المرير ضد القهر الطبقي الذكوري عبر آلاف السنين.

وبعض هٰؤلاء يزيفون التاريخ ويدّعون أنه كانت هناك معارك بين الذكور والإناث، مثل ما جاء في كتاب يسمىٰ: «قضايا المرأة والفكر والسياسة» يقول الكاتب: ومن المعروف أن المرأة المصرية القديمة كانت تحظىٰ بمكانة عالية فوق الأرض وفي السماء، وكانت تنسب إليها أطفالها، وكانت إلٰهة العدل مؤنثة في مصر القديمة واسمها معات. ويقول أيضاً: وكثير من الناس يتحدثون عن أزمة الشباب والشابات في بلادنا، إلا أن القليل جداً من يربط هٰذه الأزمة في الأخلاق أو في الأسرة والزواج أو الاغتصاب أو انتشار المخدرات بما يحدث في مجال الاقتصاد والسياسة والتاريخ والفلسفة والدين... إلخ، ولعل إعادة قراءة تاريخ مصر القديم تساعدنا علىٰ فهم الحاضر أكثر وبناء مستقبل أفضل. كما يرىٰ هٰذا الكاتب أيضاً أن الأديان ظلمت المرأة، فيقول: وقرأت كتب الله الثلاثة ودهشت للتشابه الكبير بينها خاصة فيما يتعلق بحقوق النساء والرجال، والملفت أن حقوق المرأة أقل

من حقوق الرجل في الأديان الثلاثة، إلا أن كتاب التوراة أشد ظلماً منه للنساء من كتاب الإنجيل ومن كتاب القرآن، مثلاً هناك آية في التوراة تقول: إن نجاسة دم الأم التي تلد أنثىٰ تكون (٦٤) يوماً، يعني ضعف نجاسة دم الأم التي تلد الذكر وهي (٣٢) يوماً فقط. وتؤكد آيات التوراة علىٰ أن أمنا حواء هي أول من اقترفت الخطيئة الكبرىٰ، وأكلت من شجرة المعرفة التي حرّمها الله. إلا أن الله في كتابه الثالث في القرآن لم يظلم حواء كل هٰذا الظلم، فالآية تقول إن آدم وحواء كلاهما أزلهما الشيطان إبليس، وأكلا من الشجرة، والشجرة في القرآن بلا اسم، ولا نعرف إن كانت شجرة المعرفة أو شجرة أخرىٰ، كما أن الله في القرآن لم يوجه الإدانة أو الخطيئة لحواء وحدها بل شمل آدم أيضاً، أما في الآية (٣٧) من سورة البقرة وهي آية الغفران أو التوبة فقد تلقىٰ آدم من ربه كلمات فتاب عليه، كلمة ﴿عَلَيۡهِ﴾ في القرآن بالمفرد وليس المثنىٰ كما جاءت الآية السابقة الخاصة بالعصيان. هٰكذا نفهم التوبة كانت من نصيب آدم بالمفرد أي وحده. أما حواء فقد حرمت من التوبة، فهي لم تتلق كلمات من ربها، فكلمة ﴿فَتَلَقَّىٰٓ﴾ جاءت بالمفرد في القرآن وليس المثنىٰ كما في الآية السابقة ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾، لماذا غفر الله لآدم ولم يغفر لحواء رغم أنهما اشتركا معاً في الإثم. أليس للمرأة حقوق الإنسان مثل الرجل؟ أم أن الرجل هو الإنسان والمرأة ليست الإنسان؟ أهـ.

فما نقول لمثل هٰذا الكاتب الذي يزعم أن الأديان الثلاثة ظلمت المرأة؟ فمن المؤكد أن مثل هٰذا لا يؤمن بدين ولا بعقل ولا بمنطق. فكل المسلمين يعرفون أن التوراة والإنجيل قد حرفتا. وأما تقوّله علىٰ القرآن فالافتراء عليه واضح، فليس هناك آية أو جملة في القرآن تقول بعدم قبول توبة حواء، فهي لم ينسب إليها عصيان، قال تعالىٰ: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١]، لم يقل عصت حواء فغوت، فالقرآن أشار إلىٰ قبول توبتها عندما أكلت من الشجرة مع آدم، وآدم يتحمل المسؤولية الكبرىٰ.

جاء في كتاب «أحكام القرآن» للإمام القرطبي: إن قيل: لِمَ قال ﴿عَلَيْهِ﴾ ولم يقل عليهما، وحواء مشاركة له في الذنب بإجماع، وقد قال: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [البقرة:٣٥]، و: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف:٢٣]؟

فالجواب: أن آدم عليه السلام لما خوطب في أول القصة بقوله: ﴿ٱسْكُنْ﴾ خصه بالذكر في التلقي، فلذٰلك كملت القصة بذكره وحده. وأيضاً فلأن المرأة حرمة ومستورة فأراد الله الستر لها، ولذٰلك لم يذكرها في المعصية في قوله: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١]. وأيضاً لما كانت المرأة تابعة للرجل في غالب الأمر لم تذكر، كما لم يذكر فتىٰ موسىٰ مع موسىٰ في قوله: ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ﴾

[الكهف: ٧٥]. وقيل: إنه دل بذكر التوبة عليه أنه تاب عليها إذ أمرهما سواء، قاله الحسن. وقيل: إنه مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]؛ أي التجارة لأنها كانت مقصود القوم، فأعاد الضمير عليها ولم يقل إليهما، والمعنىٰ متقارب. وقال الشاعر:

رماني بأمر كنت منه ووالدي

بريئاً ومن فوق الطوي رماني[١]

وفي التنزيل: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢] فحذف إيجازاً واختصاراً[٢].

هـٰذه هي اللغة العربية، وهـٰذه هي الأحكام. فمَن قال لهـٰؤلاء إن الله لم يغفر لحواء وغفر لآدم فقط؟!

وأما دعواهم أن المرأة كانت مكانتها في العصر الفرعوني أرفع من مكانة الذكر، وأنها كانت في وضع أفضل من كل العصور، فهـٰؤلاء يزوِّرون التاريخ ويزيفونه، وفي نفس الوقت يعترفون أن ما يُعرف من التاريخ القديم

---

(١) قال ابن بري: البيت لابن أَحمر قال: وقيل هو: للأَزرق بن طرفة بن العَمَرَّد الفَراصِيّ. والمعنىٰ: رماني بأَمر عاد عليه قبحه لأَن الذي يَرْمِي من جُول البئر يعود ما رَمَىٰ به عليه. ويروىٰ ومن أَجْل الطَّوِيّ. «لسان العرب» (١١/ ١٣٠)، ورواه بعضهم من قعر الطوي. والشاهد في قوله: بريئاً ولم يقل بريئان، مع أن المخبر عنه مثنىٰ.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١/ ٣٢٥).

لا يزيد علىٰ آثار الأحجار، وحروف مدونة علىٰ جدران المعابد وأساطير وردت في بعض الكتب الدينية، باعتبارها قصصاً غير دقيقة أو غير حقيقية. وهـٰؤلاء يتجاهلون أن عهد الفراعنة كله ظلم وجبروت، وإذا كانوا يذبحون الذكور ويستحيون النساء فليس ذٰلك تكريماً للنساء، وإنما كان من أجل الفجور والفسق والفساد، قال تعالىٰ: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۙ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ ۚ وَكُلٌّ كَانُوا۟ ظَـٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الأنفال]، وقال: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾﴾ [القصص]، وقال: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ وَهَـٰرُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ بِـَٔايَـٰتِنَا فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [يونس].

ومن المؤسف أن بعض الكتاب الطيبين قد خدعوا ووقعوا في الخطأ عندما صدّقوهم بأن المرأة في مصر كانت أحسن حالاً. جاء في بعض كتبهم: البلاد الوحيدة التي نالت فيها المرأة بعض الحقوق قديماً هي مصر الفرعونية، إذ كان لها أن تملك وأن ترث، وأن تقوم علىٰ شؤون الأسرة في غيبة الزوج، ومع ذٰلك فقد كان الرجل سيد المرأة. وقد أشار القرآن الكريم إلىٰ ذٰلك حين قال عن امرأة العزيز: ﴿وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٍ

﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِۚ﴾ [يوسف:٢٥]. هٰكذا يدعي هٰذا الكاتب. والواقع أن قصة يوسف تعطينا فكرة من أن الأنبياء لا تغرهم الشهوات، ولا تؤثر فيهم الإغراءات، وأن ذٰلك العهد فقدَ رجاله الغيرة علىٰ نسائهم، كما هو موقف عزيز مصر، التي حاولت زوجته أن تغري يوسف بالفاحشة. وهٰذا كان الطابع الغالب في ذٰلك العصر، وهو ما يأمل أنصار الفرعونية والعلمانيون من أتباع الغربيين أن ينشروه في مجتمعات المسلمين اليوم.

إن هٰؤلاء العلمانيين ودعاة تحرير المرأة يريدون أن يجعلوا المسلمين مثل الفراعنة، وأن يجعلوا نساءهم كاسيات عاريات، ووسائل للدعاية التجارية وعارضات أزياء، ويسمون ذٰلك تقدماً واحتراماً للمرأة. فهل التقدم والاحترام في إظهار مفاتنها وإغضاب ربها الذي يقول: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰۖ﴾ [الأحزاب:٣٣]؟

إن ما يجري في مجتمعات في بلاد العرب والمسلمين فيما يتعلق بالمرأة هو في الواقع حالة مؤسفة، فهناك مؤثرات من الغرب استسلمت لها المجتمعات العربية والإسلامية فقلدت كثير من نسائنا المرأة الغربية في لباسها وسلوكها وتصرفاتها، ووقف كثير من الرجال موقفاً سلبياً ومستسلماً فيه للواقع.

فالواجب علىٰ كل مسلم أن يقف ضد كل

المحاولات لإفساد المجتمعات الإسلامية بنشر الخلاعة والمجون، وكل ما فيه تحطيم الأخلاق والقيم. وعلىٰ دعاة الإسلام ألا يشغلوا أنفسهم بالتنازع في القضايا الخلافية التي يسوغ فيها الخلاف، وأن يتعاونوا علىٰ صد هجمات أعداء الإسلام، وذٰلك بالتعاون علىٰ البر والتقوىٰ الذي أمر الله به.

فنسأله تعالىٰ أن يهدي الجميع إلىٰ سواء السبيل، وأن يحفظ للمسلمين عقيدتهم وهويتهم، وأن يجنبهم الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يهيئ لهم من أمرهم رشداً، وأن ينصرهم علىٰ أعداء الإسلام إنه سميع مجيب.

رفقاً بالقوارير

نحن ـ معشر المسلمين ـ لا نقبل العنف علىٰ النساء، بل يأمرنا ديننا أن نعاملهن باللطف واللين مراعاة لطبائعهن، فهن العطوفات الحنونات الهينات اللينات، كما تقتضيه مهامهن في الحياة من الحنان والرأفة والمودة. فلولا حنان الأم ورأفتها وعطفها علىٰ أطفالها ما عرفت المجتمعات الرحمة، ولولا حب الزوجة لزوجها وإحاطتها له بعطفها ومودتها، وحنوها عليه وتخفيف آلامه وأتعابه ما كان هناك حب ولا عطف ولا مودة في هٰذه الحياة.

ويجب أن لا يغيب عن البال أن هناك من أشرار الجنس من يدفع المرأة إلىٰ ميدان غير ميدانها، ويدخلها معتركاً غير معتركها، ويعمل علىٰ تحطيم كيان المرأة والأسرة، والقضاء علىٰ أنوثتها، فخدعوها عندما أوحوا إلىٰ بعض النساء بأن المحافظة علىٰ شخصية المرأة واستقلالها يتمثل في دخولها ميادين العنف والسياسة كالرجل سواء بسواء، فتكون الخشونة وراء النعومة، والعنف وراء اللطف.

لقد انخدع كثير من الناس بقوانين الغرب، وغاب

عن بالهم حكمة الشارع الحكيم في تشريعه الذي أنزله رحمة للعالمين لتحقيق مصالح الخلق، وإقامة العدل بينهم.

إن المجتمع المسلم وحدة وكلٌّ لا يتجزأ، وحلقات منسجمة ومتماسكة يكمل بعضه بعضاً. فالمرأة في المجتمع المسلم السوي عليها واجبات تتفق مع طبيعتها. ومن أهم واجباتها هو رعاية جيل المستقبل، والاهتمام بالأسرة. والرجل في المجتمع المسلم هو الذي يزاول الأعمال عادة، ويتكفل بما تحتاجه المرأة من مسكن أو مأكل أو مشرب، ولذٰلك فهي لا تحتاج أن تعمل لتعيش، بل تبقىٰ معززة ومكرمة ومصانة، تؤدي رسالتها، ويؤدي الرجل رسالته، كل حسب ما تقتضيه طبيعته واستعداداته الفطرية، وبذٰلك يحدث التكامل.

ونحن إذا صنّا المرأة، وأحطناها بكل الحرص والاحترام، وأبعدناها عن مواقع الخطر لتبقىٰ ولتتفرغ لمهامها العظيمة، فليس معنىٰ ذٰلك أننا أهناها وازدريناها وأهملناها. بل هٰذا يدل على مدىٰ صيانتها وحفظنا لها من أن تُمس بسوء. ألا ترىٰ أن الناس يحيطون مِلكهم بحراسة مشددة في قلعة حصينة حتىٰ لا يصل إليه عدو أو يصاب بمكروه؟

لذٰلك دعانا الإسلام إلىٰ إحسان المعاملة معها،

وعدم ممارسة العنف معها، بل حثنا علىٰ الترفق بها، حتىٰ شبهها رسول الله ﷺ بالقوارير رقة ولطافة، فقال: «**وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ**»[1].

(١) البخاري (٥٧٩٧)، مسلم (٦١٨٢).

من هي المرأة المحترمة عند دعاة التغريب؟

قالوا: إن الاختلاط بين الجنسين هو سنة التطور، وإن الحضارة الغربية يجب أن نأخذها بحذافيرها، حلوها ومرها، خيرها وشرها إذا أردنا أن نتقدم. وقد انخدع الكثير بهٰذه المقولة، فكان بعضهم يشجع بناته وأخواته علىٰ التحرر الكامل من كل القيم والتقاليد البالية كما يسميها، ويخرج مع زوجته إلىٰ أصدقائه الذين يشاركونه نفس الأفكار، وهم بدورهم يحضرون زوجاتهم، فيجتمعون في الحفلات والمناسبات ويسهرون معاً، وبحكم انتمائهم للحضارة الغربية وأخذهم بكل صغيرة وكبيرة منها، فلا يرون شيئاً محرماً فيشربون الخمر ويلعبون الميسر ويأكلون لحم الخنزير. وأقاموا حفلات تسمّىٰ حفلات الحب كعادة الغربيين، فيسهرون في حفلة مختلطة يشربون حتىٰ الثمالة، ويتبادلون زوجاتهم، كل صديق يحتضن زوجة صديقه ويبيت معها.

جاء أحد هٰؤلاء إلىٰ طبيب الأمراض التناسلية

وشكىٰ إليه مرضه، فسأله الطبيب عما إذا كان قد ذهب إلىٰ مواخير الدعارة؟ فقال: إنه لم يذهب وليس من عادته أن يرتاد هـٰذه المحلات الوسخة، فقال له الطبيب: تذكر لعلك اتصلت بامرأة مريضة. فقال: لا أذكر شيئاً إلا أني حضرت مع زوجتي حفلة حب مع أصدقائي، والمرأة التي جئتها لا يمكن أن يكون فيها مرض من هـٰذا النوع، فهي امرأة محترمة. فقال له الطبيب: لننتظر إلىٰ نتيجة التحليل حتىٰ نعرف بيقين ما هو المرض، وبعد ذٰلك جاءت النتيجة تبين أن به مرض السيلان. فقال المريض: كيف يكون ذٰلك؟ فالمرأة التي جئتها امرأة محترمة وزوجة صديقي، وهو شخصية كبيرة ومدير شركة، فهي ليست من نساء العامة المعرَّضات لهـٰذه الأمراض. فضحك الطبيب وقال: هـٰذا هو الواقع.

وبعد أن استمعت إلىٰ هـٰذه القضية الواقعية من راويها الثقة الذي حضرها بنفسه، قلت: سبحان الله! امرأة ترتكب فاحشة وتبقىٰ في عرف هـٰؤلاء محترمة؟! فما هي حدود الاحترام عندهم؟ إنهم يرتكبون كل هـٰذه الموبقات، ويرضون في أهلهم بالخبث. وإذا قلت لهم: أنتم فجرة فسقة ديوثون، غضبوا، كحال أولـٰئك الذين يدعون إلىٰ الكفر والإلحاد والإباحية إذا قيل لأحدهم: أنت كافر ملحد، غضب وقال: أنتم متزمتون تكفِّرون الناس!

غريب أمر هٰؤلاء تراهم يدعون إلىٰ الخلاعة والمجون، والكفر والإلحاد، ولا يريدون أن يصفهم أحد بما هم فيه من كفر وفسوق، ومع ما هم فيه فإنهم يصرون علىٰ أنهم مسلمون ومؤمنون من الطراز الأول فيقولون: نحن أكثر إيماناً، وأقوىٰ إسلاماً من الذين يتهموننا بالخروج عن الإسلام.

إن حقيقة الإسلام هي الاستسلام والانقياد للشرع في كل شؤون الحياة، لا مجرد دعوىٰ.

ولٰكن: **للحق منار**، كما جاء عن الرسول ﷺ[1]، والفرق واضح بين الكفر والإسلام، وبين أولياء الشيطان وأولياء الرحمٰن. وقد عرف الشباب المسلم طريقه فلم تستهوه الدعوات البراقة كدعوة الاختلاط بين الجنسين التي ظن أصحابها أنها جديدة تجذب الشباب وتبهرهم. وفات هٰؤلاء أن شبابنا متسلحون بالوعي الكامل بما يحيط بهم من محاولات لمسخهم وإبعادهم عن الدين والفضيلة، وفات هٰؤلاء أيضاً أن دعواتهم قد تجاوزها الزمن، واكتسحتها الصحوة الإسلامية الواعية عند الشباب المسلم.

---

(١) في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «**إِنَّ لِلْإِسْلَامِ ضَوءَاً وَمَنَاراً كَمَنَارِ الطَّرِيْقِ**». أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٥٢)، الطبراني في «مسند الشاميين» بلفظ: «**إِنَّ لِلْإِسْلَامِ صُوًىٰ وَمَنَاراً كَمَنَارِ الطَّرِيْقِ**». وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٢٥).

إن دعاة التغريب مهما بذلوا من محاولات ومهما سخّروا نفوذهم وأقلامهم لجر الشباب إلىٰ ميادين الفتن والشهوات فلن يفلحوا؛ لأن الطريق قد وضحت، وقد اعتبرت الفتاة المسلمة بما يجري للمرأة الغربية في المجتمع الغربي، فقد اتخذوا المرأة هناك سلعة في دور اللهو والتجارة، وأصبحت ضحية للعصابات والمخابرات، مسخرة لأغراض الماديين ورغبات قوىٰ الشر والبغي. ومع وضوح هـٰذا الأمر وخطورته فلا زالت طائفة ممن يتسمون بالمثقفين في غيهم يعمهون، فلا يرون منار الحق: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

يقول بعض المتفلسفين: إنه في الإمكان أن يكون هناك اختلاط بين الجنسين في الجامعة والمدارس والمؤسسات مع المحافظة علىٰ الاحتشام والأخلاق، فليس كل النساء سيئات ولا كل الرجال سيئون. فنقول لهـٰؤلاء: نعم، ليس كل النساء سيئات، وليس كل الرجال سيئين، ولـٰكن جو الاختلاط يهيئ الفرص للقاءات المحرمة، والوسائل لها حكم المقاصد، وسد الذرائع أمر مسلَّم به في الشرع والعقل، ومن أجل أن الناس تتفاوت شخصياتهم في القوة والضعف كانت الحاجة لسد الباب ومنع الاختلاط، والحكم الشرعي يأتي عاماً ويراعي

الكثرة الغالبة، لا القلة القليلة[١].

إن الدعوة إلىٰ الاختلاط تخفي وراءها كل الدعوات المخربة والهدامة. فدعاة الاختلاط يرون الأخذ بكل متطلبات الحضارة الغربية وتقاليدها، حلوها ومرها، خيرها وشرها، وهـٰؤلاء يريدون أن تكون المرأة المسلمة كالمرأة الغربية تماماً بلا قيد. وتراهم لا يصغون سمعاً لاستغاثات المرأة الغربية مما حل بها من هوان، ويريدون أن يوقعوا المرأة المسلمة في الهاوية التي وقعت فيها المرأة الغربية. صحيح أن المرأة الغربية تستمتع بالحرية الكاملة فيما تريد أن تفعله بنفسها من حب وزواج، وعمل وسفر، وخروج ودخول. ولـٰكن هل كل هـٰذه الحرية في صالحها، أم أنها استغلت ضدها؟ والواقع أنها سخرت لأغراض خسيسة لا تمت بصلة لإنسانية المرأة ودورها في الحياة، وهـٰكذا يراد لبناتنا ونسائنا، بأن تكون راقصة تهز جسدها وتعرض لحمها أمام الجمهور من الرجال لتثير غرائزهم. فإذا فعلت ذٰلك قالوا عنها: إنها امرأة عظيمة، وفنانة رائدة تألقت في سماء الفن، فاستحقت أعظم الجوائز التقديرية. وأما المرأة التي حافظت علىٰ عفتها وكرامتها، وسهرت علىٰ تربية أطفالها وسعادتهم ليكونوا رجالاً نافعين لمجتمعهم، وقادة مخلصين لأمتهم، فهي في

---

(١) سيأتي مزيد بيان عن «سد الذرائع» بعد هـٰذا الموضوع.

عرفهم امرأة خاملة ومتخلفة ومتزمتة لا تستحق أي تقدير ومساعدة. ويا لله العجب من أولٰئك المثقفين الذين ضللوا شعوبهم، وقادوها إلىٰ الهزائم المتتالية في كل مجال حتىٰ هانت علىٰ أعدائها، فأذاقوها الويل، وداسوا علىٰ عزتها وكرامتها.

أحدهم أراد أن يثبت أنه تقدمي فتزوج بأجنبية، وأنجبت له بنتاً، فكبرت البنت ودخلت الجامعة، وفي يوم من الأيام أحضرت إلىٰ منزل والدها زميلاً لها قدمته إلىٰ والدها وأمها علىٰ أنه صديقها، فلم يرَ الأب في هٰذا الأمر بأساً، فأخذ الصديق يتردد عليهم في البيت، وفي أحد الأيام جاء الأب ووجد ابنته وصديقها في الغرفة والباب مغلق عليهما، والأم في المطبخ تعد لهما الشاي وبعض الأكل الخفيف، فهاج الأب وغضب لهٰذا الأمر غير المحتمل؛ لأنه ما زالت عنده بقية من غيرة، فضرب باب الغرفة وهو في حالة غضب، ففتحت ابنته الباب، وقالت لأبيها: لا أسمح لك أن تتدخل في حريتي الخاصة، فأنا رشيدة ومتعلمة وأعرف مصلحتي، فزاد غضب والدها، وضربها بيده، فتدخل الصديق، ووقفت الأم إلىٰ جانب البنت واستدعت الشرطة، فحضرت وأخذت الأب إلىٰ المخفر والقيد في معصمه لأنه تسبب في الإزعاج، وتدخل فيما لا يعنيه. وفي المحكمة تمّ

الطلاق بين الرجل وزوجته الأجنبية، فسكنت في بيت آخر مع ابنتها الجامعية، وترك الأب في بيته بمفرده في همه وغمه، نادم علىٰ ما ارتكبه من أخطاء في حياته كلها. وقد كانت البنت تؤمل أن يتقدم إليها الشاب الصديق لخطبتها والزواج منها بعد أن ارتبطت معه بعلاقة عاطفية، ولٰكنه امتنع عن الارتباط بها كزوجة، ولم يتقدم إليها أي شاب بعد أن ساءت سمعتها بسبب علاقتها بهٰذا الشاب. وهٰكذا جنىٰ الاختلاط علىٰ الأسرة وحطمها.

ولا ندري لماذا يتجاهل بعض الناس الشواهد الماثلة أمامهم علىٰ أضرار الاختلاط؟ فتراهم يكابرون وينكرون الحقائق والوقائع الثابتة.

فإذا كان الهدف هو العلم فإن الفتاة تتعلم بدون اختلاط. وقد أسست الكليات غير المختلطة فأقبلت عليها فتياتنا المسلمات، ونهلن من العلم والمعرفة وتفوقن علىٰ زملائهن من الفتيان، ورفضن الوقوع في شباك الشياطين، فحافظن علىٰ دينهن وكرامتهن، فماذا يريد دعاة الاختلاط إذن؟

ولا يسعنا إلا أن نقول لهٰؤلاء: عودوا إلىٰ رشدكم أيها الضالون التائهون، فكفاكم ضلالاً، وعودوا إلىٰ الحق حتىٰ يغفر لكم ما اقترفت أقلامكم وألسنتكم في حق أمتكم ودينكم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾﴾ [البروج].

منع الاختلاط عنوان الالتزام بالإسلام

قرأت ما كتب في إحدىٰ الجرائد عن الاختلاط، وعن ما جرىٰ في مجلس الأمة الكويتي من مناقشات حول الموضوع، وقراره بمنع الاختلاط في الجامعة والمعاهد العلمية بأغلبية ساحقة تصل إلىٰ ٩٤٪.

والواقع أن الاختلاط الذي وجد في بعض البلاد العربية والإسلامية كان نتيجة تأثير الاستعمار الغربي، حيث كانت النخبة التي تسيطر علىٰ المجتمع مبهورة بالحياة في الغرب، وتنطلق من مفهوم أنه لا تقدم في مجال الحضارة والعلم إلا عن طريق تقليد الغرب في كل شيء، ما يحمد منه وما يعاب، وما يمدح وما يذم. بل بالغ بعضهم في معرض الدفاع عن تقليد الغرب فقال: يجب أن نأخذ كل شيء من الغربيين حتىٰ أوساخهم التي يرمونها في النفايات. ولٰكن بحمد الله وضحت الأمور الآن، وتبين أن الاختلاط كان سبباً في الشكاوي من الانحلال الذي يعم الغرب، فبعد أن كانوا يرون أن مشاركة المرأة مع الرجل في العمل مما يساهم في رفع مستوىٰ الأداء، وأنها من الضرورات التي تتوقف عليها

النهضة في كل المجالات، وبعد أن كانت المرأة ترىٰ في مشاركتها للرجل واختلاطها معه في العمل في المؤسسات مما يزيد من احترامها ورفع مكانتها في المجتمع، وأن في عزلها عن الرجل إهانة لها واحتقاراً يمس كرامتها، فقد تبين أن هٰذه النظريات كلها لا أساس لها من الصحة، وأن العكس هو الصحيح.

وبعض الكتاب المغتربين والمغرورين بثقافتهم ينتقدون الذين يطالبون بمنع الاختلاط، ويصفونهم بأنهم لا يفكرون إلا في الجنس، وأن الدافع لهٰذه المطالبة إنما هي العقد النفسية، وأن دعاة السفور والاختلاط هم المثاليون الذين لا يخطر ببالهم مسألة الجنس والعلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة، وأن الواحد منهم عندما تكون عنده سكرتيرة جميلة لا ينظر إليها إلا نظرة عادية مثلها مثل الرجل تماماً. ولٰكن تبين الآن مما تنشره الصحف في الغرب بين الحين والآخر عن العلاقات بين الوزير أو المدير وسكرتيرته، وما ترتب علىٰ ذٰلك من خراب بيت الوزير والمدير بسبب السكرتيرة، وما جرىٰ بين الرجال والنساء الذين يعملون في مؤسسة واحدة حتىٰ وصلت الأمور إلىٰ المحاكم.

ولعل من المناسب أن نذكر هنا بعضاً مما شهدته محاكم بريطانيا في هٰذا المجال. ففي قضية امرأة تعمل

شرطية تقول الصحيفة التي نشرت خبر المحاكمة: بعد قضائها مدة ستة وعشرين سنة كشرطية، لم تعد جان ماجيل (٤٣) سنة تستطيع مواصلة عملها من كثرة المعاكسات الجنسية التي كان يقوم بها بعض زملائها في العمل تجاهها، فضلاً عن بذاءة اللسان والحركات الفاحشة التي لم تكن تنتهي مع واحد حتىٰ تبدأ مع آخر. ففي أحد مراكز الشرطة في (بوركثير) وجدت جان ماجيل التي كانت تابعة لقواتها برتبة عريف نفسها مضطرة إلىٰ رفع دعوىٰ قضائية ضد مجموعة من زملائها، مشفوعة بالأدلة والبراهين، تدعمها في هٰذا المسعىٰ شرطية أخرىٰ تسمىٰ كارين وار (٢٧) عاماً. وخلال جلسة الاستماع بإحدىٰ محاكم ليدز والتي وقف فيها كل من الضابط فونتان وأتان ديفي والشرطي دين مونتان كمتهمين، ورغم اعتذاراتهم المتكررة لها وتوسلاتهم بسحب دعواها، أبت جان إلا أن تستمر فيها، قائلة: إن هناك العديد من الزميلات في مختلف أنحاء المملكة المتحدة يعشن ما هو أفدح من مأساتها، لٰكنهن لا يملكن الجرأة الكافية لرفع دعاوي ضد زملائهن. واحتج فيها المتهمون لدىٰ هيئتها وأثبتوا بأنهم هم أيضاً يتلقون معاكسات يومية من زميلاتهم تصل إلىٰ حد المراودة عن النفس. فهٰذه صورة مصغرة عما يجري في الغرب من مآسي الاختلاط.

وتقول الكاتبة الإنجليزية الليدي كوك: طمعت المرأة بما يخالف فطرتها، وعلىٰ قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنىٰ، وهاهنا البلاء العظيم علىٰ المرأة. وقالت أيضاً: علموهن الابتعاد عن الرجال، وأخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن.

ومع ذٰلك لا زال منا من يتساهل في أمر الاختلاط، ولا يرىٰ فيه شيئاً محرماً. وهٰؤلاء لو نظروا إلىٰ الاختلاط بعقولهم، ورأوا ما يترتب عليه من مخاطر، كما ثبت ذٰلك من الواقع لمنعوه سداً للذريعة. وسد الذرائع من القواعد الإسلامية الثابتة بالقرآن والسنة. فالله منع سب الذين يدعون من دون الله حتىٰ لا يسبوا الله، قال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام:١٠٨]، فلما كان سب آلهة المشركين ذريعة إلىٰ سبهم الله، كانت مصلحة ترك مسبتهم لله أرجح من مصلحة سبنا لآلهتهم. وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور:٣١]، فمنعهن من الضرب بالرجل وإن كان جائزاً في نفسه، لئلا يكون سبباً إلىٰ سمع الرجال صوت الخلخال فيثير ذٰلك دواعي الشهوة. وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا﴾ [البقرة:١٠٤]، فنهاهم سبحانه أن يقولوا هٰذه الكلمة مع قصدهم بها الخير، لئلا يكون

قولهم ذريعة إلىٰ التشبه باليهود في أقوالهم وخطابهم، فإنهم كانوا يخاطبون بها النبي ﷺ ويقصدون بها السب. ومن ذٰلك نهي النبي ﷺ عن بناء المساجد علىٰ القبور، ولعن من فعل ذٰلك[1]، ونهىٰ عن تجصيصها وتشريفها واتخاذها مساجد[2]، وعن الصلاة إليها وعندها[3]، وعن إيقاد المصابيح عليها، فأمر بتسويتها[4]، ونهىٰ عن

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». البخاري (١٢٦٥)، مسلم (٢١٤).

(٢) عن جابر رضي الله عنه قال: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يبنىٰ علىٰ القبر، أو يزاد عليه، أو يجصص. زاد سليمان بن موسىٰ: أو يكتب عليه. النسائي (٢١٥٤)، الترمذي (١٠٥٢)، قال الألباني: صحيح، وفي حديث جُنْدُبٍ رضي الله عنه: «**وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**». مسلم (١٢١٦).

(٣) عن أبي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَجْلِسُوا عَلَىٰ الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا**». مسلم (٢٢٩٤).

(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ). أبو داود (٣٢٣٨)، الترمذي (٣٢٠). وفي حديث أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي: (ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالاً إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْراً مُشْرِفاً إِلَّا سَوَّيْتَهُ). مسلم (٢٢٨٧).

اتخاذها عيداً[1]، وعن شد الرحال إليها، لئلا يكون ذٰلك ذريعة إلىٰ اتخاذها أوثاناً من دون الله[2]. فهٰذه أدلة من القرآن والسنة علىٰ وجوب سد الذرائع حتىٰ لا تؤدي إلىٰ المفاسد. ومثل ذلك الاختلاط الذي جمع المفاسد وليس فيه أية مصلحة.

ومع الأسف أن بعض الإسلاميين نراه يدعو إلىٰ تحكيم كتاب الله وسنة رسوله، ويدعو إلىٰ رفض قوانين الغرب لما تؤدي إليه من الإعراض عن الحكم بما أنزل الله، ويدعو إلىٰ رفض تقليد المجتمعات الغربية، لٰكنه يتفق مع دعاة العلمانية الذين يؤيدون الاختلاط.

بعض المؤيدين للاختلاط يحتجون أن النساء كن يحضرن الصلاة مع الرجال في عهد الرسول ﷺ في مسجد واحد. وهٰذا صحيح وحق، ولٰكنه حق أريد به باطل. فدعاة الاختلاط لا يهمهم أمر الصلاة والاجتماع علىٰ الخير كما كان في عهد الرسول ﷺ حيث كن النساء

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِيْ عِيداً**». أبو داود (٢٠٤٤)، وصححه الألباني.

(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِيْ هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ**». البخاري (١١٣٢)، مسلم (٣٤٥٠).

في جانب من المسجد خلف الرجال[1]، وليس كما هو المشاهد الآن في الجامعات حيث يحضرن بكامل زينتهن، وتجلس الفتاة إلىٰ جانب الفتىٰ في كرسيين متلاصقين، ويخرج الطلبة والطالبات إلىٰ حديقة الجامعة، فينفرد الشاب بالشابة في زاوية من الحديقة يتناجيان. فهل هٰذا مثل الاجتماع للصلاة في المسجد؟

وفي الأخير نقول: إن ما نادىٰ به المخلصون في مجلس الأمة الكويتي إنما هو من الجهاد، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والله لن يضيع أعمالهم. ولا يشك مسلم أن الاختلاط بين الرجال والنساء معصية لله وللرسول، وأن منع الاختلاط عنوان الالتزام بالإسلام.

---

(١) لحديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ عَلَىٰ أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: «**لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوساً**». البخاري (٣٦٢)، مسلم (١٠١٥).

هل الاختلاط شر لا بد منه؟

بعض الناس يرىٰ أن اختلاط الجنسين في المدارس والجامعات والمؤسسات أمر ضروري في الحياة المعاصرة، وأنه لا سبيل لتفادي ذٰلك إذا أردنا أن نتقدم أو نسير علىٰ النهج السليم في حياتنا، إذ لا بد أولاً أن تشارك المرأة في العمل؛ لأنها نصف المجتمع، ولا يمكن أن يكون نصفه معطلاً. وإذا شاركت في العمل فلا يمكن أن تكون هناك حواجز بينها وبين الرجل الذي يشاركها في العمل، وليس في الإمكان أن نخصص أعمالاً يقوم بها الرجال وحدهم، وأعمالاً يقمن بها النساء وحدهن، إذ لا يمكن أن تعمل النساء بإدارات ومؤسسات خاصة لا يدخلها الرجال، أو يشتغل الرجال بإدارات ومؤسسات لا يدخلها النساء. فلو لم يكن الاختلاط موجوداً في الجامعة وتخرجت الطالبات من كل فروع الجامعة في الطب والعلوم والإنسانيات والشريعة وغيرها، فأين تذهب كل هٰؤلاء الخريجات؟ ولو أن مدارس البنات مثلاً قد أخذت حاجتها من الخريجات، ولم تعد تقبل زيادة، أليست هٰذه الزيادة في الخريجات لا بد أن

تستوعبها مجالات العمل الأخرىٰ وهي مختلطة؟ لذا يجب أن نهيئ للاختلاط من الجامعة والمدارس حتىٰ لا تكون هناك مشاكل في المستقبل، وتكون الحياة طبيعية بين الجنسين. هٰذا هو المنطق الذي يقوله دعاة الاختلاط.

وفي الرد علىٰ ذٰلك نقول: أولاً يجب أن نتفق علىٰ مبادئ ثابتة ونلتزم بها، فإذا وضعنا هٰذه المبادئ أمام أعيننا والتزمنا بها فعلينا أن نخطط ونعمل طبقاً لهٰذه المبادئ، وفي الإطار المرسوم المحدد، فنضع سياسة تعليمية، وتخطيطاً اجتماعياً يحقق المبدأ والهدف. فإذا كان هدفنا أن نكون مثل الغرب في سيئاته وحسناته، وحلوه ومره، وفي ما يحمد منه وما يعاب، فعلينا ألا نتحرج من أي شيء، ولا نفرق بين حلال وحرام، ولا نهتم بدين أو عرض أو أخلاق. وبناء علىٰ ذٰلك فيجب أن يكون هناك اختلاط في المدارس والجامعات والمؤسسات، وستمارس الفتاة والفتىٰ أو الرجل والمرأة حريتهما الكاملة، فليس ضروري أن تحتفظ المرأة بعذريتها، بل تفعل ما تشاء مع الفتىٰ. وفي هٰذا الجو الغربي قد يفضل بعض الرجال ـ المولعين بتقليد الغرب ـ المرأة التي مارست الحياة الجنسية، ولديها تجارب كثيرة، أن تكون زوجة له؛ لأنهما سيعيشان حياتهما بعد ذٰلك حسب هٰذا الفكر من غير عقد ولا مشاكل نفسية. هٰذه

هي نتيجة الاختلاط مهما حاول دعاة التغريب إخفاءها. وهم يقولون: إن الحواجز بين الفتىٰ والفتاة هي التي تهيج شهوة الجنس؛ لأن كل ممنوع متبوع. فإذا ألف الفتىٰ والفتاة الحياة معاً في قاعة الدرس، وفي المطعم، وفي صالات الرياضة، سيكون الأمر طبيعياً، وإذا كثر الإمساس قلّ الإحساس. قالوا ذٰلك وانخدع به كثير من المسلمين عندما كان الكثير منّا لا يعرف حقيقة الغرب. ولا زال بعضنا إلىٰ اليوم مخدوعاً بذٰلك.

فإذا كنا نريد أن نحافظ علىٰ إسلامنا، ونحافظ علىٰ أخلاقنا، ونحافظ علىٰ أعراضنا، وفي نفس الوقت نريد أن نتقدم في مجال الحضارة، فيجب أن نميز بين الحسن والقبيح في حضارة الغرب، وأن نرفض فكرة الاختلاط بين الجنسين في الدراسة والعمل والترفيه وغير ذٰلك مما نهىٰ عنه الشرع المطهر.

فالإسلام أقام الحياة علىٰ أساس الفصل بين الرجال والنساء في الحياة العامة، فللمرأة ما يناسبها من العمل، وللرجل ما يناسبه من العمل كلّ حسب طبيعته واستعداداته الفطرية التي خُلق عليها. فليس ضروري أن تذهب كل الخريجات إلىٰ كل الدوائر والمؤسسات، بل هناك مؤسسات اجتماعية وتعليمية يمكنهن العمل فيهن، بل قد يكون وجودهن فيها حاجة ماسّة أو ضرورة مُلِحّة.

وأما إذا أطلقنا العنان للمرأة في مزاحمة الرجل في العمل، فماذا ستكون أعمال الرجال إذن؟ ومن للأسرة والبيت؟ ومن لتربية الأجيال؟ علىٰ ما في الاختلاط من مخاطر علىٰ العمل نفسه وعلىٰ الأسرة والبيت والأجيال جميعاً.

إن المرأة الغربية عندما أطلق لها العنان، وأعطيت الحرية الكاملة، كان ذٰلك مأساة بالنسبة لها، فقد كلفت فوق طاقتها، وأهدرت كرامتها، ولم تصبح حرة في الواقع، وإنما أصبحت ضحية، فاستغل جسدها وجمالها وعواطفها لمتطلبات المجتمع الرأسمالي والشيوعي الذي يتحكم فيه الرجال. فقد خُدعت المرأة الغربية عندما قالوا لها: إنها مساوية للرجل، وعليها أن تتحمل المسؤولية معه. ونحن هنا نحذر المرأة المسلمة من أن تخدع كما خدعت المرأة الغربية، لذا عليها أن ترفض الاختلاط الذي لا بد وأن يتطور إلىٰ حالة لا تحظىٰ فيها المرأة بأي احترام.

إن أهل العقل والإنصاف يسلِّمون بأضرار الاختلاط، وما يجره من مشاكل. وأما المكابرون فيقولون: لسنا بدعاً في الأمم، وإذا كانت هناك مشاكل فكل شيء فيه مشاكل. فنقول لهٰؤلاء: إن ترك الذنب خير من معالجة التوبة، والوقاية خير من العلاج. فما يضيرنا

إذا كان في إمكاننا ونحن في بداية الطريق أن نضع الأسس السليمة، ونخصص كليات للبنين وكليات للبنات، وقد هيأ الله لنا من الإمكانات ما يمكن أن يحقق ذٰلك؟ وليس في ذٰلك هدر للأموال كما قد يدعيه بعضهم، بل العكس، فإن الأموال إذا صرفت صيانة للأخلاق والأعراض أمكننا أن نتلافىٰ خسائر لا تعد ولا تحصىٰ.

ويقولون: إن معارضة الاختلاط رجعية وتخلف، وإنه ليس في خيال المعارضين إلا مسألة الجنس والشهوة، مع أن كثيراً من الشباب والشابات عندهم من قوة الخلق والشخصية والاحتشام أكثر من أولـٰئك الذين يعيشون حياة الفصل بين الجنسين. فنقول: إننا لا ننكر أن كثيراً من الشباب والشابات في الجامعات المختلطة علىٰ جانب من الخلق والدين والاحتشام وقوة الشخصية، ولـٰكن كثيراً أيضاً يتعرض للمضايقة والضغط والإغراء من هـٰؤلاء، كما أن الجو المختلط يهيئ الفرصة للانحراف، وسد الذرائع من القواعد المقررة في الشرع والعقل. وإذا كان رب العزة يقول: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور]. فكيف يكون غض البصر مع الاختلاط؟ ونحن نعلم أن ما تقتضيه الحياة المختلطة في الجامعة أن يتصادق الفتىٰ

والفتاة، ويعتبر من الأمر العادي جداً أن تجد الشاب والشابة يتهامسان تحت شجرة، أو بجانب حائط في الحرم الجامعي، إلىٰ جانب الحفلات والسهرات، والرحلات المختلطة، والرسول ﷺ يقول: «**أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ**»[1].

والذين يتجاهلون ما يجري في البلاد التي سلكت طريق الاختلاط في مدارسها وجامعاتها، وما ينشر كل يوم في صحفهم من حوادث يندىٰ لها الجبين، إنما تجردوا من كل شعور بالمسؤولية نحو شرف أمتهم وأسرهم ومستقبل شبابهم. فكم من شاب تعرف علىٰ زميلة له في الدراسة، وزعم أنه يحبها كما هي عادة الشباب، وبعد أن أخذ منها أعز ما تملك تركها تندب حظها؟ وكم من شاب وشابة تعارفا في مقاعد الدراسة، وتطوّر الأمر حتىٰ صار كلّ منهما يزور الآخر في بيته، بحجة أنهما يتذاكران الدروس، ثم تطورت العلاقة إلىٰ فضيحة؟ وكم من أستاذ توطدت علاقته بتلميذته حتىٰ كان ما كان من مآسي؟

إن كثيراً من أصحاب النفوس المريضة اتخذوا من الأمور المهمة وسائل لشهواتهم ونزواتهم باختلاق أعذار

---

(١) أحمد في «المسند» (١١٤)، الترمذي (٢١٦٥) وصححه الألباني.

واهية وسخيفة. وهٰذا يذكرني بذٰلك الشاب الذي وجد في وضع غير لائق مع شابة أجنبية، فقال: إنه كان يشرح لها قضية فلسطين لتكون من أنصار القضية.

عودوا إلىٰ رشدكم يا أنصار الاختلاط، وتوبوا إلىٰ ربكم، ولا تجنوا علىٰ أنفسكم وأمتكم شراً. فالمرء يستغرب أن يجعل بعض الناس من نفسه إماماً في الشر يقدم قومه إلىٰ جهنم، بما سنّ في الناس من الشر، ففي الحديث: «**مَنْ سَنَّ فِيْ الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»(١). فكيف يرضىٰ عاقل علىٰ نفسه أن يبوء بإثمه وإثم من تبعه؟! إن الإنسان إذا ابتلي بمعصية، فلتكن هٰذه المعصية مقصورة علىٰ نفسه، أما أن يجر الناس إلىٰ المعاصي فتكون في صحائفه، وتسود تاريخه في الدنيا والآخرة، فإن ذٰلك هو الغباء بعينه، وهو الخسران المبين.

ويخطئ من يظن أن الاختلاط شر لا بد منه. إنه شر صحيح، ولٰكن يمكن أن نتجنبه إذا كنا مخلصين حقاً، وصادقين في ديننا، وصادقين مع أنفسنا، ونريد الخير لأبنائنا وأوطاننا، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق: ٢].

---

(١) مسلم (٢٣٩٨)، أحمد في «المسند» (١٩١٧٩).

هل ترث المرأة التي ساعدت على قتل زوجها؟

من وقائع القضية أن المرأة المدعوة **منيرة** قد أعانت علىٰ قتل زوجها، فهي هيأت للقاتل الدخول إلىٰ البيت، ومكنته من قتل زوجها، وساعدته في أخذ جثته إلىٰ السيارة، وكان دورها في القتل واضحاً لا يرقىٰ إليه شك، ولذٰلك أدانتها المحكمة، حيث قالت في أسباب الحكم: إن مساهمة المتهمة في الجريمة لا ترقىٰ إلىٰ رتبة الشريك المسؤول، إلا أنها رضيت بقتل زوجها، وعملت علىٰ إضعاف مقاومته، فضلاً عن قيامها بنقل الجثمان إلىٰ خارج المنزل، وغسل بقية الدم علىٰ أرض حجرته، والتخطيط لنقل سيارة المقتول بعيداً عن منزله للإيهام بوقوع الجريمة خارج المنزل.

وكما هو معلوم أن القاتل لا يرث المقتول[1].

والعلة في منع القاتل من الإرث أن توريث القاتل يفضي

---

(١) لحديث: «**لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيْرَاثٌ**». أخرجه ابن ماجه (٢٦٤٦)، وغيره، وصححه الألباني.

إلىٰ تكثير القتل، وربما استعجل الوارث موت مورثه ليأخذ ماله، كما فعل الإسرائيلي الذي قتل عمه فأنزل الله تعالىٰ قصة البقرة[1].

إن الزوجة عندما تساهم في قتل زوجها لتتخلص منه ويخلو لها الجو مع عشيقها، أولىٰ أن تمنع من الميراث؛ لأنها لو كانت ستحصل مع ذٰلك علىٰ الإرث، فإن هٰذا مما يفتح الباب أمام النساء الفاسدات للتخلص من أزواجهن بتحريض العشيق ومساعدته علىٰ قتل الزوج.

وفي هٰذه القضية قد أعانت المرأة القاتل علىٰ قتل زوجها، والمعين في القتل كالمباشر علىٰ الراجح من كلام الفقهاء[2]. والزوجة هنا معينة ومتسببة في القتل، فلولاها لما قتل زوجها.

ومما يجدر ذكره هنا أن القانون المصري رقم (٧٧)

---

(١) انظر سورة البقرة الآيات (٦٧ ـ ٧٣).

(٢) ذهب المالكية إلىٰ أن حكم المتسبب كالمباشر في وجوب القصاص، خاصة إذا قصد المتسبب ذٰلك، وهو أرجح الأقوال، حتىٰ قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن مذهب مالك في هٰذه المسألة: إنه أشبه بالكتاب والسنة لفظاً ومعنًى ممن لم يوجب العقوبة إلا علىٰ نفس المباشر. «مجموع الفتاوىٰ» (٢٠/ ٣٨٣). بل ذهب الشافعية والحنابلة إلىٰ ذٰلك في بعض صور القتل، فحكموا علىٰ المتسبب حكم المباشر كما في «مغني المحتاج» (٤/ ٩)، «الإنصاف» (٩/ ٤٤٩).

لسنة ١٩٤٣م اعتبر في المادة الخامسة أن القتل العمد مانع من الإرث سواء أكان القاتل فاعلاً أصلياً (مباشراً) أو شريكاً أو شاهد زور، إذا أدت شهادته إلىٰ الحكم بالإعدام وتنفيذه عليه. وقد أوضحت المذكرة التفسيرية أن القتل بالسبب من القتل العمد، ويكون مانعاً من موانع الإرث. وقد عَدَل القانون بذٰلك عن مذهب الحنفية وأخذ بمذهب الإمام مالك، وجاء فيها ما نصه:

خولف مذهب الحنفية وأخذ بمذهب مالك فيما يأتي:

أ ـ في القتل بالتسبب، فصار القتل العمد مانعاً من الميراث سواء أباشر القاتل القتل أو كان شريكاً فيه.

ب ـ في القتل الخطأ فلم يعتبر مانعاً.

ويدخل في القتل المباشر من أجهز علىٰ شخص بعد أن أنفذ فيه آخر مقتلاً من مقاتله. ويدخل في القتل بالتسبب الآمر والمحرض والمشارك والربيئة (وهو من يراقب المكان في أثناء مباشرة القتل) وواضع السم وشاهد الزور الذي بني علىٰ شهادته الحكم بالإعدام[1].

مما تقدم نرىٰ رجحان القول بحرمان الزوجة التي ساهمت في قتل زوجها علىٰ تلك الحال المبينة في الحكم، وأنها لا ترث من زوجها.

---

(١) «أحكام التركات والمواريث»، للشيخ محمد أبو زهرة (١٢٢ ـ ١٢٣).

ولكم الويل مما تصفون

إن بعض الكتاب اليساريين أرجعوا أسباب حوادث قتل النساء لأزواجهن في بلد عربي إلىٰ القانون المستوحىٰ من الشريعة الإسلامية الذي يبيح تعدد الزوجات، ويجعل حق الطلاق بيد الرجل.

إن هٰؤلاء إنما يحاولون بهٰذا القول إخفاء ما قاموا به من تدمير في أخلاقيات المجتمع منذ سيطروا علىٰ توجيه ثقافة الشعب، وما بثوه من فتن وتحريش بين أفراد المجتمع، وتحريض النساء علىٰ أزواجهن، والعمال علىٰ الملاك، والفقراء علىٰ الأغنياء، وبين الأهل والأقارب، حتىٰ أصبح أفراد المجتمع في قلق واضطراب، كل يتربص بالآخر ويكيد له، ويستعمل العنف أحياناً، وأضفوا عليه شرعية وضعية، أسموها بالصراعات الطبقية، أو بالعنف الثوري ضد المستغلين والمتسلطين. فانتزعت الرحمة من القلوب، وشاع الفقر والشقاء في الشعوب. فأقضوا مضاجع الأزواج والأسر، وحطموا العلاقات العائلية التي كانت تقوم علىٰ السكن والمودة والرحمة التي جعلها الله من أعظم آياته، قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ

أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

لم يسأل هٰؤلاء أنفسهم لماذا لم تحصل هٰذه الحوادث في تلك الأوقات التي كانت تسود فيها أحكام الشريعة الإسلامية في كثير من نواحي الحياة قبل أن يتسلموا قيادة التوجيه الفكري، ويسيطروا علىٰ أجهزة الإعلام والنشر، ويتمكنوا من نشر أفكار التحريض والفتنة والكفر والإلحاد، وزعزعة إيمان الناس بخالقهم الذي كانوا يخافونه ويتوكلون عليه في أرزاقهم، فلا يخشون إملاقاً؟ وذٰلك لأن الرزق بيد الله وحده سبحانه، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١].

فالجرائم هي الجرائم، سواء كانت قتل الزوجات لأزواجهن، أو الأزواج لزوجاتهم، أو الأولاد لآبائهم وأمهاتهم، أو الآباء والأمهات لأولادهم. وذٰلك يحصل أيضاً في الاتحاد السوفيتي والصين وأمريكا وأوروبا. فهل يعقل أن يقول أحد: إن سبب تلك الجرائم في هٰذه البلدان كان لعدم توفر الجنس لأولٰئك المجرمين؟ ألا نسمع كل يوم أن هناك مجرمين يغتصبون الفتيات ثم يقتلونهن؟ فهل قال أحد من هٰؤلاء المفترين: أن سبب ذٰلك يرجع إلىٰ أحد القوانين السارية في بعض تلك

البلاد؟ أم أن ذٰلك كله يرجع إلىٰ خلل في تلك المجتمعات سببه عدم هيمنة الدين والأخلاق؟

وإذا كانت نوال السعداوي وأضرابها من اليساريين والعلمانيين يلعنون أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالمرأة والطلاق وتعدد الزوجات، ويرجعون أسباب جرائم النساء إلىٰ هٰذه الأحكام. فنحن نقول: إن من المؤكد أن الجرائم لا تكون إلا حيث تطبق القوانين المخالفة للشريعة، فسبب الثأر هو عدم إقامة حد القصاص، وسبب الفساد في الأرض هو عدم إقامة حد الحرابة، وسبب السرقات هو عدم إقامة حد السرقة، وسبب انتشار الفساد من الزنىٰ واللواط والاغتصاب والخمر والمخدرات هو عدم إقامة حدود هٰذه الجرائم.

وأما الطلاق وتعدد الزوجات فلم يكن ذٰلك أيضاً سبباً في جريمة. وهم يستدلون علىٰ صحة كلامهم بحادثة امرأة قتلت زوجها، فيقولون: إن قتل المرأة لزوجها وتقطيعه وإخفاء أجزاء جسمه بعد تمزيقه، سببه أنه هددها بالطلاق والطرد من بيتها مع أولادها ليتزوج بامرأة أصغر منها سناً. هٰذا ما قالته تلك المرأة تبريراً لقتل زوجها بتلك الطريقة. وأولٰئك الكتّاب قبلوا تبريرها هٰذا، وطالبوا بنزع حق الطلاق من يد الرجل ومنع تعدد الزوجات بسبب هٰذه الجريمة. وإذا فرضنا ـ جدلاً ـ أن

استجبنا لهٰذا الطلب، فسلبنا من الرجل حق الطلاق، ومن التزوج بأخرىٰ، ثم حدث أن قتل رجل زوجته ومزقها، وقال: إنه فعل ذٰلك لأن الطلاق ليس بيده، وأنه لم يستطع أن يتخلص منها إلا بهٰذه الطريقة، فهل نقبل تبريره هٰذا، ونعود لتعديل القانون حسب طلبهم؟

إننا نقول: إن هٰذه الآراء لا تنم عن وعي وتفكير سليم ولا عن إخلاص لحل مشاكل المجتمع، وإنما تنم عن انحراف في التفكير. فلو أن الرجل نفذ تهديده وطلق زوجته وتزوج بامرأة أخرىٰ، فهل يعطيه القانون الشرعي الحق في طرد زوجته مع أطفالها؟ فنبادر ونقول: لا، بل الشرع يقول: إن الرجل إذا طلق زوجته تبقىٰ في البيت أولاً مدة العدة، لا يخرجها ولا تخرج من بيتها إلا أن تأتي بفاحشة مبينة، وهٰذه الفترة ربما تُذهب سوء التفاهم بين الزوجين وتعود المياه إلىٰ مجاريها بينهما، وهٰذا هو الهدف من فرض الشرع إبقاءها في البيت مدة العدة. أما إذا انتهت العدة ولم يراجعها، فلها الحق في حضانة أولادها وسكناها معهم، وعليه أن يوفر لهم السكن، وعليه نفقة أولاده عندها إذا كانت هي أحق بحضانتهم شرعاً، وكان ذٰلك في السن الذي تلزمه نفقتهم.

والإسلام قد أحاط الطلاق بأحكام تجعله لا يقع إلا

إذا استحالت العودة والرحمة بين الزوجين، وأصبحت حياتهما جحيماً لا يطاق، وجعله بيد الرجل؛ لأنه هو الذي يحرص أكثر علىٰ بقاء العلاقة الزوجية، وأنه لن يلجأ إلىٰ الطلاق إلا مقابل تضحيات مالية واجتماعية، مما يجعله يفكر مرات ومرات في إيقاع الطلاق. ولو جُعل بيد القاضي فلن يكون ذٰلك في صالح المرأة لما تقتضيه الإجراءات من نشر الأسرار التي قد تضر بالمرأة وأهلها. ولو كان بيد المرأة وهي أكثر انفعالاً من الرجل فسيسهل عليها أن توقعه كلما اختصمت مع زوجها، ولن تبالي بالنتائج. وكيف يجعل لها الحق في أن تطلقه وهو الذي يملك البيت والقائم بالإنفاق عليها؟ والمحاكم في الغرب لا توقع الطلاق إلا إذا ثبت زنا الزوج أو الزوجة، وكثيراً ما يتواطآن ويلفقان وقائع لأجل أن يتمكنا من الطلاق. وهٰذا ما يسعىٰ إليه دعاة التغريب في البلاد الإسلامية.

وأما فيما يتعلق بتعدد الزوجات الذي أصبح سبباً لهجوم أعداء الإسلام من الغربيين وأتباعهم، فإني في الرد عليهم هنا أنقل كلاماً مهماً للأستاذ مصطفىٰ السباعي رحمه الله تعالىٰ من كتابه «المرأة بين الفقه والقانون»، يقول ما ملخصه: إن هٰؤلاء يعلمون أن الإسلام ليس أول شريعة تبيح التعدد، فقد كان موجوداً عند اليونانيين والصينيين والهنود والبابليين والأشوريين والمصريين، ولم

يكن له عند أكثر هٰذه الأمم حد محدود. فالديانة اليهودية كانت تبيح التعدد بدون حد، وكان أنبياء التوراة لهم زوجات كثيرات، وفي التوراة أن نبي الله سليمان كان له سبعمائة امرأة من الحرائر وثلاثمائة من الإماء، وما جاء في المسيحية من أن الله خلق لكل رجل زوجة هو علىٰ سبيل الموعظة لا الوجوب. وليس في الأناجيل نص أنّ عقد الرجل بزوجة ثانية باطلاً، وما وجد عندهم إنما هو حرمة التعدد علىٰ الأساقفة فقط، علىٰ أن تعدد الزوجات عندهم بقي إلىٰ القرن السابع عشر. ويقول الأستاذ العقاد: إن اقتناء السراري كان مباحاً في المسيحية كتعدد الزوجات، وأن الذي يحد من الرق وتعدد الزوجات هي ظروف المعيشة. ولذٰلك أباح المسيحيون في هٰذا العصر التعدد في الدول الإفريقية نزولاً علىٰ الواقع الاجتماعي. ففي سنة ١٩٤٩م طالب أهالي بون بألمانيا أن ينص في الدستور الألماني علىٰ إباحة تعدد الزوجات بسبب نقص السكان بسبب الحرب. والواقع أنه ليس لدىٰ الغربيين في هٰذا العصر ما يدعوهم إلىٰ التعدد لتساهلهم في مسألة الزنىٰ والعلاقات غير الشرعية، وكثيراً ما نسمع أن الزعيم فلان هو ابن غير شرعي لفلان، بينما لا يمكن أن يقر ذٰلك عندنا نحن معشر المسلمين.

ومن نظر إلىٰ أحكام الإسلام نظرة منصفة من غير

تشنج ولا تعصب ولا إفراط ولا تفريط ولا تسيب ولا جمود، وتأمل بعقله وفكره في مشاكل الناس وطبائعهم، ونظر إلىٰ النصوص نظرة واعية وبأفق واسع، واستلهم نصوص القرآن والسنة من غير خضوع للتقليد، فإنه سيجد إن شاء الله ضالته إذا خلصت النيات وحسن القصد، والحق أبلج والباطل أهوج، والحق مؤيد من الرحمٰن، والباطل مدعم من الشيطان، ولٰكنه خناس وكيده ضعيف: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء:٧٦]. ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الأنبياء].

إن أوامر الدين يجب أن تسود كلها، فلا نأخذ منها فقط قانون الأحوال الشخصية ونترك التربية، وقانون الجنايات والاقتصاد، قال تعالىٰ: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة:٨٥] وإن هٰذا يسمىٰ ترقيعاً علىٰ حد تعبير الشاعر:

نُـرَقِّـعُ دُنـيـانـا بـتَـمـزيـقِ دِيـنِـنـا
فـلا ديـنُـنـا يَـبْـقـىٰ، ولا مـا نُـرَقِّـعُ[1]

وها نحن فشلنا في ديننا ودنيانا بسبب التخبط،

---

(١) نسبه الجاحظ في «البيان والتبيين» (١٤١) إلىٰ إبراهيم بن أدهم، ونسبه بعضهم إلىٰ أبي العتاهية كما في «محاضرات الأدباء» (١/٦٠٩) للراغب الأصفهاني.

وصحب ذٰلك انتشار لألوان الفساد، فكثر النصابون والسُّرَّاق، وانتشرت الرشوة والفوضىٰ وعم الفقر، فلا الشاب يجد له مسكناً إذا تزوج، ولا الطالب يجد له عملاً إذا تخرج، وسيطرت علىٰ الناس الضغوط النفسية، وانتشرت المخدرات والجرائم. ومن قام يعظ الناس ويأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر، ويحثهم علىٰ التمسك بالدين والأخلاق، ويشيع بينهم الأمل والاطمئنان والإيمان بما أعده الله للمؤمنين الصابرين، وترك التهافت علىٰ الدنيا، والرضا بما قسم الله لهم في أرزاقهم مع السعي والعمل بإخلاص، قالوا: إنه رجعي يخدر الجماهير. والصحافة لا تفسح المجال إلا للأفكار التي تخدم أصحاب السلطة والنفوذ، أو تكثر من نشر أخبار الجرائم وأخبار الفنانين والفنانات والممثلين والممثلات، ونشر التحقيقات حول هٰذه الموضوعات التي لا تعود علىٰ القارئ بفائدة، بل ربما استفاد منها بعض المجرمين فاستعان بمثل تلك الأخبار أو التحقيقات للوصول إلىٰ إجرامه. نسأل الله أن يبصرنا بعيوبنا، ويلهمنا رشدنا، ويهدينا سواء السبيل.

المرأة والسياسة

لا أريد هنا أن أناقش جواز تولي المرأة المناصب السياسية والقيادية في المجتمع، أو عدم جواز ذٰلك من الناحية الشرعية، لٰكننا سنناقش الموضوع من الزاوية المنطقية والواقعية؛ لأن الذين نريد مناقشتهم هنا يدّعون أنهم عقلانيون ومنطقيون وواقعيون، فتعالوا نناقش هٰؤلاء.

فبداية نقول: إن المرأة لها وعليها حقوق وواجبات باعتبارها إنسانة، وهي أيضاً لها وعليها حقوق وواجبات باعتبارها أنثىٰ، وليس الذكر كالأنثىٰ بلا خلاف، فكما أن الناقة غير الجمل، فالجمل غير الناقة، والمرأة هي المرأة مهما حاولت التشبه بالرجال، حتىٰ لو تنكرت في ثيابهم وشواربهم ولحاهم، فلا يجب أن تغفل صفاتها بأي حال من الأحوال. والمجتمع الإنساني مكون من عنصري الذكر والأنثىٰ، ولكل مهمته في الحياة. فهناك حمل تختص به المرأة، وللحمل تأثيرات فسيولوجية عليها، حيث تضطرب أثناءه المرأة في مزاجها وأعصابها اضطراباً كبيراً، فهي مستودع لكائن جديد، ومن وظيفتها المحافظة علىٰ هٰذا الجنين الذي تحمله في أحشائها حتىٰ تضعه، ثم تأتي بعد

ذٰلك مهمتها في حضانته وتربيته، وهي أولىٰ من يقوم بذٰلك؛ لأنها أشفق وأحنىٰ، والله قد استودع طعامه في ثديها. ولا شك أن المرأة عندما تمسك طفلها الصغير وتضمه إلىٰ حضنها، يختلف ذٰلك عما إذا أمسكه رجل وحمله وضمه إليه، ففي المرأة حرارة حسية وروحية تخرج من طبيعة العنصر النسائي، فالعطف والحنان يتحرك به صدر الأنثىٰ وجسمها وذراعيها. وإذا كان الحمل هو من مهمة المرأة، فإن تربيته والقيام علىٰ شأنه ورعايته هو أيضاً يتفق مع فطرتها وطبيعتها دون الرجل. ترىٰ ماذا يحدث لو افترضنا أن مجتمعاً صغيراً لا يزيد عدد سكانه عن عشرة آلاف نسمة يعيشون في مدينة واحدة، في ظل دستور واحد يساوي بين الرجل والمرأة في تولي الوظائف العامة، وفي اشتراك المرأة والرجل في الحياة السياسية، فخرج كل الرجال والنساء من بيوتهم للاشتراك في النشاط السياسي والمجالس النيابية والعمل في المكاتب، ولم يقبل أحد أن يبقىٰ عند الأطفال في البيت؟ ترىٰ ماذا ستفعل السلطة إذا كان الدستور يبيح للجنسين الخروج والمشاركة بدون قيد ولا شرط؟ فلو ألزمت أحدهما بالبقاء في البيت فإنها تكون قد خالفت دستورها، والأمر يتطلب رعاية الأطفال وإلا ضاعوا، فيبقىٰ من العدل والعقل والمنطق أن يعهد ذٰلك إلىٰ من تكون طبيعته تناسب تلك المهمة، وليس أقدر علىٰ أداء ذٰلك من المرأة.

لٰكن يقول أشياع المرأة وأنصارها في تولي المناصب السياسية: إن إنديرا غاندي، وكورازون أكينو، وباندرا نيكا، وتاتشر، وجولدا مائير الشمطاء التي هزمت رجال العرب، وبنازير بوتو، والشيخة حسينة، خير مثال علىٰ نجاح المرأة في مجالات السياسة. فنقول لهٰؤلاء: هل جد جديد عندما دخلن هٰؤلاء النساء مجال السياسة، وتولين مناصب بدلاً من الرجال؟ هل حلت المشاكل في مجتمعاتهن؟ وهل كان لمجيئهن تأثير علىٰ المنازعات الدولية؟ وهل أزلن شبح الحروب؟ وماذا استفادت الحياة الاجتماعية من جهود المرأة في ميدان الحياة السياسية؟ وهل قضي علىٰ الجرائم في تلك المجتمعات؟ وهٰذه الدول كبريطانيا وأمريكا وفرنسا وإيطاليا وألمانيا وغيرها من الدول التي احتلت المرأة في مجالسها النيابية مقاعد، وتولت وزارات منذ زمن طويل، هل حصل فيها بسبب وجود المرأة في هٰذه المناصب إصلاح وتقدم لم يستطع الرجال أن يحققوه؟ والجواب هو لا طبعاً. وإذا كان الأمر كذٰلك فلماذا إذن الإصرار علىٰ جر المرأة إلىٰ ذٰلك؟ علىٰ أن أولٰئك النساء اللاتي ذكرن إنهن تولين مناصب الوزارة لم يتولينها إلا بسبب الرجال، فإنديرا غاندي إنما تولّت بسبب أبيها نهرو، وباندرا نيكا بسبب زوجها، وأكينو كذٰلك، وبنازير بوتو بسبب أن أباها كان زعيماً لحزب الشعب، وكذٰلك حسينة بنت مجيب الرحمٰن في

بنغلاديش. أما تاتشر وجولدا مائير فمن الحالات النادرة، والنادر لا حكم له، علىٰ أن كل النساء اللاتي تصدرن الحياة السياسية في بلادهن لم يأتين إلا بوحي من الرجال.

فالذين يغررون بالمرأة لتزج نفسها فيما لا يتناسب مع طبيعتها إنما يؤججون النار بين الجنسين، فيشحنون صدور النساء بالضغينة علىٰ الرجال لتثار فيهن نزعات المنافسة والانتقام، باعتبار أنهن ظلمن في السابق. ولو تأمل النساء وأنصارهن ممن يتسلون بالأحلام والأوهام لوجدوا أن لا فائدة من كل هٰذا الذي يروجون له، وإنما هو عبث في عبث، والذي يجب أن يخشاه العقلاء، أن ينعكس الأمر، وتختل الموازين، فتتحول الرياحين إلىٰ شياطين، ويسقط الرجل من منزلته ودرجته. فلا أدري كيف يستسيغون أن تقوم المرأة بالأعمال التي تتعارض مع أنوثتها واختصاصها؟ ألا يرون أنها سمجة في زي الشرطي، وفظيعة عندما تنبطح لتحريك مدفع رشاش، أو تتسلق سلالم المطافي، أو تحمل علىٰ ظهرها قطع الطوب؟

فالذين يعملون علىٰ إقحام المرأة في غير مجالها يجاملون مجاملات جوفاء، ولا يقدِّرون العواقب والمصائب التي ستحل بمجتمعاتهم إذا هم تمادوا في

دعواهم بالمساواة بين الرجل والمرأة في كل المجالات.

ونحن لا ننتقص المرأة، بل نرىٰ أنها مؤهلة لنيل الدرجات العليا في كثير من الفنون والعلوم، ولٰكن كل مجال تدخله المرأة لا بد وأن يكون علىٰ حساب مجالات أخرىٰ مهمة في المجتمع، فمجالات العائلة وبناء الأسرة وتماسكها سيتأثر بخروج المرأة إلىٰ العمل في مجالات الرجال. فقيام المرأة بالعمل الذي لا يتفق مع طبيعتها من شأنه أن ينعكس علىٰ مهمتها في الحياة، أي أن كل خروج للمرأة في أعمال المجتمع محسوب ومطروح من حساب خصائص العائلة وتماسكها وتراحمها.

فالمطلوب من المرأة أن تعد نفسها بكل المؤهلات التي تزيد من كمالها وحرمتها. فالعائلة هي مأواها، وهي مطمح الإنسانية المتطلعة إلىٰ الكمال. أما إذا استمرت المرأة في التخلي عن مهمتها الأساسية، وزاحمت الرجل في أعماله، فإن ما ينتظر الجنس البشري من الأهوال ما ليس بعدها إلا الفناء. علىٰ أننا لا نمنع عمل المرأة إذا احتاج المجتمع إليها، علىٰ أن لا يكون ذٰلك علىٰ حساب بيتها وأسرتها، وأن يكون متوافقاً مع طبيعتها وفطرتها، وبعيدة عن التبرج والاختلاط، وملتزمة بالضوابط الشرعية.

لقد وضح السبيل أمام المرأة المسلمة

هناك خطط للانحلال الخلقي في بلاد المسلمين تضعها وتُصدِّرها الصهيونية العالمية، ويقوم بتنفيذها عملاء يتظاهرون بالتقدمية والتحرر من قيود الماضي، ويعملون بعيداً عن مقاييس وتقديرات الإسلام، فقالوا مثلاً: إن الحل الوحيد لتحديد النسل هو تحرير المرأة من تبعيتها لزوجها، وخروجها للعمل المستقل، إذ أن زيادة النسل تجعل من المرأة تابعاً لزوجها، فتحرير المرأة من هٰذه التبعية واجب. وهم عندما يدعون إلىٰ تحديد النسل يدعون أيضاً إلىٰ تغيير طبيعة العلاقات الزوجية، فزيفوا مفهوم الحرية، حتىٰ جعلوا الترويج للجنس وممارسته من الحرية الشخصية، فأفقدوا المرأة كرامتها الإنسانية، ولذٰلك استغلها تجار الجنس لتصبح بعد ذٰلك كمّاً مهملاً، بعد أن نهشت الذئاب الجائعة ذٰلك الجسد الغض، وتركته عظاماً نخرة.

لقد أخذت شركات إنتاج الأفلام السينمائية علىٰ عاتقها تنفيذ الخطة الصهيونية في إفساد العالم بإغراق الأسواق بأفلام الجنس والدعارة، حتىٰ يصبح ذٰلك عادياً

في المجتمعات المحافظة. ولذٰلك تجد الطابع الجنسي في كثير من الأفلام، حتىٰ تلك التي يسمونها الأفلام الهادفة والجادة، مثل فيلم (هيروشيما حبيبي) حيث يدعو إلىٰ السلام ويهاجم الحرب، لٰكن الفيلم كله كان يدور علىٰ شكل حوار بين امرأة عارية ورجل عار في الفراش.

ومن المؤسف أن تنتشر في المجتمعات الإسلامية كثير من الأفلام المثيرة، سواء في التلفزيون أو الفيديو وكذٰلك المسرحيات، وحتىٰ الأغاني في الإذاعة صارت تثير غرائز الشباب بما يسمع فيها من التأوهات والآهات. والمصيبة الكبرىٰ أن يذاع مثل ذٰلك في بيوت مليئة بالفتيات اللاتي ينتظرن الزواج. فكل واحدة منهنّ تتطلع إلىٰ فتىٰ أحلامها الذي تريد منه ويريد منها ما يحققان به رغبتهما الطبيعية الملحة. ونحن مع كل هٰذه الإغراءات نضع العراقيل في طريق الزواج. وأكثر تلك العراقيل قد تكون مفروضة بحكم التقاليد التي لم يستطع الناس أو لم يحاولوا التخلص منها، مما يضخم المشكلة ويعقدها. ومع ذٰلك ترانا لا نأبه للمصير المظلم الذي نسعىٰ إليه بغفلتنا، بل نغمض عيوننا عما نراه، ونصم آذاننا عما نسمعه، والنهاية هي الهاوية التي تنتظر هٰذه المجتمعات إن لم يسارع أهل التوجيه والحل والعقد إلىٰ معالجة هٰذه الأمور، علىٰ ألّا تكون تلك المعالجة بالمسكنات

والمهدئات فقط، والّا تكون جزئية، بل ينبغي أن يكون ذٰلك بمواجهة المشاكل وحسمها عن طريق مواجهة هـٰذه التقاليد نفسها ووضعها في ميزان الإسلام. فالذي يريد أن يعالج المشكلة لا بد وأن يعالجها من زواياها المختلفة، ومن جميع جوانبها، ولا يقتصر علىٰ جانب واحد ويتجاهل الجوانب الأخرىٰ، وإلا ستبقىٰ المشكلة قائمة، كما قال الرصافي:

إذا نظرت إلىٰ الجزئي تصلحه
فارقبه من مَرقب الكُّلي في النظر
فإنَّ نفعك شخصاً واحداً رُبَما
يكون منه عموم الناس في الضرر

وفقنا الله وإياكم لما فيه خيري الدنيا والآخرة، وجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن، إنه ولي ذٰلك والقادر عليه، وصلىٰ الله علىٰ سيدنا وحبيبنا محمد ﷺ، والحمد لله رب العالمين.

مراجع

* **القرآن الكريم.**

١ ـ **أحكام التركات والمواريث**، للشيخ محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي.

٢ ـ **أخبار أبي حنيفة وأصحابه**، للقاضي أبي عبد الله حسين الصيمري. دار النشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٣ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**، للحافظ ابن حجر العسقلاني. الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م. تحقيق: علي محمد البجاوي.

٤ ـ **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، للمرداوي الحنبلي. دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. تحقيق: محمد حامد الفقي.

٥ ـ **بدائع الفوائد**، للإمام ابن القيم. الناشر: مكتبة نزار مصطفىٰ الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م. تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، أشرف أحمد الج.

٦ ـ **البيان والتبيين**، للجاحظ. الناشر: دار صعب، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٩٦٨م. تحقيق: المحامي فوزي عطوي.

٧ ـ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، للذهبي. الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م. تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.

٨ ـ **تاريخ مدينة دمشق**، لابن عساكر. دار الفكر، بيروت ـ لبنان، الطبعة الاولىٰ، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م. تحقيق: علي شيري.

٩ ـ **تفسير القرآن العظيم**، لابن كثير. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م. تحقيق: سامي بن محمد سلامة.

١٠ ـ **التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب**، لفخر الدين. دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١١ ـ **تفسير المنار**، لمحمد رشيد رضا. الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

١٢ ـ **جامع بيان العلم وفضله**، لابن عبد البر. دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.

١٣ ـ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي. طبعه: دار إحياء التراث العربي، لبنان ـ بيروت، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٤ ـ **الحيوان**، للجاحظ. الناشر: دار الجيل، لبنان ـ بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م. تحقيق: عبد السلام محمد هارون.

١٥ ـ **سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد**، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي. دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م. تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض.

١٦ ـ **سنن ابن ماجه**، لابن ماجه القزويني. الناشر: دار الفكر، بيروت. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
١٧ ـ **سنن أبي داود**، الناشر: دار الفكر. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. مع تعليقات كَمَال يوسف الحوت.
١٨ ـ **سنن البيهقي الكبرىٰ**، للبيهقي. دار النشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م. تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
١٩ ـ **سنن الترمذي**، لأبي عيسىٰ الترمذي. الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
٢٠ ـ **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، الناشر: دار المعرفة ببيروت، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ. تحقيق: مكتب تحقيق التراث.
٢١ ـ **سير أعلام النبلاء**، للذهبي. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
٢٢ ـ **السيرة النبوية**، لابن هشام. دار النشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
٢٣ ـ **صحيح البخاري**، للإمام البخاري. الناشر: دار ابن كثير، واليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م. تحقيق: د. مصطفىٰ ديب البغا.
٢٤ ـ **صحيح سنن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الاسلامي، بيروت، الطبعة الاولىٰ، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٢٥ ـ **صحيح سنن أبو داود**، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الاسلامي، بيروت، الطبعة الاولىٰ ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٢٦ ـ **صحيح سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الاسلامي، بيروت، الطبعة الاولىٰ ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٢٧ ـ **صحيح مسلم**، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري. الناشر: دار الجيل، بيروت، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٢٨ ـ **طبقات الشافعية الكبرىٰ**، لتاج الدين السبكي. دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ. تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د.عبد الفتاح محمد الحلو.

٢٩ ـ **الطبقات الكبرىٰ**، لمحمد بن سعد البصري الزهري. الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٩٦٨م. تحقيق: إحسان عباس.

٣٠ ـ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار النشر: دار المعرفة، بيروت. تحقيق: محب الدين الخطيب.

٣١ ـ **في ظلال القرآن**، لسيد قطب. طبعة: دار الشروق، بيروت، الطبعة الخامسة والثلاثون ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م.

٣٢ ـ **لسان العرب**، لابن منظور المصري. الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الأولىٰ.

٣٣ ـ **مجموع الفتاوىٰ**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، جمع الشيخ عبد الرحمٰن بن قاسم. الناشر: دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م. تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار.

٣٤ ـ **محاضرات الأدباء ومحاورات الشعرء والبلغاء**، لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني. دار النشر: دار القلم، بيروت ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م. تحقيق: عمر الطباع.

٣٥ ـ **المحلىٰ**، لأبي محمد ابن حزم الظاهري. دار النشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت. تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي.

٣٦ ـ **المستدرك علىٰ الصحيحين**، لأبي عبد الله الحاكم. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م. تحقيق: مصطفىٰ عبد القادر عطا.

٣٧ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، للإمام أحمد بن حنبل. الناشر: مؤسسة قرطبة، القاهرة.

٣٨ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، للإمام أحمد بن حنبل. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون.

٣٩ ـ **مسند الشاميين**، للطبراني. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

٤٠ ـ **مصنف عبد الرزاق**، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني. الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ. تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي.

٤١ ـ **المصنف في الأحاديث والآثار**، لابن أبي شيبة. دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٩هـ. تحقيق: كمال يوسف الحوت.

٤٢ ـ **المعجم الكبير**، للطبراني. الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

٤٣ ـ **المعرفة والتاريخ**، لأبي يوسف يعقوب الفسوي. دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م. تحقيق: خليل المنصور.

٤٤ ـ **مغني المحتاج إلىٰ معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، للخطيب الشربيني الشافعي. دار النشر: دار الفكر، بيروت.

٤٥ ـ **المنتخب من ذيل المذيل**، للطبري. منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م.

٤٦ ـ **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقىٰ الأخبار**، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني. دار النشر: دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٤٧ ـ **هدي الإسلام فتاوىٰ معاصرة**، للدكتور يوسف القرضاوي. المكتب الإسلامي، الطبعة الأولىٰ ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

الفهرس

الموضوع	الصفحة

طُبع بإشراف
المكتب الإسلامي
بيروت: ص.ب: ١١/٣٧٧١ ـ هاتف: ٤٥٦٢٨٠(٠٥)



التعريف بالمؤلف

- هو القاضي عبد القادر بن محمد العماري.
- من مواليد سنة ١٩٣٥م.
- تلقىٰ العلوم الشرعية والقانونية عن جماعة من العلماء والمتخصصين في الشريعة والقانون.
- درس في كلية الحقوق ـ قسم الشريعة ـ بجامعة الخرطوم، وتخرج منها سنة ١٩٥٧م.
- عمل قاضياً في المحاكم الشرعية في سنة ١٩٦٩م بدولة قطر، وتدرج بالمناصب إلىٰ أن وصل إلىٰ نائب رئيس محكمة الاستئناف بالمحاكم الشرعية، وأمضىٰ أكثر من ثلاثة عقود في القضاء الشرعي بقطر.
- شارك في مجموعة من المؤتمرات والمجامع الفقهية ومنها مجمع الفقه الإسلامي بجدة التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
- يحمل عضوية في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.
- يشغل عضواً في هيئة الرقابة الشرعية بمصرف قطر الإسلامي، وبنك قطر الدولي الإسلامي.
- له عدة مقالات نشرت في الجرائد القطرية، ومجموعة من الجرائد والمجلات العربية.

لـه مجموعةٌ من المؤلفات المطبوعة:

١ ـ **حوادث السير** (بحث قدمه في الدورة الثامنة لمجلس مجمع الفقه الإسلامي، قامت بطباعته جمعية قطر الخيرية، طبعة: مطابع الدوحة الحديثة المحدودة).

٢ ـ **وسقطت الماركسية** (طبعة: دار الثقافة الدوحة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م).

٣ ـ **وأحل الله البيع وحرم الربا** (بحوث في قضايا مصرفية، قام بطباعته بنك قطر الدولي الإسلامي، طبعة: مطابع الدوحة الحديثة المحدودة ٢٠٠٥م).

٤ ـ **الحق الإنساني والعنف الدولي** (بحث قدمه في الدورة الرابعة عشرة ٢٠٠٣/١/١١ ـ ٢٠٠٣/١/١٦م، لمجلس مجمع الفقه الإسلامي، طبعته: جمعية الهلال الأحمر القطري، ضمن سلسلة: نحو ثقافة إنسانية: ٥، الطبعة الأولىٰ).

٥ ـ **لن يصلح أمر هـٰذه الأمة إلا بما صلح به أولها** (طبعة: مطابع قطر الوطنية).

٦ ـ **بيع الوفاء والتورق والعينة** (قام بطباعته مصرف قطر الإسلامي، طبعة: مطابع الدوحة الحديثة المحدودة).

٧ ـ **من أجل الإسلام** (ردود علىٰ كتابات عدد من المؤلفين والكتَّاب، الناشر: دار الضياء الأردن ـ عمَّان).

٨ ـ **منحة الرحمٰن في شهر رمضان** (طبعة: دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م).

٩ ـ **المفيد في الزواج السعيد** (طبعة: دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م).

١٠ ـ **تأملات قرآنية** (طبعة: دار الثقافة، الدوحة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١٠م).